موسوعة

الإمام الصادق عليه السلام

الجزء السادس عشر

السيد محمد كاظم القزويني

موسوعة

الإمام الصادق عليه السلام

شبكة الفكر
alfeker.net

تأليف

المرحوم العلامة المحقق آية الله
السيد محمد كاظم القزويني
«رضوان الله عليه»

الجزء السادس عشر

هوية الكتاب:

الكتاب: موسوعة الإمام الصادق (عليه السّلام) الجزء السادس عشر

تأليف: المرحوم آية اللّه العلاّمة السيّد محمّد كاظم القزويني (قدس سره)

الناشر: ابناء المرحوم المؤلّف

المطبعة: العلمية

التنضيد والإخراج الفني: كومبيوتر سيّد الشهداء عليه السلام ـ قم ـ ☎ ٧٣٣٧٦٢

الألواح الحسّاسة: ليتوغرافي سيّد الشهداء عليه السلام

مركز التوزيع: قم ـ شارع إرم ـ مكتبة بصيرتي

الطبعة: الاولى

تاريخ الطبع: ١٤٢٠ هـجـ

العدد: ١٠٠٠ نسخة

(احتمالاً X (40 VOL ـ ٠٣ ـ ٦٩٥٧ ـ ٩٦٤

الشابك ٦ ـ ٠٥ ـ ٦٩٥٧ ـ ٩٦٤

ISBN 964 - 6957 - 05 - 6

بسم الله الرحمٰن الرحيم

﴿. . . . ولا عَلَىٰ أنفسكُمْ أن تَأكُلُواْ من بُيُوتكُمْ أوْ بُيُوت ءابَآئكُم أوْ بُيُوت أُمَّهَاتكُمْ أوْ بُيُوت إخْوَانكُمْ أوْ بُيُوت أخَواتكُمْ أوْ بُيُوت أعْمَامكُمْ أوْ بُيُوت عَمَّاتكُمْ أوْ بُيُوت أخْوَالكُمْ أوْ بُيُوت خَالاتكُمْ أوْ مَا مَلكْتُم مَّفَاتحَه أوْصَديقكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أن تَأكُلُواْ جَميعاً أوْ أشْتَاتاً. .﴾[1].

﴿هَلْ أتَاكَ حَديثُ ضَيْف إبْرَاهيمَ الْمُكْرَمينَ * إذْ دَخَلُواْ عَلَيْه فَقَالُواْ سَلاَماً قَالَ سَلامٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ * فَرَاغَ إلَىٰ أهْله فَجَآءَ بعجْلٍ سَمين * فَقَرَّبَهُ إلَيْهمْ قَالَ ألاَ تَأكُلُونَ﴾[2].

﴿وإذَا حُيِّيتُم بتَحيَّةٍ فَحَيُّواْ بأحْسَنَ منْهَا أوْ رُدُّوهَا إنَّ اللهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيءٍ حَسيباً﴾[3].

﴿. . . . فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أنفُسكُمْ تَحيَّةً مِّنْ عند الله مُبَاركَةً طَيِّبَةً كَذَلكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الأيَات لَعَلَّكُمْ تَعْقلُونَ﴾[4].

﴿ولا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لأيْمَانكُمْ أن تَبرُّوا وتَتَّقُوا وتُصْلحُوا بَيْنَ النَّاسِ واللهُ سَميعٌ عَليمٌ﴾[5].

١ـ النور ٢٤: ٦١.

٢ـ الذاريات ٥١: ٢٤ ـ ٢٧.

٣ـ النساء ٤: ٨٦.

٤ـ النور ٢٤: ٦١.

٥ـ البقرة ٢: ٢٢٤.

﴿ . . . فَاتَّقُوا اللهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ إن كُنتُم مُؤْمِنِينَ﴾[١] .

﴿ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾[٢] .

﴿وَلا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَداً * إِلاَّ أن يَشَآءَ اللهُ وَاذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾[٣] .

﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً جَزَآءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾[٤] .

﴿وَاللهُ جَعَلَ لَكُم مِّن بُيُوتِكُمْ سَكَناً وَجَعَلَ لَكُمْ مِّن جُلُودِ الأنْعَامِ بُيُوتاً تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ . . .﴾[٥] .

﴿رَبُّكُمُ الَّذِي يُزْجِي لَكُمُ الْفُلْكَ فِي الْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِه إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً * وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي البَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلاَّ إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَى البَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكانَ الإِنسَانُ كَفُوراً﴾[٦] .

﴿يَابَنِي ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلاَ تُسْرِفُوا إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ * قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِه وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ القِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الأيَاتِ لِقَومٍ يَعْلَمُونَ﴾[٧] .

١ـ الانفال ٨ : ١ .

٢ـ القلم ٦٨ : ١ .

٣ـ الكهف ١٨ : ٢٣ و٢٤ .

٤ـ التوبة ٩ : ٨٢ .

٥ـ النحل ١٦ : ٨٠ .

٦ـ الاسراء ١٧ : ٦٦ ـ ٦٧ .

٧ـ الاعراف ٧ : ٣١ و٣٢ .

بسم اللّه الرحمن الرحيم

المقدّمة

الحمد لله ربِّ العالمين، وصلواته وبركاته وتحياته على أشرف الأنبياء والمرسلين محمّد وآله الطيِّبين الطّاهرين المعصومين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين.

وبعد: فهذا هو **الجزء السادس عشر من موسوعة الإمام الصادق (عليه السّلام)** وقد ذكرنا فيه الأحاديث المرويَّة عنه (عليه السّلام) حول الآداب والسنن الاسلامية المتعلّقة بمختلف جوانب الحياة ـ الفردية والزوجية والعائلية والاجتماعية وغيرها ـ كآداب الضيافة والتحية والسلام والتعاليم الاسلامية حول الاصلاح بين الناس، وما يتعلَّق بالمراسَلة والمكاتَبة، والعطاس والتسميت، والمزاح والدعابة، والتعاليم الدينية المرويَّة حول النظافة وفروعها ـ كالسواك والطيب والتدهُّن والتدهين والزيّ والتجمُّل، والملابس، والمظهر الجميل، ولبس الخاتم ـ . . وغير ذلك من الآداب والسُنن الشرعيَّة.

ولاشكَّ أنَّ لتطبيق هذه الآداب والتعاليم والالتزام بها في

مختلف مراحل الحياة آثاراً جيّدة ونتائج حسنة وثماراً طيّبة يحصل عليها الانسان الملتزم بها.

كما لا شكَّ أيضاً في أن ترك هذه الآداب وإهمال هذه التعاليم الاسلامية الراقية يُعتبر خسارةً فادحة قد لايلتفت إليها الانسان إلاّ بعد فوات الأوان، «ولاتَ حين مَندم».

ولهذا نسأل الله تعالى أن يوفِّقنا لتطبيق هذه الآداب والسُنن في مختلف مجالات الحياة، كي نفوز بالآثار الحسنة والثمار الطيّبة لها.. انه سميع مجيب.

محمد كاظم القزويني

قم المقدَّسة ـ إيران

أبواب الضيافة

باب (١)
حرمة الأكل من طعام لم يُدع إليه

٩٩٠٠ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن الحسين بن أحمد المنقري، عن خاله قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: من أكل طعاماً لم يُدع إليه فانما أكل قطعة من النار[١].

التهذيب: أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير مثله[٢].

٩٩٠١ـ الجعفريات: بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من أتى دعوة قوم من غير أن يدعى إليها، دخل عاصياً، وأكل حراماً، وخرج

١ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٠ ح٢.

٢ـ التهذيب: ج٩ ص٩٢ ح٣٩٨.

مسخوطاً عليه[١] .

باب (٢)
حرمة إصطحاب الولد إلى طعام لم يُدْع إليه

٩٩٠٢ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا دعي أحدكم الى طعام فلا يستتبعن ولده، فإنّه إن فعل [ذلك] أكل حراماً[٢] ودخل غاصباً[٣] .

التهذيب: محمد بن يعقوب، عن علي، عن أبيه مثله[٤] .

المحاسن: البرقي، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): وذكر مثله إلاّ أنّه أسقط قوله: غاصباً[٥] .

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) مثله وفيه: ودخل عاصياً[٦] .

١ـ الجعفريات: ص١٦٥ .
٢ـ كان حراماً ـ المحاسن .
٣ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٠ ح١ .
٤ـ التهذيب: ج٩ ص٩٢ ح٣٩٧ .
٥ـ المحاسن: ص٤١١ ح١٤٧ .
٦ـ الجعفريات: ص١٦٥ .

باب (٣)
من يجوز الأكل من بيته بغير إذنه

٩٩٠٣ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن صفوان، عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) في قول الله (عزّوجلّ): ﴿أوْ مَا مَلَكْتُم مَفَاتِحَهُ أوْ صَدِيقِكُمْ﴾[١].

قال:[٢] هؤلاء الذين سمى الله (عزّوجلّ) في هذه الآية تأكل بغير اذنهم من التمر والمأدوم، وكذلك تطعم المرأة من منزل زوجها بغير اذنه[٣]، فاما ما خلا ذلك من الطعام فلا[٤].

التهذيب: أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه مثله[٥].

المحاسن: البرقي، عن أبيه مثله[٦].

٩٩٠٤ـ الكافي: أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبدالجبار، عن صفوان بن يحيى، عن عبدالله بن مسكان، عن محمد الحلبي قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن هذه الآية ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ

١ـ النور ٢٤: ٦١.

٢ـ فقال ـ التهذيب.

٣ـ وكذلك تطعم المرأة بغير اذن زوجها ـ التهذيب.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٧ ح٢.

٥ـ التهذيب: ج٩ ص٩٥ ح٤١٣.

٦ـ المحاسن: ص٤١٦ ح١٧٥.

جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا مِن بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَائِكُمْ﴾[١] الى آخر الآية قلت: ما يعنى بقوله: أو صديقكم؟

قال: هو واللّه الرجل يدخل بيت صديقه فيأكل بغير اذنه[٢].

التهذيب: محمد بن يعقوب، عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبدالجبار مثله[٣].

المحاسن: البرقي، عن ابن سنان وصفوان بن يحيى، عن عبداللّه ابن سنان أو ابن مسكان، عن محمد الحلبي مثله[٤].

٩٩٠٥ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد، عن القاسم بن عروة، عن عبداللّه بن بكير، عن زرارة قال: سألت أحدهما (عليهما السّلام) عن هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا مِن بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ الآية؟

قال:[٥] ليس عليك جناح فيما طعمت أو أكلت ممّا ملكت مفاتحه ما لم تفسده[٦].

التهذيب: أحمد بن محمد بن خالد، عن القاسم بن عروة مثله[٧].

١ـ النور ٢٤: ٦١ وهو مفاد الآية لا لفظها.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٧ ح١

٣ـ التهذيب: ج٩ ص٩٥ ح٤١٤.

٤ـ المحاسن: ص٤١٦ ح١٧٢.

٥ـ فقال ـ التهذيب.

٦ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٧ ح٤.

٧ـ التهذيب: ج٩ ص٩٥ ح٤١٥.

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن القاسم بن عروة مثله[١].

٩٩٠٦ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حسين بن المختار، عن أبي أُسامة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) في قوله (عزّوجلّ): ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ الآية.

قال: باذن وبغير إذن[٢].

٩٩٠٧ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن جميل بن دراج، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: للمرأة أن تاكل و[أن]تتصدق، وللصديق أن يأكل في منزل أخيه ويتصدق[٣و٤].

التهذيب: محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا مثله. وفيه: من منزل أخيه[٥].

المحاسن: البرقي، عن أحمد بن محمد مثل التهذيب[٦].

٩٩٠٨ـ الكافي ـ التهذيب: علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) في قول اللّه (عزّوجلّ): ﴿أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُ﴾.

١ـ المحاسن: ص٤١٦ ح١٧٦.

٢ـ المحاسن: ص٤١٥ ح١٧١. منه البحار: ج٧٥ ص٤٤٥.

٣ـ والتصدق للصديق خلاف مدلول الآية والمشهور، ولعله محمول على ما إذا علم أو غلب ظنّه برضا الصديق (مرآة العقول).

اقول: وكذلك المراة لايحق لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه، أو اذا علمت رضاه بذلك كما هو المتسالم عليه.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٧ ح٣.

٥ـ التهذيب: ج٩ ص٩٦ ح٤١٧.

٦ـ المحاسن: ص٤١٦ ح١٧٤.

قال: الرجل يكون له وكيل يقوم في ماله فيأكل[١] بغير اذنه[٢].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير مثله[٣].

باب (٤)
استحباب إجابة دعوة المؤمن

٩٩٠٩ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن إبراهيم الكرخيّ قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): لو أنّ مؤمناً دعاني إلى طعام ذراع شاة لأجبته، وكان ذلك من الدّين، ولو أنّ مشركاً أو منافقاً دعاني إلى طعام جزور ما أجبته وكان ذلك من الدّين، أبى الله (عزّوجلّ) لي زبد المشركين والمنافقين وطعامهم[٤].

٩٩١٠ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): لو دعيت إلى ذراع شاة لأجبت، ولو أُهدي إليّ كراع لقبلت[٥].

٩٩١١ـ المحاسن: البرقي، عن النوفلي باسناده قال: قال رسول

١ـ ويأكل ـ التهذيب.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٧ ح٥ ـ التهذيب: ج٩ ص٩٦ ح٤١٦.

٣ـ المحاسن: ص٤١٦ ح١٧٧.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٤ ح١ والزبد ـ بسكون الباء ـ: الرفد والعطاء. ومنه «نُهي عن زبد المشركين» أي عن قبول ما يعطونه. (مجمع البحرين).

٥ـ الجعفريات: ص١٥٩. والكراع: مستدق الساق (أقرب الموارد).

اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم): لو دعيت الى ذراع شاة لاجبت[١].

٩٩١٢ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن عليّ بن الحكم، عن مثنّى الحنّاط، عن إسحاق بن يزيد، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إنّ من حقّ المسلم على المسلم أن يجيبه إذا دعاه[٢].

٩٩١٣ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر، عن المعلّى بن خنيس، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إنّ من الحقوق الواجبات للمؤمن أن تجاب دعوته[٣].

٩٩١٤ـ المحاسن: البرقي، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عبدالأعلى بن أعين، عن معلى بن خنيس، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: من الحقوق الواجبات للمؤمن على المؤمن أن يجيب دعوته.

قال: ورواه محمد بن علي، عن اسماعيل بن بشار، عن سيف ابن عميرة، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) مثله[٤].

٩٩١٥ـ الكافي: أبو عليّ الأشعري، عن محمد بن عبدالجبّار، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عبدالأعلى مولى آل سام، عن معلّى بن خنيس، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إنّ من حقّ المسلم الواجب على أخيه إجابة دعوته[٥].

٩٩١٦ـ المحاسن: البرقي، عن علي بن الحكم، عن مثنّى الحناط،

١ـ المحاسن: ص٤١١ ح١٤٤. منه الوسائل: ج١٦ ص٤٢٨.

٢ و٣ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٤ ح٢ و٣.

٤ـ المحاسن: ص٤١٠ ح١٤١. منه البحار: ج٧٥ ص٤٤٧.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٤ ح٥.

عن إسحاق بن يزيدومعاوية بن أبي زياد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من حقِّ المسلم على المسلم أن يجيبه إذا دعاه[1].

باب (٥)
حكم القَسَم على أكل الطَّعام

٩٩١٧ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) في الرجل يُقسم على الرجل في الطعام أو نحوه؟

قال: ليس عليه شيء إنّما أراد إكرامه[2].

٩٩١٨ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد (عليهما السّلام)، أنه قال: إذا دخل أحدكم على أخيه وهو صائم، فسأله أن يفطر فليفطر، إلاّ أن يكون صيامه ذلك قضاء فريضة، أو نذراً سمّاه، أو كان قد زال نصف النهار.

وقال (عليه السّلام): إذا قال لك أخوك: كل، فكل ولاتلجئه إلى أن يقسم عليك، فإنّه إنّما يريد كرامتك[3].

باب (٦)
لاسَرَفَ في إطعام المؤمن

٩٩١٩ـ مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: لو أنّ

١ـ المحاسن: ص٤١٠ ح١٤٠. منه البحار: ج٧٥ ص٤٤٧.

٢ـ المحاسن: ص٤٥٢ ح٣٦٦. منه البحار: ج٧٥ ص٤٥٥.

٣ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٠٨ ح٣٤٨.

رجلاً أنفق على طعام ألف درهم وأكل منه مؤمن واحد لم يعدَّ سرفاً[١و٢].

باب (٧)
الأكل من طعام المؤمن دليلٌ على حبّه إيَّاه

٩٩٢٠ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن يونس بن يعقوب، عن عيسى بن أبي منصور قال: أكلت عند أبي عبدالله (عليه السّلام) فجعل يلقي بين يديّ الشواء ثمّ قال: يا عيسى إنّه يقال: اعتبر حبّ الرجل بأكله من طعام أخيه[٣].

٩٩٢١ـ المحاسن: البرقي، عن ابن فضال، عن يونس بن يعقوب قال: أكلت مع أبي عبدالله (عليه السّلام) شواء فجعل يلقي بين يديَّ ثم قال: إنه يقال: اعتبر حبَّ الرجل بأكله من طعام أخيه[٤].

٩٩٢٢ـ الكافي: علي بن محمد بن بندار، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن عدّة من أصحابه، عن يونس بن يعقوب، عن عبدالله بن سليمان الصيرفي قال: كنت عند أبي عبدالله (عليه السّلام) فقدَّم إلينا طعاماً فيه شواء وأشياء بعده ثم جاء بقصعة فيها ارز فأكلت معه فقال: كل.

١ـ واكل منه مؤمن لم يعدّ مسرفاً ـ البحار.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص١٣٤. منه البحار: ج٧٥ ص٤٥٥.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٨ ح٣.

٤ـ المحاسن: ص٤١٣ ح١٥٧. منه البحار: ج٧٥ ص٤٤٩.

قلت: قد أكلت.

فقال: كل، فإنّه يعتبر حبّ الرّجل لأخيه بانبساطه في طعامه ثمّ حاز لي حوزاً[١] باصبعه من القصعة فقال لي: لتأكلن ذا بعد ما قد أكلت، فأكلته[٢].

المحاسن: البرقي، عن عدّة من أصحابنا، عن يونس بن يعقوب، عن عبداللّه بن سليمان الصيرفي قال: . . . وذكر نحوه[٣].

٩٩٢٣ـ المحاسن: البرقي، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) وهو يقول لرجل كان يأكل: أما علمت أنه يعرف حب الرجل أخاه بكثرة أكله عنده[٤].

٩٩٢٤ـ المحاسن: البرقي، عن أبي عبداللّه، عن محمد بن سنان، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) يقول: يعرف حبُّ الرجل بأكله من طعام أخيه[٥].

٩٩٢٥ـ الكافي: علي بن محمد بن بندار، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن أبي المغرا العجليّ قال: حدثني عنبسة بن مصعب قال: أتينا أبا عبداللّه (عليه السّلام) وهو يريد الخروج إلى مكّة فأمر بسفرة فوضعت بين أيدينا فقال: كلوا، فأكلنا.

١ـ الحوز: الجمع (مجمع البحرين).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٩ ح٤.

٣ـ المحاسن: ص٤١٣ ح١٥٨.

٤ و٥ـ المحاسن: ص٤١٢ و٤١٣ ح١٥٥ و١٥٦. منهما البحار: ج٧٥ ص٤٤٨.

فقال: اثبتم اثبتم[١] إنّه كان يقال: اعتبر حبَّ القوم بأكلهم، قال: فأكلنا وقد ذهبت الحشمة[٢و٣].

٩٩٢٦ـ المحاسن: البرقي، عن اسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن أبي المغرا حميد بن المثنّى العجلي قال: حدثني خالي عنبسة بن مصعب قال: أتينا أبا عبدالله (عليه السّلام) وهو يريد الخروج إلى مكّة فأمر بسُفرته فوضعت بين أيدينا، فقال: كلوا فأكلنا وجعلنا نقصر في الأكل فقال: كلوا فأكلنا.

فقال: أبيتم أبيتم إنّه كان يقال: اعتبر حبَّ القوم بأكلهم قال: فأكلنا وذهبت الحشمة[٤].

٩٩٢٧ـ المحاسن: البرقي، عن محمّد بن عليّ، عن يونس بن يعقوب، عن الحارث بن المغيرة قال: دخلت على أبي عبدالله (عليه السّلام) فدعا بالخوان فأُتي بقصعة فيها أُرز فأكلت منها حتّى امتلأت فخطَّ بيده في القصعة ثمّ قال: أقسمت عليك لمّا أكلت دون الخطِّ[٥].

٩٩٢٨ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عمر بن عبدالعزيز، عن رجل، عن عبدالرحمن بن

١ـ أي اثبتم حبَّكم اياي باكلكم عندي كما احببت. (الوافي) وفي (مرآة العقول): أي اثابكم أو سيثيبكم [الله] بكثرة الاكل ـ وفي رواية المحاسن الآتية ـ «أبيتم أبيتم» أي عن جودة الاكل وهو أظهر.

٢ـ الحِشمَة: الحياء والانقباض من أخيك في المطعم وطلب الحاجة. (اقرب الموارد).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٩ ح٥.

٤ـ المحاسن: ص٤١٣ ح١٦١. منه البحار: ج٧٥ ص٤٤٩.

٥ـ المحاسن: ص٤١٣ ح١٥٩. منه البحار: ج٧٥ ص٤٤٩.

الحجّاج قال: أكلنا مع أبي عبداللّه (عليه السّلام) فاوتينا بقصعة من أرزّ فجعلنا نعذر[١].

فقال (عليه السّلام): ما صنعتم شيئاً، إنّ أشدَّكم حبّاً لنا أحسنكم أكلاً عندنا.

قال عبدالرحمن: فرفعت كسحة المائدة[٢] فأكلت.

فقال: نعم الآن وأنشأ يحدّثنا أنّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) أُهدي إليه قصعة أرزّ من ناحية الأنصار فدعا سلمان والمقداد وأبا ذر (رضي اللّه عنهم) فجعلوا يعذرون في الأكل فقال: ما صنعتم شيئاً أشدُّكم حبّاً لنا أحسنكم أكلاً عندنا، فجعلوا يأكلون أكلاً جيداً.

ثم قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): رحمهم اللّه ورضي اللّه عنهم وصلّى عليهم[٣].

المحاسن: البرقي، عن أحمد بن عيسى، عن عمر بن عبدالعزيز الملقّب بزحل، عن عبدالرحمن بن الحجاج قال: أكلنا... وذكر نحوه[٤].

٩٩٢٩ـ الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: دخلنا مع ابن أبي يعفور على أبي عبداللّه

١ـ التعذُّر بمعنى الإمتناع، والعِذار: الحياء. وعذَّر في الشَّيء: قصَّر ولم يبالغ (أقرب الموارد) ولعلّ المقصود هنا هو المعنى الثاني.

٢ـ قوله: «كسحة المائدة» أي أكلت جيّداً حتى أخذت ما يكسح من المائدة أي ما يسقط منها أو ما يكسح في الجفان. (مرآة العقول).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٨ ح٢.

٤ـ المحاسن: ص٤١٤ ح١٦٣.

(عليه السّلام) ونحن جماعة فدعا بالغداء فتغدّينا وتغدّى معنا وكنت أحدث القوم سنّاً فجعلت أقصر وأنا آكل فقال لي: كلْ، اما علمت انّه تعرف مودّة الرّجل لأخيه بأكله من طعامه[1].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام ابن سالم قال: دخلت مع عبدالله بن أبي يعفور على أبي عبدالله (عليه السّلام)... وذكر مثله[2].

٩٩٣٠ـ الكافي: الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي، عن يونس، عن أبي الربيع قال: دعا أبو عبدالله (عليه السّلام) بطعام فأتي بهريسة فقال لنا: ادنوا فكلوا.

قال: فأقبل القوم يقصرون، فقال (عليه السّلام): كلوا فإنّما يستبين مودّة الرّجل لأخيه في أكله [عنده].

قال: فأقبلنا نغص أنفسنا كما تغص الابل[3و4].

المحاسن: البرقي، عن الوشاء، عن يونس بن ربيع قال:... وذكر نحوه[5].

٩٩٣١ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد (عليهما السّلام)،

١ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٨ ح١.

٢ـ المحاسن: ص٤١٣ ح١٦٠.

٣ـ غصَّ بالطَّعام والماء: اعترض في حلقه شيء منه فمنعه التَّنفس (أقرب الموارد).

وفي المحاسن: «تضفز انفسنا كما تضفز الإبل». قيل: الضفز: أن تلقمه لقماً كباراً، وقيل: هو أن تكرهه على اللقم (لسان العرب).

٤ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٩ ح٦.

٥ـ المحاسن: ص٤١٣ ح١٦٢.

أنه قال لبعض أصحابه وهو يأكل معه: إنّما تعرف مودة الرجل لاخيه بجودة أكله من طعامه، وانه ليعجبني الرجل يأكل من طعامي فيجيد [في] الأكل، يَسرُّني بذلك[1].

باب (٨)
من آداب الضّيافة

٩٩٣٢ـ أمالي الصدوق: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى العطار قال: حدثنا أبي، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن العباس بن معروف، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز بن عبداللّه أو غيره قال: نزل على أبي عبداللّه الصادق (عليه السّلام) قوم من جُهينة[2] فأضافهم فلمّا أرادوا الرحلة زوّدهم ووصلهم وأعطاهم، ثمّ قال لغلمانه: تنحّوا لاتعينوهم، فلمّا فرغوا جاؤوا ليودِّعوه، فقالوا له: يابن رسول اللّه لقد أضفت فأحسنت الضيافة، وأعطيت فأجزلت العطيّة، ثمّ أمرت غلمانك أن لايعينونا على الرّحلة؟

فقال (عليه السّلام): إنا أهل بيت لانعين أضيافنا على الرّحلة من عندنا[3].

٩٩٣٣ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن شهاب بن عبد ربّه قال: قال لي أبو عبداللّه

١ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٠٧ ح٣٤٤.

٢ـ جهينة: قبيلة (مجمع البحرين).

٣ـ أمالي الصدوق: ص٤٣٧ ح٩. منه البحار: ج٧٥ ص٤٥١.

(عليه السّلام): اعمل طعاماً وتنوَّق فيه[١] وادع عليه أصحابك[٢].

٩٩٣٤ـ المحاسن: البرقي، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن أبي عبدالله السمّان أنّه حمل إلى أبي عبدالله (عليه السّلام) لطفاً[٣] فأكل معه منه، فلمّا فرغ قال: الحمد لله، وقال له: أكل طعامك الأبرار، وصلّت عليك الملائكة الأخيار[٤].

٩٩٣٥ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي (عليهم السّلام)، قال: أمرنا رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله)، إذا مرَّ بنا رجل ولم يسلِّم والطعام بين أيدينا أن لاندعوه إليه، وأمرنا إذا كان أحدنا في غير رحله فاستأذن أحد أن لانأذن له، وأمرنا إن جاءنا سائل وأحدنا في غير رحله أن لانطعمه[٥].

باب (٩)
آداب الضَّيف

٩٩٣٦ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن عمر بن عبدالعزيز، عن جميل بن دراج، عن أبي عبدالله (عليه

١ـ أي تانق فيه، وتجود وبالغ. (مجمع البحرين).

٢ـ المحاسن: ص٤١٠ ح١٣٧. منه البحار: ج٧٥ ص٤٥٣.

٣ـ لَطَفاً: اليسير من الطعام وغيره. (أقرب الموارد).

٤ـ المحاسن: ص٤٣٩ ح٢٩٥. منه البحار: ج٧٥ ص٤٥٤.

٥ـ الجعفريات: ص١٥٤. منه المستدرك: ج١٦ ص٢٠٤.

السّلام) قال: سمعته يقول: إنّ الزائر إذا زار المزور فأكل معه ألقى عنه الحشمة وإذا يأكل معه ينقبض قليلاً[١].

٩٩٣٧ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): حدثنا أبو بكر محمّد ابن أحمد بن الحسين بن يوسف بن زريق البغدادي قال: حدثنا علي ابن محمّد بن عيينة[٢] مولى الرشيد، قال: حدثنا دارم ونعيم بن صالح الطبري قالا: حدثنا علي بن موسى الرضا (عليه السّلام)، عن أبيه، عن جدّه، عن محمد بن علي، عن أبيه ومحمّد بن الحنفية، عن علي ابن أبي طالب (عليهم السّلام) أنّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) قال: من حقّ الضيف أن تمشي معه فتخرجه من حريمك إلى الباب[٣].

٩٩٣٨ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إسحاق بن عبدالعزيز، وجميل، وزرارة، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ممّا علّم رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) فاطمة (عليها السّلام) أن قال لها: يا فاطمة من كان يؤمن باللّه واليوم الآخر فليكرم ضيفه[٤].

٩٩٣٩ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن الحسين الفارسيّ، عن سليمان بن حفص، عن أبي عبداللّه (عليه

١ـ الكافي: ج٦ ص٢٨٦ ح٣.

أقول: لعلّ هنا سقطاً في العبارة ولعلّ الصحيح: وإذا لم يأكل معه ينقبض قليلاً، واللّه العالم.

٢ـ محمد بن عنبسة ـ البحار.

٣ـ عيون أخبار الرضا: ج٢ ص٦٩ ح٣٢٣. منه البحار: ج٧٥ ص٤٥١.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٢٨٥ ح١.

السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): إنّ من حقّ الضيف أن يُكرم وان يُعدَّ له الخلال[١].

٩٩٤٠ـ مجمع البيان: روي عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) إنّ الضيف ينزل بالرّجل فلايحسن ضيافته فلاجناح عليه في أن يذكره بسوء ما فعله[٢].

باب (١٠)
الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في ضيافة رجل

٩٩٤١ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): حدثنا أبو منصور أحمد بن ابراهيم الخوري[٣] قال: حدثنا زيد بن محمد البغدادي قال: حدثنا أبو القاسم عبدالله بن محمد الطائي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا علي بن موسى الرضا، عن أبيه، عن آبائه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) انه دعاه رجل فقال له علي (عليه السّلام): على أن تضمن لي ثلاث خصال.

قال: وما هي يا أمير المؤمنين؟

قال: لاتُدخل علينا شيئاً من خارج، ولاتدّخر عنّا شيئاً في البيت، ولاتجحف بالعيال.

قال: ذلك لك، فأجابه عليّ بن أبي طالب (عليه السّلام)[٤].

١ـ الكافي: ج٦ ص٢٨٥ ح٣.

٢ـ مجمع البيان: ج٢ ص١٣١. منه الوسائل: ج٨ ص٦٠٥.

٣ـ الخوزي ـ البحار.

٤ـ عيون اخبار الرضا: ج١ ص٢٥٨ ح١٦. منه البحار: ج٢٧ ص٢٥٥.

عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): بالأسانيد الثلاثة[١]، عن الرضا، عن آبائه (عليهم السّلام) نحوه[٢].

صحيفة الامام الرضا (عليه السّلام): باسناده قال: [حدثني أبي الحسين بن علي (عليهما السّلام) قال]. . . . وذكر نحوه[٣].

باب (١١)
استحباب إطعام المساكين

٩٩٤٢ـ الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان قال: أولم إسماعيل فقال له أبو عبدالله (عليه السّلام): عليك بالمساكين فأشبعهم فإنّ الله (عزّوجلّ) يقول: ﴿وَمَا يُبْدِئُ البَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾[٤و٥].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير مثله[٦].

دعوات الراوندي: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): عليك بالمساكين. . . . وذكر مثله[٧].

١ـ المذكورة في العيون: ج٢ ص٢٤.

٢ـ عيون أخبار الرضا: ج٢ ص٤٢ ح١٣٨.

٣ـ صحيفة الامام الرضا: ص٢٤٦ ح١٥٥. منهما البحار: ج٧٥ ص٤٥١.

٤ـ قوله (عليه السّلام): ﴿وَمَا يُبْدِئُ البَاطِلُ﴾ أي اطعام الاغنياء للاغراض الدنيوية باطل، والباطل لاينفع في الدنيا والآخرة.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٢٩٩ ح١٦، والآية في سورة سبأ ٣٤: ٤٩.

٦ـ المحاسن: ص٤١٨ ح١٨٨.

٧ـ دعوات الراوندي: ص١٥٠ ح٣٩٩.

باب (١٢)
لاتستقلَّ ما عندك للضيف

٩٩٤٣ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: يهلك المرء المسلم أن يستقلَّ ما عنده للضيف[١].

٩٩٤٤ـ المحاسن: البرقي، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: هُلك بالمرء المسلم أن يخرج إليه أخوه ما عنده فيستقلّه[٢]، وهُلك بالمرء المسلم أن يستقلّ ماعنده للضيف[٣].

٩٩٤٥ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى قال: جاءني عبدالله بن سنان فقال: هل عندك شيءٌ؟

قلت: نعم فبعثت ابني فأعطيته درهماً يشتري به لحماً وبيضاً.

فقال لي: أين أرسلت ابنك؟ فأخبرته.

فقال: ردّه ردّه، عندك زيت؟

قلت: نعم.

قال: هاته فإني سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: هلك

١ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٦ ح٥.

٢ـ استقل الشيء: رآه قليلاً. (مجمع البحرين).

٣ـ المحاسن: ص٤١٥ ح١٦٧. منه البحار: ج٧٥ ص٤٥٣.

امرؤ احتقر لأخيه ما يحضره، وهلك امرؤ احتقر لأخيه ما قدم إليه[١].

المحاسن: البرقي، عن نوح النيسابوري، عن صفوان بن يحيى قال: جاءني عبدالله بن سنان. . . . وذكر نحوه[٢].

باب (١٣)
الضّيافة والكُلفة

٩٩٤٦ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا أتاك أخوك فأته بما عندك، وإذا دعوته فتكلّف له[٣].

المحاسن: البرقي، عن ابن أبي عمير مثله[٤].

٩٩٤٧ـ الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن درّاج، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: المؤمن لايحتشم[٥] من أخيه، ولايدرى أيّهما أعجب: الّذي يكلّف أخاه ـ إذا دخل ـ أن يتكلّف له أو المتكلّف لأخيه؟![٦].

المحاسن: البرقي، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن درّاج، عن

١ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٦ ح٣.

٢ـ المحاسن: ص٤١٤ ح١٦٦.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٦ ح٦. والتكلفة: المشقة (اقرب الموارد).

٤ـ المحاسن: ص٤١٠ ح١٣٨.

٥ـ احتشم منه: انقبض واستحيا (اقرب الموارد).

٦ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٦ ح٢.

أبي عبدالله (عليه السّلام) نحوه[١].

٩٩٤٨ـ قرب الاسناد: هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة قال: حدّثني جعفر، عن آبائه (عليهم السّلام) أنّ رجلاً أتى النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) فقال: يارسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) بأبي أنت وأُمّي إنّي أُحسن الوضوء وأُقيم الصلاة وأُوتي الزكاة في وقتها، وأقري الضيف طيبة بها نفسي محتسب بذلك أرجو ما عند اللّه، فقال: بخ بخ بخ، ما لجهنّم عليك سبيل، إنّ اللّه قد برأك من الشحّ إن كنت كذلك.

ثمّ قال: نهى عن التكلّف للضيف بما لايقدر عليه إلاّ بمشقّة، وما من ضيف حلّ بقوم إلاّ ورزقه معه[٢].

٩٩٤٩ـ مستدرك الوسائل: مجموعة الشهيد، عن الصادق جعفر ابن محمّد (عليهما السّلام): أثقلُ إخواني عليّ من يتكلّف لي واتحفّظ منه، واخفهم على قلبي من أكون معهم كما أكون وحدي[٣].

باب (١٤)
إستحباب إكرام الضيف

٩٩٥٠ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عدّة رفعوه إلى أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا دخل

١ـ المحاسن: ص٤١٤ ح١٦٤.

٢ـ قرب الاسناد: ص٣٦. منه البحار: ج٧٥ ص٤٥٩.

٣ـ مستدرك الوسائل: ج٩ ص١٥٥.

عليك أخوك فاعرض عليه الطعام فإن لم يأكل فاعرض عليه الماء فإن لم يشرب فاعرض عليه الوَضوء[١و٢].

المحاسن: البرقي، عن أحمد (بن محمد) بن عيسى مثله[٣].

٩٩٥١ـ مستطرفات السرائر: من جامع البزنطيّ، عن جميل بن درّاج، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إنّ من الحشمة عند الأخ إذا أكل على خوان عند أخيه أن يرفع يده قبل يديه، وقال: لاتقل لأخيك إذا دخل عليك: أكلت اليوم شيئاً، ولكن قرِّب إليه ما عندك، فانَّ الجواد كلّ الجواد من بذل ما عنده[٤].

٩٩٥٢ـ الجعفريات: بإسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): إن من مكارم الأخلاق اقراء الضيف[٥].

١ـ الوَضوء: اسم للماء الذي يُتوضأ به، وقد يطلق الوَضوء على الإستنجاء وغسل اليد (مجمع البحرين). وفسّره العلامة المجلسي (رحمه الله) في مرآة العقول: ما يغسل به وجهه أو الطيب.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٢٧٥ ح٢.

٣ـ المحاسن: ص٤١٧ ح١٧٩.

٤ـ مستطرفات السرائر: ص٦٢ ح٣٧. منه البحار: ج٧٥ ص٤٥٥.

٥ـ الجعفريات: ص١٥٤. منه المستدرك: ج١٦ ص٢٤١. والقِرى: الضيافة، وقريته قراءً: اذا أحسنت إليه (مجمع البحرين).

باب (١٥)
لاتكن عرّاضاً

٩٩٥٣ـ المحاسن: البرقي، عن ابن محبوب، عن عليّ بن الخطاب الخلاّل، عن رجل، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: أتاه مولى له فسلّم عليه ومعه ابنه إسماعيل فسلّم عليه وجلس فلمّا انصرف أبو عبدالله (عليه السّلام) انصرف معه الرجل فلمّا انتهى أبو عبدالله (عليه السّلام) إلى باب داره دخل وترك الرجل، فقال له ابنه إسماعيل: يا أبه ألا كنت عرضت عليه الدخول؟

فقال: لم يكن من شأني إدخاله.

قال: فهو لم يكن يدخل.

قال: يابنيَّ إنّي أكره أن يكتبني اللّه عرَّاضاً[1و2].

باب (١٦)
الضَّيف يأتي برزقه

٩٩٥٤ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن الحسين الفارسيّ، عن سليمان بن حفص البصريّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): إنّ الضيف إذا جاء فنزل بالقوم جاء برزقه معه من السماء فإذا أكل غفر الله لهم

١ـ عرض الشّيء له: أظهره له (أقرب الموارد). والمعنى المناسب لهذه الكلمة هنا انّ الامام (عليه السّلام) يرفض المجاملة باللسان، وعرض الضّيافة على الرّجل مجازاً لا حقيقة، كما هو المتعارف عليه عند الكثير من النَّاس.

٢ـ المحاسن: ص٤١٧ ح١٨٠. منه البحار: ج٧٥ ص٤٥٧.

بنزوله عليهم[١].

٩٩٥٥ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): ما من ضيف حلَّ بقوم إلاّ ورزقه في حجره[٢].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): وذكر مثله[٣].

٩٩٥٦ـ الجعفريات: بهذا الاسناد قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): الضيف (يحل) على باب القوم برزقه، فإذا ارتحل ارتحل بجميع ذنوبهم[٤].

٩٩٥٧ـ البحار: كتاب الامامة والتبصرة ـ عن محمّد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن سعيد، عن الحسن بن عبيد الكنديِّ، عن النوفليِّ، عن السكونيّ، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): الضيف يأتي القوم برزقه، فاذا ارتحل ارتحل بجميع ذنوبهم[٥].

٩٩٥٨ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي محمد الوابشيّ قال: ذُكر أصحابنا عند أبي عبدالله (عليه

١ـ الكافي: ج٦ ص٢٨٤ ح١.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٢٨٤ ح٣.

٣ و٤ـ الجعفريات: ص١٥٣ و١٥٤.

٥ـ البحار: ج٧٥ ص٤٦١ ح١٧.

السّلام) فقلت: ما أتغدّى ولا أتعشّى إلاّ ومعي منهم الإثنان والثلاثة وأقلّ وأكثر.

فقال أبو عبدالله (عليه السّلام): فضلهم عليك أعظم من فضلك عليهم.

فقلت: جعلت فداك كيف وأنا أُطعمهم طعامي، وأنفق عليهم من مالي، وأخدمهم عيالي؟

فقال: إنّهم إذا دخلوا عليك دخلوا برزقٍ من الله (عزّوجلّ) كثير وإذا خرجوا خرجوا بالمغفرة لك[1].

٩٩٥٩ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمّد بن قيس، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ذكر أصحابنا قوماً فقلت: والله ما أتغدّى ولاأتعشّى إلاّ ومعي منهم اثنان أو ثلاثة أو أقل أو أكثر.

فقال (عليه السّلام): فضلهم عليك أكثر من فضلك عليهم.

قلت: جعلت فداك كيف ذا، وأنا أُطعمهم طعامي وأنفق عليهم من مالي ويخدمهم خادمي؟

فقال: إذا دخلوا عليك دخلوا من الله (عزّوجلّ) بالرِّزق الكثير وإذا خرجوا خرجوا بالمغفرة لك[2].

٩٩٦٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن حسين بن نعيم الصحّاف قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): أتحبّ إخوانك ياحسين؟

١ـ الكافي: ج٢ ص٢٠٢ ح٩.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٢٨٦ ح٤.

قلت: نعم.

قال: تنفع فقراءهم؟

قلت: نعم.

قال: أما إنّه يحقّ عليك أن تحبّ من يحبّ اللّه[1]، أما واللّه لاتنفع منهم أحداً حتّى تحبّه[2] أتدعوهم إلى منزلك؟

قلت: نعم ماآكل إلاّ ومعي منهم الرجلان والثلاثةوالأقل والأكثر.

فقال أبو عبداللّه (عليه السّلام): أما إنّ فضلهم عليك أعظم من فضلك عليهم.

فقلت: جعلت فداك أطعمهم طعامي وأوطّئهم رحلي ويكون فضلهم عليّ أعظم؟!

قال: نعم إنّهم إذا دخلوا منزلك دخلوا بمغفرتك ومغفرة عيالك وإذا خرجوا من منزلك خرجوا بذنوبك وذنوب عيالك[3].

المحاسن: البرقي، عن عثمان بن عيسى بهذا الاسناد نحوه[4].

٩٩٦١ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن سعدان، عن الحسين بن نعيم الصحّاف قال: قلت لأبي عبداللّه (عليه السّلام): الاخ لي أُدخله

١ـ «أما انّه يحقّ عليك» أي يجب ويلزم «من يحبُّ اللّه» برفع اسم الجلالة ـ أي يحبّه اللّه ـ ويحتمل النصب ـ أي يحبُّ اللّه ـ والاوّل اظهر. (مرآة العقول).

٢ـ كأنّ غرضه (عليه السّلام) أنّ دعوى المحبّة بدون النفع كذب، وإن كنت صادقاً في دعوى المحبّة لابُدّ أن تنفعهم. (مرآة العقول).

٣ـ الكافي: ج٢ ص٢٠١ ح٨.

٤ـ المحاسن: ص٣٩٠ ح٢٨.

في منزلي فأُطعمه طعامي وأخدمه بنفسي، ويخدمه أهلي وخادمي أيّنا أعظم منّة على صاحبه؟

قال: هو عليك أعظم منّة.

قلت: جعلت فداك أُدخله منزلي وأُطعمه طعامي وأخدمه بنفسي ويخدمه أهلي وخادمي، ويكون أعظم منّة عليَّ منّي عليه؟

قال: نعم لأنّه يسوق عليك الرزق، ويحمل عنك الذنوب[1].

باب (١٧)
تمام الطَّعام بأربع خصال

٩٩٦٢ـ البحار: كتاب الامامة والتبصرة ـ عن القاسم بن عليّ العلويّ، عن محمد بن أبي عبدالله، عن سهل بن زياد، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): الطعام إذا جمع فيه أربع خصال فقد تمَّ: إذا كان من حلال، وكثرت الأيدي عليه، وسُمّي في أوّله، وحُمد في آخره.

وقال (عليه السّلام): طوبى لمن طوى[2] وجاع وصبر، أُولئك الّذين يشبعون يوم القيامة[3].

١ـ المحاسن: ص٣٩٠ ح٢٧. منه البحار: ج٧٤ ص٣٦٦.

٢ـ طَوِيَ يَطْوَى: خَمُصَ من الجوع، وطَوَى نهاره جائعاً: أي خالي البطن جائع لم يأكل (لسان العرب).

٣ـ البحار: ج٧٥ ص٤٦١ ح١٧.

باب (١٨)
إستحباب إكرام الكريم

٩٩٦٣ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم): إذا أتاكم كريم قومٍ فأكرموه[1].

باب (١٩)
الضّيافة ثلاثة أيّام

٩٩٦٤ـ الكافي: الحسين بن محمد، عن معلّى بن محمّد، عن واصل، عن عبداللّه بن سنان، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): الضيافة أوّل يوم والثاني والثالث، وما بعد ذلك فإنّها صدقة تصدّق بها عليه.

قال: ثمّ قال (صلّى اللّه عليه وآله): لاينزل أحدكم على أخيه حتّى يؤثمه معه[2].

قيل: يارسول اللّه كيف يوثمه؟

قال: حتّى لايكون عنده ما ينفق عليه[3].

الخصال: حدثنا الحسين بن أحمد بن ادريس (رضي اللّه عنه)،

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٩ ح٢.

٢ـ قوله (صلّى اللّه عليه وآله): «حتى يؤثمه» أي يوقعه في الاثم بارتكاب المحرَّمات للانفاق، أو المعنى انَّه يثبت له الاثم والجرم، لعجزه عن الضّيافة. (مرآة العقول).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٢٨٣ ح٢.

عن أبيه، عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، عن أبي عبدالله الرازي، عن سجادة واسمه الحسن بن علي بن أبي عثمان، عن واصل، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) نحوه[١].

٩٩٦٥ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن الحسين الفارسيّ، عن سليمان بن حفص البصريّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): الضيف يلطف ليلتين[٢] فإذا كانت ليلة الثالثة[٣] فهو من أهل البيت يأكل ما أدرك[٤].

باب (٢٠)
المسافر ضيفٌ على أهل البلدة التي يصل إليها حتى يرحل

٩٩٦٦ـ الكافي: أبو عبدالله الأشعريّ، عن السيّاريّ، عن محمّد بن عبدالله الكرخيّ، عن رجل، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: سمعته يقول: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): إذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من أهل دينه حتّى يرحل عنهم[٥].

١ـ الخصال: ص١٤٨ ح١٨١.

٢ـ الطف فلاناً بكذا: اكرمه وبرّه واتحفه (اقرب الموارد).

٣ـ هكذا في المصدر ولعلّ الصحيح: الليلة الثالثة.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٢٨٣ ح١.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٢٨٢ ح٢.

أبواب التَّحيّة والسّلام

باب (١)
مِن التواضع إفشاء السّلام

٩٩٦٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عثمان بن عيسى، عن هارون بن خارجة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من التواضع أن تسلّم على من لقيت[١].

الخصال: حدثنا أبي (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا سعد بن عبدالله، عن أحمد بن أبي عبدالله [البرقي]، عن محمد بن علي الكوفي، عن عثمان بن عيسى مثله[٢].

جامع الأخبار: قال أبو عبدالله (عليه السّلام)... وذكر مثله[٣].

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٦ ح١٢.

٢ـ الخصال: ص١١ ح٣٩.

٣ـ جامع الأخبار: ص٨٨.

باب (٢)
البادىء بالسّلام أولى بالله والرسول

٩٩٦٨ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: البادي بالسلام أولى بالله وبرسوله[١].

جامع الأخبار: قال أبو عبدالله (عليه السّلام). . . . وذكر نحوه[٢].

٩٩٦٩ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم): أولى النَّاس بالله وبرسوله من بدأ بالسَّلام[٣].

البحار: كتاب الغايات ـ عن جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: قال. . . . وذكر مثله[٤].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السّلام) مثله[٥].

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٥ ح٨.
٢ـ جامع الأخبار: ص٨٨.
٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٤ ح٣.
٤ـ البحار: ج٧٦ ص١٢.
٥ـ الجعفريات: ص٢٢٩.

باب (٣)
تركُ السَّلام من الجفاء

٩٩٧٠ـ كشف الغمة: نقلا من كتاب (الدلائل) لعبداللّه بن جعفر الحميري، عن إسحاق بن عمّار الصيرفي قال: دخلت على أبي عبداللّه (عليه السّلام) وكنت تركت التّسليم على أصحابنا في مسجد الكوفة، وذلك لتقيّة علينا فيها شديدة فقال لي أبو عبداللّه (عليه السّلام): يا إسحاق متى أحدثت هذا الجفاء لاخوانك، تمرّ بهم فلاتسلّم عليهم؟

فقلت له: ذلك لتقيّة كنت فيها.

فقال: ليس عليك في التقية ترك السَّلام، وإنّما عليك في التقيّة الاذاعة[1]، إنّ المؤمن ليمرّ بالمؤمنين فيسلّم عليهم فتردّ الملائكة: سلام عليك ورحمة اللّه وبركاته أبداً[2].

باب (٤)
أربعة بأربعة

٩٩٧١ـ المحاسن: البرقي[3]، عن محمّد بن سنان، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: من يضمن لي أربعة

١ـ هكذا في المصدر ولعلَّ الصَّحيح: وإنّما عليك التقيَّة في الإذاعة.

٢ـ كشف الغمة: ج٢ ص١٩٧. منه البحار: ج٧٦ ص٥.

٣ـ البرقي، عن أبيه ـ البحار.

أضمن له بأربعة أبيات في الجنّة:

أنفق ولاتخف فقراً.

وأنصف النَّاس من نفسك.

وأفش السَّلام في العالم.

واترك المراء وإن كنت محقّاً[١].

كتاب الزهد: محمد بن سنان، عن معاوية بن وهب مثله[٢].

الخصال: حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد [الأشعري] [عن محمد بن الحسين] عن محمد بن سنان، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) نحوه[٣].

باب (٥)
ثلاثة يُردُّ عليهم بلفظ الجَمع

٩٩٧٢ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح بن السنديّ، عن جعفر بن بشير، عن منصور بن حازم، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ثلاثة تَردّ عليهم ردّ الجماعة وإن كان واحداً: عند العطاس يقال: يرحمكم اللّه وإن لم يكن معه غيره، والرجل يسلّم على الرجل فيقول: السلام عليكم، والرّجل يدعو للرّجل فيقول:

١ـ المحاسن: ص٨ ح٢٢.

٢ـ كتاب الزهد: ص٤ ح٣. منهما البحار: ج٦٩ ص٣٩٠.

٣ـ الخصال: ص٢٢٣ ح٥٢. منه البحار: ج٧٦ ص٤.

عافاكم اللّه وإن كان واحداً فانّ معه غيره[١و٢].

٩٩٧٣ـ الخصال: حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن أبي عيينة، عن منصور بن حازم، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ثلاثة يرد عليهم الدُّعاء جماعة وإن كانوا واحداً: الرجل يعطس فيقال له: «يرحمكم اللّه»، فانّ معه غيره، والرجل يسلّم على الرجل فيقول: «السّلام عليكم» والرّجل يدعو للرجل فيقول: «عافاكم اللّه»[٣].

٩٩٧٤ـ معاني الأخبار: أخبرني أبو الحسين محمد بن هارون الزنجاني قال: حدثنا علي بن عبدالعزيز، عن أبي عبيد القاسم بن سلام بأسانيد متّصلة إلى النبي (صلّى اللّه عليه وآله) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): لاغرار[٤] في صلاة، ولاتسليم.

الغرار في التسليم أن يقول الرجل: السلام عليك أو يردَّه فيقول: وعليك ولايقول: وعليكم السلام، ويكره تجاوز الحدِّ في الردِّ كما يكره الغرار وذلك أنّ الصادق (عليه السّلام) سلّم على رجل فقال له الرجل: وعليكم السلام ورحمة اللّه وبركاته ومغفرته ورضوانه.

١ـ «فان معه غيره» من كتبة الاعمال أو من جميع المؤمنين والمؤمنات، بل جميع ذوى العقول، بل جميع المخلوقات تغليباً ليشملهم رحمته تعالى وببركة خيارهم يرحم شرارهم. (مرآة العقول).

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٥ ح١٠.

٣ـ الخصال: ص١٢٦ ح١٢٣. منه البحار: ج٧٦ ص٥٤.

٤ـ الغرار: النقصان (مجمع البحرين).

فقال: لاتجاوزوا بنا قول الملائكة لأبينا إبراهيم (عليه السّلام): ﴿رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾[١].

باب (٦)
ثواب السَّلام

٩٩٧٥ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان، عن الحسن بن المنذر قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: من قال: السلام عليكم فهي عشر حسنات، ومن قال: [الـ]سلام عليكم ورحمة الله فهي عشرون حسنة، ومن قال: [الـ]سلام عليكم ورحمة الله وبركاته فهي ثلاثون حسنة[٢].

مشكاة الأنوار: نقلاً من المحاسن، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) نحوه[٣].

٩٩٧٦ـ جامع الأخبار: قال الصادق (عليه السّلام): إنّ من موجبات المغفرة بذل السَّلام وحسن الكلام[٤].

١ـ معاني الأخبار: ص٢٨٣ ضمن حديث مناهي النبي (صلّى الله عليه وآله) والآية في سورة هود ١١: ٧٣. منه البحار: ج٧٦ ص٦ و٧.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٥ ح٩.

٣ـ مشكاة الأنوار: ص١٩٧.

٤ـ جامع الأخبار: ص٨٩.

باب (٧)
استحباب رفع الصَّوت بالسّلام ورَدِّه

٩٩٧٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمد الأشعري، عن ابن القداح، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا سلّم أحدكم فليجهر بسلامه لايقول: سلّمت فلم يردّوا عليّ، ولعلّه يكون قد سلّم ولم يُسمعهم، فاذا ردّ أحدكم فليجهر بردّه ولايقول المسلّم: سلّمت فلم يردّوا عليّ.

ثمّ قال: كان عليٌّ (عليه السّلام) يقول: لاتُغضبوا ولاتَغضبوا أفشوا السَّلام، وأطيبوا الكلام، وصلّوا باللّيل والناس نيام، تدخلوا الجنّة بسلام، ثمّ تلا (عليه السّلام) عليهم قول اللّه (عزّوجلّ): ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ﴾[1].

باب (٨)
التحيّة في السَّلام لا في غيره

٩٩٧٨ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): يكره للرجل أن يقول: حيّاك اللّه ثمّ يسكت حتى يُتبعها بالسّلام[2].

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٥ ح٧، والآية في سورة الحشر ٥٩: ٢٣.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٦ ح١٥.

باب (٩)
مِن تمام التحيّة للمقيم والمسافر

٩٩٧٩ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إنّ من تمام التحيّة للمقيم المصافحة وتمام التسليم على المسافر المعانقة[1].

باب (١٠)
السَّلام مستحب وردُّه واجب

٩٩٨٠ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم): السلام تطوع والرَّد فريضة[2].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله). . . . وذكر مثله[3].

باب (١١)
لا كلام بلا سلام

٩٩٨١ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٦ ح١٤.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٤ ح١.

٣ـ الجعفريات: ص٢٢٩.

السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من بدأ بالكلام قبل السلام فلاتجيبوه.

وقال: ابدؤوا بالسلام قبل الكلام فمن بدأ بالكلام قبل السلام فلاتجيبوه[1].

٩٩٨٢ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام) قال: من بدأ بالكلام فلاتجيبوه[2].

باب (١٢)
لا طعام قبل السَّلام

٩٩٨٣ـ الخصال: حدثنا أبي (رضي الله عنه) قال: حدثنا سعد ابن عبدالله، عن ابراهيم بن هاشم، عن الحسين بن يزيد النوفلي، عن اسماعيل بن زياد [السكوني]، عن أبي عبدالله، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من بدأ بالكلام قبل السلام، فلاتجيبوه.

وقال (عليه السّلام): لاتَدعُ إلى طعامك أحداً حتّى يسلِّم[3].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد (عليه السّلام)، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): لاتدعوا... وذكر نحوه[4].

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٤ ح٢.

٢ـ الجعفريات: ص٢٢٩.

٣ـ الخصال: ص١٩ ح٦٧. منه البحار: ج٧٦ ص٣.

٤ـ الجعفريات: ص٢٢٩.

باب (١٣)
أبخلُ النَّاس مَن بَخل بالسّلام

٩٩٨٤ـ نوادر الراوندي: باسناده عن موسى بن جعفر (عليه السّلام)، عن آبائه (عليهم السّلام)، عن النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) قال: إنّ أبخل الناس من بخل بالسّلام، وأجود الناس من جاد بنفسه وماله في سبيل اللّه[١].

الجعفريات: باسناده عن عليّ (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): وذكر مثله[٢].

٩٩٨٥ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ان اللّه (عزّوجلّ) قال: [إنّ] البخيل من يبخل[٣] بالسَّلام[٤].

معاني الأخبار: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثنا علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال مثله[٥].

١ـ نوادر الراوندي: ص٢٠. منه البحار: ج٧٦ ص١٢.

٢ـ الجعفريات: ص٧٦.

٣ـ بخل ـ معاني الأخبار.

٤ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٥ ح٦.

٥ـ معاني الأخبار: ص٢٤٦ ح٨.

باب (١٤)
هؤلاء يُسلِّمون على هؤلاء

٩٩٨٦ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن جراح المدائنيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: يُسلّم الصغير على الكبير، والمارّ على القاعد، والقليل على الكثير[١].

٩٩٨٧ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن صالح بن السنديّ، عن جعفر بن بشير، عن عنبسة بن مصعب، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: القليل يبدؤون الكثير بالسلام، والرّاكب يبدأ الماشي، وأصحاب البغال يبدؤون أصحاب الحمير، وأصحاب الخيل يبدؤون أصحاب البغال[٢].

٩٩٨٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن علي ابن أسباط، عن ابن بكير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: سمعته يقول: يسلّم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، وإذا لقيت جماعة جماعةً سلّم الأقل على الأكثر، وإذا لقي واحد جماعةً سلّم الواحد على الجماعة[٣].

٩٩٨٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٦ ح١.
٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٦ ح٢.
٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٧ ح٣.

جعفر بن محمد الاشعري، عن ابن القداح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: يُسلّم الراكب على الماشي، والقائم على القاعد[1].

٩٩٩٠ـ البحار: كتاب الامامة والتبصرة ـ عن سهل بن أحمد، عن محمد بن محمد بن الأشعث، عن موسى بن إسماعيل بن موسى ابن جعفر، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): الراكب أحقُّ بالسلام[2].

٩٩٩١ـ جامع الاخبار: قال الصادق (عليه السّلام): السلام تحيّة لملّتنا، وأمان لذمّتنا.

وقال (عليه السّلام): السلام للراكب على الراجل، وللقائم على القاعد.

وقال (عليه السّلام): السلام قبل الكلام[3].

٩٩٩٢ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عمر بن عبدالعزيز، عن جميل، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا كان قوم في مجلس ثمّ سبق قوم فدخلوا فعلى الداخل أخيراً إذا دخل أن يسلّم عليهم[4و5].

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٧ ح٤.

٢ـ البحار: ج٧٦ ص١٢ ح٤٩.

٣ـ جامع الأخبار: ص٨٩. منه البحار: ج٧٦ ص١١.

٤ـ الظّاهر أنّ المراد: أنّه إذا كان قوم في مجلس فدخل عليهم جماعة، وتأخّر من تلك الجماعة رجل، فإذا دخل ذلك الرجل يعمّ أهل المجلس ـ ومن دخل عليهم من رفقائه ـ بالسّلام ويمكن أن يعمّ الحكم ليشمل عدم الفصل أيضاً، فيسلم كلّ لاحق على مَن سبقه بالدّخول مع أهل المجلس. (مرآة العقول).

٥ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٧ ح٥.

٩٩٩٣ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن علي ابن أسباط، عن ابن بكير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا مرّت الجماعة بقومٍ أجزأهم أن يسلّم واحد منهم، وإذا سلّم على القوم وهم جماعة أجزأهم أن يردّ واحد منهم[١].

٩٩٩٤ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن يحيى، عن غياث بن ابراهيم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا سلّم من القوم واحدٌ أجزأ عنهم، وإذا ردّ واحد أجزأ عنهم[٢].

باب (١٥)
كراهة السَّلام على المصلِّي وحين خطبة الإمام

٩٩٩٥ـ قرب الاسناد: الحسن بن ظريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: كنت أسمع أبي يقول: إذا دخلت المسجد والقوم يصلّون فلاتسلّم عليهم وسلّم على النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) ثمّ أقبل على صلاتك، وإذا دخلت على قوم جلوس يتحدَّثون فسلّم عليهم[٣].

٩٩٩٦ـ قرب الاسناد: السندي بن محمد البزاز قال: حدثني أبو البختريّ، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام) أنّ علياً (عليه السّلام)

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٧ ح١.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٧ ح٣.

٣ـ قرب الاسناد: ص٤٥. منه البحار: ج٧٦ ص٧.

كان يكره ردّ السلام والامام يخطُب[1].

باب (١٦)
ثلاثة لايُسلّمون

٩٩٩٧ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين رفعه قال: كان أبو عبدالله (عليه السّلام) يقول: ثلاثة لايسلّمون: الماشي مع الجنازة، والماشي إلى الجمعة، وفي بيت الحمام[2].

الخصال: حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا عبدالله بن جعفر الحميري، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب باسناده يرفعه الى الصادق (عليه السّلام) قال: ثلاثة لايسلّمون. . . . وذكر نحوه[3].

أقول: هذا الحديث فيه احتمالان:

١ـ ان يقرأ لايسلِّمون ـ بكسر اللام المشدّدة ـ والمعنى: انّ هؤلاء لايسلّمون على أحد.

٢ـ ان يقرأ لايسلَّمون ـ بفتح اللام المشدّدة ـ والمعنى: انّ هؤلاء لايسلَّم عليهم وقد استظهر هذا المعنى العلامة المجلسي (رحمه اللّه) في مرآة العقول، والفيض الكاشاني في الوافي، والمازندراني في شرحه، والظاهر ان هذا هو المقصود بقرينة بعض الروايات الأُخر المذكور

١ـ قرب الاسناد: ص٦٩. منه البحار: ج٧٦ ص٨.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٥ ح١١.

٣ـ الخصال: ص٩١ ح٣١.

بعضها في الباب الآتي واللّه العالم.

باب (١٧)
لاتُسلِّموا على هؤلاء

٩٩٩٨ـ الخصال: حدثنا محمد بن علي ماجيلويه (رضي اللّه عنه)، عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن هارون بن مسلم، عن مصدّق بن صدقة، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: لاتسلّموا على اليهود، ولاعلى النصارى، ولاعلى المجوس، ولاعلى عبدة الأوثان، ولاعلى موائد شرب الخمر، ولاعلى صاحب الشطرنج والنرد، ولاعلى المخنّث، ولاعلى الشاعر الّذي يقذف المحصنات، ولاعلى المصلّي ـ وذلك لأنّ المصلّي لايستطيع أن يردَّ السلام لأنّ التسليم من المسلّم تطوّع والردّ عليه فريضة ـ ولاعلى آكل الرِّبا، ولاعلى رجل جالس على غائط، ولاعلى الّذي في الحمّام، ولا على الفاسق المعلن بفسقه[1].

٩٩٩٩ـ كتاب محمد بن مثنى الحضرمي: عن جعفر بن محمد ابن شريح الحضرمي، عن ذريح المحاربي، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام)، قال: سألته عن التسليم على اليهودي والنصراني، والردّ عليهم في الكتاب، فكره ذلك كلّه[2].

١٠٠٠٠ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن

١ـ الخصال: ص٤٨٤ ح٥٧. منه البحار: ج٧٦ ص٩.

٢ـ الاصول الستة عشر: ص٨٧. منه المستدرك: ج٨ ص٣٧٤.

عيسى، عن محمد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): لاتبدأوا أهل الكتاب بالتسليم وإذا سلّموا عليكم فقولوا: وعليكم[1].

١٠٠٠١ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن اليهوديّ والنصرانيّ والمشرك إذا سلّموا على الرجل وهو جالس كيف ينبغي أن يردّ عليهم؟

فقال: يقول: عليكم[2].

١٠٠٠٢ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن بريد بن معاوية، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا سلّم عليك اليهودي والنصراني والمشرك فقل: عليك[3].

مستطرفات السرائر: عبدالله بن بكير، عن بريد، عن محمد بن مسلم مثله[4].

١٠٠٠٣ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن عبدالله بن محمد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن زرارة، عن أبي عبدالله

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٨ ح٢.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٩ ح٣.

٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٩ ح٤.

٤ـ مستطرفات السرائر: ص١٣٨ ح٧.

(عليه السّلام) قال: تقول في الردّ على اليهوديّ والنصراني: سلام[١و٢].

١٠٠٠٤ـ نوادر الراوندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): إنّ أهل خيبر يُريدون أن يلقوكم فلاتبدأوهم بالسلام.

فقالوا: يا رسول اللّه فان سلّموا علينا فماذا نردُّ عليهم؟

قال (صلّى اللّه عليه وآله): تقولون: وعليكم[٣].

الجعفريات: باسناده عن علي (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله). . . . وذكر نحوه[٤].

١٠٠٠٥ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن محمد بن عرفة، عن أبي الحسن الرضا (عليه السّلام) قال: قيل لأبي عبداللّه (عليه السّلام): كيف أدعو لليهوديّ والنصرانيّ؟

قال: تقول له: بارك اللّه لك في الدنيا[٥].

١٠٠٠٦ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه (عليهم السّلام): أن ابن الكوا سأل علي بن أبي طالب (عليه السّلام)، فقال: يا أمير المؤمنين، نسلّم على

١ـ أي علينا، أو على مَن يستحقّه، أو على من اتّبع الهدى. (مرآة العقول).

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٤٩ ح٦.

٣ـ نوادر الراوندي: ص٣٣. منه البحار: ج٧٦ ص١٢.

٤ـ الجعفريات: ص٨٢. منه المستدرك: ج٨ ص٣٧٤.

٥ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٠ ح٩.

مذنب هذه الامّة؟

فقال (عليه السّلام): يراه اللّه (عزّوجلّ) للتوحيد أهلاً، ولانراه للسلام عليه أهلاً[1]!.

باب (١٨)
السَّلام تحيَّة بني آدم

١٠٠٠٧ـ مستدرك الوسائل: كتاب (تحفة الإخوان) ـ عن أبي بصير، عن الصادق (عليه السّلام) ـ في خبر طويل في قصة آدم (عليه السّلام) ـ إلى أن قال: فانتصب آدم على منبره قائماً، وسلّم على الملائكة، وقال: السلام عليكم يا ملائكة ربّي ورحمة اللّه وبركاته، فأجابته الملائكة: وعليك السلام يا صفوة اللّه وبديع فطرته، وأتاه النداء: أن يا آدم لهذا خلقتك، وهذا السلام تحيّة لك ولذريتك، إلى يوم القيامة[2].

باب (١٩)
سلام الإستئذان

١٠٠٠٨ـ الخصال: حدثنا محمد بن الحسن [بن الوليد] (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن أبي عبداللّه [البرقي]، عن أبيه، عن علي بن أسباط، عن عمّه يعقوب بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: الاستيذان

١ـ الجعفريات: ص٢٣٤. منه المستدرك: ج٨ ص٣٥٩.

٢ـ مستدرك الوسائل: ج٨ ص٣٦٠.

ثلاثة: أوّلهنّ يسمعون، والثانية يحذرون، والثالثة إن شاؤا أذنوا وإن شاؤا لم يفعلوا فيرجع المستأذن[1].

١٠٠٠٩ـ معاني الأخبار: حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد (رحمه اللّه) قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد ابن محمّد، عن عليّ بن الحكم ومحسن بن أحمد، عن أبان الأحمر، عن عبدالرحمن بن أبي عبداللّه قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن قول اللّه (عزّوجلّ): ﴿لاَتَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾؟[2].

قال: الاستيناس: وقْع النعل والتسليم[3].

مشكاة الأنوار: من كتاب المحاسن قال أبو عبداللّه (عليه السّلام) في قوله.... وذكر مثله[4].

١٠٠١٠ـ تفسير القمي: حدثني علي بن الحسين قال: حدثني أحمد بن أبي عبداللّه [البرقي]، عن أبيه، عن أبان، عن عبدالرحمن بن أبي عبداللّه، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: الاستيناس وقع النعل والتسليم.

وقال عليٌّ بن إبراهيم في قوله: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾ قال: هو سلامك على أهل

١ـ الخصال: ص٩١ ح٣٠. منه البحار: ج٧٦ ص١٤.

٢ـ النور ٢٤: ٢٧.

٣ـ معاني الأخبار: ص١٦٣. منه البحار: ج٧٦ ص١٤.

٤ـ مشكاة الأنوار: ص١٩٤. منه المستدرك: ج٨ ص٣٧٦.

البيت، وردُّهم عليك، فهو سلامك على نفسك، ثمّ رخّص اللّه تعالى فقال: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمْ﴾[1] قال الصادق (عليه السّلام): هي الحمّامات والخانات والأرحية تدخلها بغير إذن[2].

١٠٠١١ـ مشكاة الأنوار: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا استأذن أحدكم فليبدأ بالسَّلام، فإنَّه إسم من أسماء اللّه (عزّوجلّ)، فليستأذن من وراء الباب قبل أن ينظر إلى قعر البيت، فإنما أمرتم بالاستئذان من أجل العين، والاستئذان ثلاث مرات، فإن قيل: ادخل، فليدخل، وإن قيل: ارجع، فليرجع، أولهن يسمع أهل البيت، والثانية يأخذ أهل البيت حذرهم، والثالثة يختار أهل البيت إن شاؤوا أذنوا وإن شاؤوا لم يأذنوا، ثم ليرجع، كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) إذا أتى باب قوم لم ينصرف حتى يؤذن بالسلام ثلاث مرات[3].

باب (٢٠)
استحباب السَّلام حين الدُّخول في المنزل

١٠٠١٢ـ مشكاة الأنوار: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا دخلت منزلك فقل: بسم اللّه وباللّه، وسلّم على أهلك، وإن لم يكن

١ـ النور ٢٤: ٢٩.

٢ـ تفسير القمي: ج٢ ص١٠١. منه البحار: ج٧٦ ص١٤.

٣ـ مشكاة الانوار: ص١٩٤. منه المستدرك: ج١٤ ص٢٨٤.

فيه أحد، فقل: بسم اللّه، وسلام على رسوله، وعلى أهل بيته، والسلام علينا وعلى عباد اللّه الصالحين، فإذا قلت ذلك فرّ الشيطان من منزلك[١].

جامع الأخبار: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا دخلت منزلك.... وذكر مثله. وفيه: وسلامٌ على رسول اللّه[٢].

١٠٠١٣ـ مشكاة الأنوار ـ جامع الأخبار: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: يسلّم الرّجل إذا دخل على أهله، وإذا دخل يضرب بنعليه ويتنحنح، يصنع ذلك حتى يؤذنهم انّه قد جاء حتّى لايرى شيئاً يكرهه[٣].

١٠٠١٤ـ كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي: عن حميد ابن شعيب السبيعي، عن جابر قال: سمعته (عليه السّلام) يقول: إذا دخلت منزلك فقل: بسم اللّه، أشهد أن لا إله إلاّ اللّه، وأن محمداً رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وعلى أهل بيته)، وسلّم على أهلك، وإن لم يكن فيه أحد، فقل: بسم اللّه، وسلام على رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله)، السَّلام علينا وعلى عباد اللّه الصالحين، فإذا قال ذلك فرّ الشَّيطان من منزله، واذا وضع الغذاء والعشاء فقل: بسم اللّه قال: يقول الشَّيطان لاصحابه اخرجوا ليسَ لكم هاهنا عشاء ولامبيت وان هو نسى ان يسمى قال لاصحابه: تعالوا لكم هاهنا عشاء ومبيت[٤].

١ـ مشكاة الأنوار: ص١٩٤. منه المستدرك: ج٨ ص٣٧٧.

٢ـ جامع الأخبار: ص٨٩.

٣ـ مشكاة الأنوار: ص١٩٤ ـ جامع الأخبار: ص٨٩.

٤ـ الاصول الستة عشر: ص٧١. منه المستدرك: ج٨ ص٣٧٦.

باب (٢١)
إستحباب المعانقة

١٠٠١٥ـ الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إن المؤمنَين إذا اعتنقا غمرتهما الرَّحمة، فإذا التزما لايريدان بذلك إلاّ وجه اللّه ولا يريدان غرضاً من اغراض الدُّنيا قيل لهما: مغفوراً لكما فاستانفا، فإذا أقبلا على المساءلة قالت الملائكة بعضها لبعضٍ: تنحّوا عنهما فإنّ لهما سرّاً وقد ستر اللّه عليهما.

قال إسحاق: فقلت: جعلت فداك فلايكتب عليهما لفظهما وقد قال اللّه (عزّوجلّ): ﴿ما يَلفِظُ مِن قولٍ إلاّ لَدَيه رَقيبٌ عَتيدٌ﴾[١]؟

قال: فتنفّس أبو عبداللّه (عليه السّلام) الصعداء ثم بكى حتى اخضلّت دموعه لحيته[٢] وقال: يا إسحاق إنّ اللّه (تبارك وتعالى) إنّما أمر الملائكة أن تعتزل عن المؤمنين إذا التقيا إجلالاً لهما وإنّه وإن كانت الملائكة لاتكتب لفظهما ولاتعرف كلامهما فإنّه يعرفه ويحفظه عليهما عالِم السرّ وأخفى[٣].

مشكاة الأنوار: نقلاً من (المحاسن) باسناده قال: سأل رجل أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن أجر المؤمنين إذا التقيا واعتنقا فقال له: إذا

١ـ ق ٥٠: ١٨.

٢ـ الصُّعداء: تنفُّسٌ طويل من همٍّ أو تعب. واخضل الشَّيء: ابتلَّ (أقرب الموارد).

٣ـ الكافي: ج٢ ص١٨٤ ح٢.

اعتنقا . . . وذكر نحوه[١] .

باب (٢٢)
إستحباب المصافحة

١٠٠١٦ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: سألته عن حدّ المصافحة؟

فقال: دور نخلة[٢و٣] .

١٠٠١٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن موسى بن القاسم، عن جده معاوية بن وهب أو غيره، عن رزين، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كان المسلمون إذا غزوا مع رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم) ومرّوا بمكان كثير الشجر ثمّ خرجوا إلى الفضاء نظر بعضهم إلى بعضٍ فتصافحوا[٤] .

١٠٠١٨ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: تصافحوا فإنّها تذهب

١ـ مشكاة الانوار: ص٢٠١ .

٢ـ يدلّ على أنّه يكفى لاستحباب تجديد المصافحة غيبة أحدهما عن صاحبه ولو بنخلة أو شجرة ـ كما في رواية عن الإمام الباقر (عليه السّلام) أنّه قال: ينبغي للمؤمنين إذا توارى أحدهما عن صاحبه بشجرة ثمّ التقيا ان يتصافحا. الكافي: ج٢ ص١٨١ ح٩ ـ (مرآة العقول) .

٣ـ الكافي: ج٢ ص١٨١ ح٨ .

٤ـ الكافي: ج٢ ص١٨١ ح١٢ .

بالسّخيمة[١و٢].

١٠٠١٩ـ مشكاة الأنوار: عن رزيق، عن الصادق (عليه السّلام)، قال: مصافحة المؤمن بألف حسنة[٣].

إرشاد القلوب: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: وذكر مثله[٤].

١٠٠٢٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن يحيى بن المبارك، عن عبداللّه بن جبلة، عن إسحاق بن عمار قال: دخلت على أبي عبداللّه (عليه السّلام) فنظر إليّ بوجهٍ قاطبٍ[٥] فقلت: ما الّذي غيّرك لي؟

قال: الّذي غيّرك لإخوانك، بلغني يا إسحاق أنّك أقعدت ببابك بوّاباً يردّ عنك فقراء الشيعة.

فقلت: جعلت فداك إنّي خفت الشُّهرة.

فقال: أفلاخفت البليّة، أوماعلمت أنّ المؤمنين إذا التقيا فتصافحا أنزل اللّه (عزّوجلّ) الرّحمة عليهما فكانت تسعة وتسعون لأشدّهما حبّاً لصاحبه، فإذا توافقا غمرتهما الرَّحمة، فإذا قعدا يتحدّثان قال الحفظة بعضها لبعضٍ: اعتزلوا بنا فلعلّ لهما سرّاً وقد ستر اللّه عليهما.

١ـ السخيمة: الحقد في النفس (مجمع البحرين).

٢ـ الكافي: ج٢ ص١٨٣ ح١٨.

٣ـ مشكاة الانوار: ص٢٠٣. منه المستدرك: ج٩ ص٥٨.

٤ـ ارشاد القلوب: ص١٤٦. منه الوسائل: ج٨ ص٥٥٧.

٥ـ في الحديث: «فقطب أبو عبداللّه (عليه السّلام)» أي قبض ما بين عينيه كما يفعل العبوس. (مجمع البحرين).

فقلت: أليس اللّه (عزّوجلّ) يقول: ﴿مَا يَلفِظُ مِن قَوْلٍ إلاّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾؟

فقال: يا إسحاق إن كانت الحفظة لاتسمع فإنّ عالم السرّ يسمعُ ويرى[1].

١٠٠٢١ـ مشكاة الأنوار: عن محمد بن سليمان، عن إسحاق ابن عمّار، قال: لمّا كثر مالي أجلست على بابي بوّاباً يردّ عني فقراء الشيعة، فخرجت إلى مكّة في تلك السنة، فدخلت على أبي عبداللّه (عليه السّلام)، فسلّمت عليه فردّ عليّ بوجه قاطب مزوراً[2]، فقلت له: جعلت فداك، ما الذي غيّر لي حالي عندك؟

قال: الذي غيّرك للمؤمنين.

قلت: جعلت فداك، واللّه إني لأعلم أنّهم على دين اللّه، ولكني خشيت الشهرة على نفسي.

قال: يا إسحاق، أما علمت أن المؤمنين إذا التقيا فتصافحا، أنزل اللّه (عزّوجلّ) بينهما مائة رحمة، تسعة وتسعون منها لأشدّهما حبّاً لصاحبه فإذا اعتنقا غمرتهما الرحمة[3].

١٠٠٢٢ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمد الأشعريّ، عن ابن القداح، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: لقي النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم) حذيفة، فمدّ

١ـ الكافي: ج٢ ص١٨١ ح١٤.

٢ـ تزاور عنه: عدل عنه وانحرف. (مجمع البحرين).

٣ـ مشكاة الانوار: ص١٠٣. منه المستدرك: ج٩ ص٦٦.

النبيّ(صلّى اللّه عليه وآله وسلّم)يده فكفّ حذيفةيده، فقال النبيّ(صلّى اللّه عليه وآله وسلّم): ياحذيفة بسطت يدي إليك فكففت يدك عنّي؟

فقال حذيفة: يا رسول اللّه بيدك الرغبة[1] ولكنّي كنت جنباً فلم أحبّ أن تمسّ يدي يدك وأنا جنب.

فقال النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم): أما تعلم أنّ المسلمَين إذا التقيا فتصافحا تحاتّت[2] ذنوبهما كما يتحاتّ ورق الشجر[3].

١٠٠٢٣ـ الكافي: الحسين بن محمّد، عن أحمد بن إسحاق، عن بكر بن محمّد، عن إسحاق بن عمّار قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): إنّ اللّه (عزّوجلّ) لايقدر أحد قدره[4] وكذلك لايقدر قدر نبيّه وكذلك لايقدر قدر المؤمن، إنّه ليلقى أخاه فيصافحه فينظر اللّه إليهما والذّنوب تتحاتّ عن وجوههما حتّى يفترقا، كما تتحاتّ الريحُ الشديدة الورق عن الشجر[5].

ثواب الأعمال: حدثني محمد بن الحسن (رضي اللّه عنه)، عن محمد بن الحسن الصفار قال: حدثني أحمد بن اسحاق بن سعد، عن بكر بن محمد، عن اسحاق بن عمار، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام)

١ـ «بيدك الرغبة» كانَّ الباء بمعنى «في» أي يرغب جميع الخلق في مصافحة يدك الكريمة. (مرآة العقول).

٢ـ حتَّ الورق عن الشَّجرة: سقط (اقرب الموارد).

٣ـ الكافي: ج٢ ص١٨٣ ح١٩.

٤ـ أي حق قدره، إشارة إلىٰ قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ سورة الانعام ٦: ٩١.

٥ـ الكافي: ج٢ ص١٨٣ ح٢٠.

نحوه[١].

١٠٠٢٤ـ المحاسن: البرقي، عن ابن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدام، عن مالك بن أعين الجهني قال: أقبل إليّ أبو عبدالله (عليه السّلام) فقال: يامالك أنتم والله شيعتنا حقّاً، يا مالك تراك قد أفرطت في القول في فضلنا، إنّه ليس يقدر أحد على صفة الله وكنه قدرته وعظمته، فكما لايقدر أحد على كنه صفة الله وكنه قدرته وعظمته ﴿وَلِلّهِ الْمَثَلُ الأَعْلَىٰ﴾[٢] فكذلك لايقدر أحد على صفة رسول الله (صلّى الله عليه وآله) وفضلنا وما أعطانا الله وما أوجب من حقوقنا، وكما لايقدر أحد أن يصف فضلنا وما أعطانا الله وما أوجب الله من حقوقنا، فكذلك لايقدر أحد أن يصف حقّ المؤمن ويقوم به ممّا أوجب الله على أخيه المؤمن، والله ـ يا مالك ـ إنّ المؤمنَين ليلتقيان فيصافح كلّ واحد منهما صاحبه فما يزال الله تبارك وتعالى ناظراً إليهما بالمحبّة والمغفرة، وإنّ الذُّنوب لتحاتُّ عن وجوههما وجوارحهما حتّى يفترقا، فمن يقدر على صفة الله وصفة مَن هو هكذا عند الله؟![٣].

١٠٠٢٥ـ كشف الغمة: من دلائل الحميري، عن مالك الجهنيّ قال: إنّي يوماً عند أبي عبدالله (عليه السّلام) جالس وأنا أُحدِّث نفسي بفضل الأئمّة من أهل البيت، إذ أقبل عليَّ أبو عبدالله (عليه السّلام) فقال: يامالك أنتم والله شيعتنا حقّاً، لاترى أنّك أفرطت في القول في

١ـ ثواب الأعمال: ص٢٢٣.

٢ـ النحل ١٦: ٦٠.

٣ـ المحاسن: ص١٤٣ ح٤١. منه البحار: ج٧٤ ص٢٢٦.

فضلنا.

يا مالك إنّه ليس يقدر على صفة اللّه وكنه قدرته وعظمته، ﴿وَلِلّهِ المَثَلُ الاعْلىٰ﴾ وكذلك لايقدر أحد أن يصف حقّ المؤمن ويقوم به، كما أوجب اللّه له على أخيه المؤمن.

يا مالك إنّ المؤمنَين ليلتقيان فيصافح كلٌّ واحد منهما صاحبه فلايزال اللّه ينظر إليهما بالمحبّة والمغفرة، وإنّ الذُّنوب لتتحاتُّ عن وجوههما حتّى يفترقا، فمن يقدر على صفة من هو هكذا عند اللّه تعالى!!؟[1].

١٠٠٢٦ـ تفسير العياشي: عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال: إنّ المؤمن إذا لقي أخاه وتصافحا لم تزل الذُّنوب تتحاتُّ عنهما ما داما متصافحَين، كتحاتّ الورق عن الشجر، فاذا افترقا قال ملكاهما: جزاكما اللّه خيراً عن أنفسكما، فان التزم كلٌّ واحد منهما صاحبه، ناداهما مناد: طوبى لكما وحسن مآب، وطوبى شجرة في الجنّة أصلها في دار أمير المؤمنين (عليه السّلام) وفرعها في منازل أهل الجنّة، فاذا افترقا ناداهما ملكان كريمان: أبشرا يا وليَّي اللّه بكرامة اللّه، والجنّة من ورائكما[2].

١٠٠٢٧ـ كشف الغمة: عن أبي حمزة قال: دخلت على أبي عبداللّه (عليه السّلام) وهو متخل فدخلت فقعدت في جانب البيت، فقال لي: إنّ نفسك لتحدِّثك بشيء، وتقول لك: إنّك مفرط في حبّنا

١ـ كشف الغمة: ج٢ ص١٩٢. منه البحار: ج٧٦ ص٤١.

٢ـ تفسير العياشي: ج٢ ص٢١٢ ح٤٩. منه البحار: ج٧٦ ص٤١.

أهل البيت، وليس هو كما تقول، إنّ المؤمن ليلقى أخاه فيصافحه فيقبل اللّه عليهما بوجهه، وتتحاتُّ الذُّنوب عنهما حتّى يفترقا[١].

١٠٠٢٨ـ ثواب الأعمال: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثني سعد ابن عبداللّه، عن أحمد بن أبي عبداللّه [البرقي]، عن محمد بن عليّ، عن محمد بن الفضيل، عن أبي حمزة، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: أنتم في تصافحكم في مثل أُجور المجاهدين[٢].

١٠٠٢٩ـ مشكاة الأنوار: عن الصادق (عليه السّلام) أنه قال: إنّ في تصافحكم مثل أجور المهاجرين[٣].

١٠٠٣٠ـ مشكاة الأنوار: عنه (عليه السّلام): إذا صافح الرجل صاحبه، فالذي يلزم التصافح أعظم أجراً من الذي يدع، ألا وأن الذنوب لتتحات فيما بينهما حتى لايبقى ذنب[٤].

١٠٠٣١ـ مشكاة الأنوار: قال الصادق (عليه السّلام): إن لكم نوراً تُعرفون به، حتى إن أحدكم إذا صافح أخاه يرى بشاشة عند تسليمه عليه[٥].

١٠٠٣٢ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): تصافحوا، فإن

١ـ كشف الغمة: ج٢ ص١٩٨. منه البحار: ج٧٦ ص٤٢.

٢ـ ثواب الأعمال: ص٢١٨. منه البحار: ج٧٦ ص٢٢.

٣ـ مشكاة الأنوار: ص٢٠٠. منه المستدرك: ج٩ ص٥٨.

٤ـ مشكاة الأنوار: ص٢٠٠. منه المستدرك: ج٩ ص٥٨.

٥ـ مشكاة الأنوار: ص٢٠٢. منه المستدرك: ج٩ ص٥٨.

المصافحة تزيد في المودّة، والهدية تذهب بالغل[١].

١٠٠٣٣ـ البحار: كتاب الامامة والتبصرة ـ عن أحمد بن عليّ، عن محمّد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفّار، عن إبراهيم بن هاشم، عن النوفليّ، عن السكوني، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) عن جابر قال: لقيت النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) فسلّمت عليه فغمز يدي وقال: غمْز الرجل يد اخيه قُبْلَتُه[٢].

باب (٢٣)
إستحباب التقبيل وموضعه

١٠٠٣٤ـ الكافي: أبو عليّ الاشعري، عن الحسن بن عليّ الكوفيّ، عن عبيس بن هشام، عن الحسين بن أحمد المنقري، عن يونس بن ظبيان، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إنّ لكم لنوراً تُعرفون به في الدنيا، حتى أنّ أحدكم إذا لقي أخاه قبّله في موضع النور من جبهته[٣].

مشكاة الأنوار: نقلاً من (المحاسن)، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ان لكم نوراً. . . . وذكر مثله[٤].

١ـ الجعفريات: ص١٥٣. منه المستدرك: ج٩ ص٥٧.

٢ـ البحار: ج٧٦ ص٢٣.

٣ـ الكافي: ج٢ ص١٨٥ ح١.

٤ـ مشكاة الأنوار: ص٢٠٢.

١٠٠٣٥ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رفاعة بن موسى، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لايقبّل رأس أحدٍ ولايده إلاّ [يد] رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم) أو من أُريد به رسول الله (صلّى الله عليه وآله)[1].

١٠٠٣٦ـ كتاب زيد النرسي: قال: دخلت على أبي عبدالله (عليه السّلام) فتناولت يده فقبّلتها، فقال: أما إنّه لايصلح إلاّ لنبيّ أو من أُريد به النبيُّ (صلّى الله عليه وآله)[2].

١٠٠٣٧ـ الكافي: عليّ، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن زيد النرسيّ، عن عليّ بن مزيد صاحب السابريّ قال: دخلت على أبي عبدالله (عليه السّلام) فتناولت يده فقبّلتها.

فقال: أما إنّها لاتصلح إلاّ لنبيّ أو وصيّ نبيّ[3].

١٠٠٣٨ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحجّال، عن يونس بن يعقوب قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السّلام): ناولني يدك أُقبّلها فأعطانيها.

فقلت: جعلت فداك رأسك. ففعل فقبّلته.

فقلت: جعلت فداك رجليك.

فقال: أقسمت، أقسمت، أقسمت ـ ثلاثاً ـ وبقي شيء، وبقي

١ـ الكافي: ج٢ ص١٨٥ ح٢.

٢ـ الاصول الستة عشر: ص٤٦. منه البحار: ج٧٦ ص٤٢.

٣ـ الكافي: ج٢ ص١٨٥ ح٣.

شيء، وبقي شيء[١و٢].

١٠٠٣٩ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن خالد، عن محمد بن سنان، عن أبي الصباح مولى آل سام، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ليس القبلة على الفم إلاّ للزّوجة [أ]و الولد الصغير[٣].

مشكاة الأنوار: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) مثله[٤].

١٠٠٤٠ـ البحار: أربعين الشهيد ـ باسناده عن السيّد المرتضى (رضي اللّه عنه)، عن الشيخ المفيد، عن أبي المفضّل الشيبانيّ، عن محمد بن جعفر بن بطّة، عن أحمد بن أبي عبدالله البرقيّ، عن فضالة، عن الحسين بن عثمان، عن ابن بسطام قال: كنت عند أبي عبدالله (عليه السّلام) فأتى رجل فقال: جعلت فداك إنّي رجل من أهل الجبل، وربّما لقيت رجلاً من إخواني فالتزمته، فيعيب عليّ بعض الناس ويقولون: هذه من فعل الأعاجم وأهل الشرك.

فقال (عليه السّلام): ولم ذاك؟ فقد التزم رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) جعفراً وقبّل بين عينيه[٥].

١ـ يحتمل أن يكون انشاءً للقَسَم ومُناشدة، أي اقسم عليك أن تترك ذلك، وقوله (عليه السّلام): «وبقي شيء» هل بقي بعد مناشدتي إيّاك من طلبك التَّقبيل شيء؟ أو لم يبق بعد تقبيل اليد والرأس شيء تطلبه؟.... (مرآة العقول).

٢ـ الكافي: ج٢ ص١٨٥ ح٤.

٣ـ الكافي: ج٢ ص١٨٦ ح٢.

٤ـ مشكاة الأنوار: ص٢٠٢.

٥ـ البحار: ج٧٦ ص٤٢ ح٤٧.

١٠٠٤١ـ نوادر الراوندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): إذا قبّل أحدكم ذات محرم قد حاضت: أُخته أو عمّته أو خالته فليقبّل بين عينيها ورأسها، وليكفَّ عن خدِّها وعن فيها[1].

باب (٢٤)
سلام الوداع

١٠٠٤٢ـ قرب الاسناد: هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام)، عن النبيّ (صلّى اللّه عليه وعلى أهل بيته) قال: إذا قام الرجل من مجلسه فليودِّع إخوانه بالسّلام، فان أفاضوا في خير كان شريكهم، وإن أفاضوا في باطل كان عليهم دونه[2].

١٠٠٤٣ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): إذا قام أحدكم من مجلسه فليودِّعهم بالسلام[3].

* * *

١ـ نوادر الراوندي: ص١٩. منه البحار: ج٧٦ ص٤٢.

٢ـ قرب الاسناد: ص٢٢. منه البحار: ج٧٦ ص٩.

٣ـ الجعفريات: ص٢٢٩.

أبواب الإصلاح بين النَّاس

باب (١)
الإصلاح بين النَّاس صَدقة

١٠٠٤٤ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن حماد بن أبي طلحة، عن حبيب الأحول قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: صدقة يحبّها اللّه إصلاح بين الناس إذا تفاسدوا، وتقارب بينهم[1] إذا تباعدوا.

عنه، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) مثله[2].

أمالي المفيد: حدثنا الشيخ الاجل المفيد أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان قال: أخبرني الشريف الزاهد أبو محمّد الحسن بن حمزة قال: حدثنا محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن

١ـ وتقريب بينهم ـ أمالي المفيد.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٢٠٩ ح١.

الصفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمد بن سنان، عن عمر الأفرق وحذيفة بن منصور، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: صدقة يحبّها اللّه. . . . وذكر مثله[1].

باب (٢)
الإصلاح أفضل الأعمال بعد الفرائض

١٠٠٤٥ـ أمالي الطوسي: أخبرنا جماعة، عن أبي المفضل قال: حدثنا الفضل بن محمّد بن المسيب أبو محمد البيهقي الشعراني قال: حدثنا هارون بن عمرو بن عبدالعزيز بن محمّد أبو موسى المجاشعي قال: حدثنا محمد بن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام) قال: حدثنا أبي أبو عبداللّه (عليه السّلام).

قال المجاشعي: وحدثناه الرضا علي بن موسى (عليه السّلام)، عن أبيه موسى، عن أبيه أبي عبداللّه جعفر بن محمّد، عن آبائه، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): ما عمل امرؤ عملاً بعد إقامة الفرائض خيراً من إصلاح بين الناس، يقول خيراً، ويتمنّى خيراً[2].

باب (٣)
الإصلاح خيرٌ من الصَّدقة بالمال

١٠٠٤٦ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن

١ـ أمالي المفيد: ص١٢ ح١٠.

٢ـ أمالي الطوسي: ص٥٢٢ ح١١٥٢. منه البحار: ج٧٦ ص٤٣.

ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لأن اصلح بين اثنين أحبُّ إليّ من أن أتصدّق بدينارين[١].

١٠٠٤٧ـ ثواب الأعمال: حدثني محمد بن موسى بن المتوكّل (رضي اللّه عنه) قال: حدثني عبداللّه بن جعفر الحميري، عن محمد ابن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: كان أمير المؤمنين (عليه السّلام) يقول: لأن أُصلح بين اثنين أحبُّ إليَّ من أن أتصدَّق بدينارين. قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): إصلاح ذات البين أفضل من عامَّة الصَّلاة والصّيام[٢].

باب (٤)
أهميّة الإصلاح في نظر الإمام الصَّادق عليه السلام

١٠٠٤٨ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن سنان، عن مفضّل قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): إذا رأيت بين اثنين من شيعتنا منازعة فافتدها من مالي[٣].

١٠٠٤٩ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، عن ابن سنان، عن أبي حنيفة سابق الحاجّ[٤] قال: مرّ بنا المفضّل وأنا وختني

١ـ الكافي: ج٢ ص٢٠٩ ح٢.

٢ـ ثواب الأعمال: ص١٧٨ ح١. منه البحار: ج٧٦ ص٤٤.

٣ـ الكافي: ج٢ ص٢٠٩ ح٣.

٤ـ هو أبو حنيفة سعيد بن بيان سائق الحاج، كما في معجم رجال الحديث.

نتشاجر[1] في ميراث، فوقف علينا ساعةً ثمّ قال لنا: تعالوا إلى المنزل فأتيناه، فأصلح بيننا بأربعمائة درهم فدفعها إلينا من عنده، حتى إذا استوثق كلّ واحدٍ منّا من صاحبه، قال: أما إنّها ليست من مالي ولكنْ أبو عبداللّه (عليه السّلام) أمرني إذا تنازع رجلان من أصحابنا في شيء أن اصلح بينهما وأفتديها من ماله، فهذا من مالِ أبي عبداللّه (عليه السّلام)[2].

باب (٥)
المصلح ليس بكذّاب

١٠٠٥٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب أو معاوية بن عمّار، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال: أبلغ عنّي كذا وكذا ـ في أشياء أمر بها ـ.

قلت: فأُبلّغهم عنك وأقول عنّي ما قلتَ لي وغير الّذي قلتَ؟

قال: نعم إنّ المصلح ليس بكذّاب [إنّما هو الصلح ليس بكذب][3].

١٠٠٥١ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبداللّه بن

١ـ الخَتَن: كل من كان من قِبل المرأة، مثل الأب والأخ، هكذا عند العرب. واما العامة فخَتَن الرجل عندهم: زوج ابنته. والمشاجرة: المنازعة. (مجمع البحرين).

٢ـ الكافي: ج٢ ص٢٠٩ ح٤.

٣ـ الكافي: ج٢ ص٢١٠ ح٧.

المغيرة، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: المصلح ليس بكاذب[1و2].

باب (٦)
لاترفض الإصلاح بين النّاس

١٠٠٥٢ـ الكافي: عليّ، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عليّ ابن إسماعيل، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) في قول الله (عزّوجلّ): ﴿وَلاَتَجْعَلُوا اللّهَ عُرْضَةً لأيْمَانِكُمْ أن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾[3].

قال: إذا دعيت لصلح بين اثنين فلاتقل عليّ يمينٌ ألاّ أفعل[4].

* * *

١ـ أي إذا نقل المصلح كلاماً من احد الجانبين إلى الآخر لم يقله وعَلِمَ رضاه به أو ذكر فعلاً لم يفعله للإصلاح، ليس من الكذب المحرَّم بل هو حَسَن، وقيل: إنّه لايسمّى كذباً إصطلاحاً وإن كان كذباً لغة، لانَّ الكذب في الشرع ما لايطابقُ الواقع ويُذمُّ قائلُه، وهذا لايُذمُّ قائله شرعاً (مرآة العقول).

٢ـ الكافي: ج٢ ص٢٠٩ ح٥.

٣ـ البقرة ٢: ٢٢٤.

٤ـ الكافي: ج٢ ص٢١٠ ح٦.

أبواب المُكاتَبة والمُراسَلة

باب (١)
التَّواصل بالتكاتب

١٠٠٥٣ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، وسهل بن زياد، جميعاً، عن ابن محبوب، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: التواصل بين الاخوان في الحضر التّزاور، وفي السفر التكاتب[١].

مشكاة الأنوار: نقلاً من المحاسن، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) مثله[٢].

مصادقة الاخوان: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) نحوه[٣].

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٧٠ ح١.

٢ـ مشكاة الأنوار: ص٢٠٩.

٣ـ مصادقة الاخوان: ص٥٦ ح٣.

باب (٢)
«تربّوا الكتاب»

١٠٠٥٤ـ الخصال: حدثنا محمد بن أحمد البغدادي الورّاق قال: حدثنا علي بن محمد بن جعفر بن أحمد بن عنبسة مولى الرشيد قال: حدثنا دارم بن قبيصة ونعيم بن صالح الطبري قالا: حدّثنا علي ابن موسى الرضا، عن أبيه موسى، عن أبيه جعفر، عن أبيه محمّد، عن أبيه علي، عن أبيه الحسين، عن أبيه علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: قال النبي (صلّى اللّه عليه وآله): باكروا بالحوائج، فإنّها ميسّرة، وتربّوا الكتاب[1] فإنّه أنجح للحاجة، واطلبوا الخير عند حسان الوجوه[2].

باب (٣)
الكتاب دليل عقل الكاتب

١٠٠٥٥ـ المحاسن: البرقي، عن بعض أصحابنا رفعه قال: قال

١ـ تَرَّبتُ الكتاب تتريباً وتترَّبَ: لَزِق به التّراب (لسان العرب).
لعلَّ معنى «تربّوا الكتاب» أي اجعلوا عليه التّراب أو ذروا التّراب على المكتوب أو خاطبوا في الكتاب خطاباً في غاية التّواضع للمكتوب إليه (شرح الكافي للمازندراني: ج١١ ص١٣٨).
أقول: ولعلَّ معنى: «تربّوا الكتاب» ختْمه بالطّين، كي لايُفتح إلاّ بيد المرسَل إليه، وعلى هذا جرت العادة في العصور الماضية.

٢ـ الخصال: ص٣٩٤ ح٩٩. منه البحار: ج٧٦ ص٤٩.

أبو عبدالله (عليه السّلام): يُستدلّ بكتاب الرجل على عقله وموضع بصيرته، وبرسوله على فهمه وفطنته[1].

أقول: أي المكتوب الذي يكتبه الرجل، أو الكتاب الذي يؤلّفه يظهر منه مقدار عقله وثقافته، وقدرته على البيان، او اتجاهه، وكيفية تفكيره.

واذا أرسل أحداً ليؤدّي عنه رسالة، أو يتوسط في بعض أموره يُعرف فهم ذلك الرجل من ذلك الرسول الذي انتخبه لأداء تلك المهمّة.

باب (٤)
إستحباب الافتتاح بالبسملة

١٠٠٥٦ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عمر بن عبدالعزيز، عن جميل بن درّاج قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): لاتدع بسم الله الرحمن الرحيم وإن كان بعده شعر[2].

١٠٠٥٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن عليّ، عن الحسن بن عليّ، عن يوسف بن عبدالسلام، عن سيف بن هارون مولى آل جعدة، قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): اكتب «بسم الله الرحمن الرحيم» من أجود

١ـ المحاسن: ص١٩٥ ح٢٠. منه البحار: ج١ ص١٣٠.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٧٢ ح١.

كتابك[١] ولاتمدّ الباء حتّى ترفع السين[٢و٣].

١٠٠٥٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عليّ بن الحكم، عن الحسن بن السريّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال: لاتكتب بسم اللّه الرحمن الرحيم لفلان[٤] ولابأس أن تكتب على ظهر الكتاب لفلان[٥].

١٠٠٥٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن عليّ، عن النضر بن شعيب، عن أبان بن عثمان، عن الحسن بن السريّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لاتكتب داخل الكتاب: «لأبي فلان» واكتب «إلى أبي فلان» واكتب على العنوان «لأبي فلان»[٦].

١٠٠٦٠ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): كل كتاب

١ـ أي باحسن ما تتمكّن عليه من الكتابة، أو أحسن موضعه وهو الصدر.

٢ـ أي لاتمدّ باء البسملة إلاّ بعد السين، أي سين البسملة، فبعد السين لامانع من المدّ كما هو المعروف والمشهور.

٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٧٢ ح٢.

٤ـ قوله: «لاتكتب» في داخل الكتاب «بسم اللّه الرحمن الرحيم لفلان» بل اكتب إلى فلان «ولابأس أن تكتب على ظهر الكتاب لفلان» ليعرف من غير فتح سيما إذا كان مختوماً، والفرق انّ المراد بالأوّل إبلاغ الدُّعاء والسَّلام والاحوال وارسالها إليه ومن الثاني هو الإعلام بانّ الكتاب لمن (شرح الكافي للمازندراني).

٥ـ الكافي: ج٢ ص٦٧٢ ح٣.

٦ـ الكافي: ج٢ ص٦٧٣ ح٤.

لايبدأ فيه بذكر اللّه تعالى فهو أقطع[١].

باب (٥)
دعاء لنجاح الحاجة المكتوبة

١٠٠٦١ـ كشف الغمة: قال الحافظ عبدالعزيز: روي عن جعفر ابن محمّد الصادق (عليه السّلام) أنّه قال لمولاه نافذ[٢]: إذا كتبت رقعة أو كتاباً في حاجة فأردت أن تنجح حاجتك الّتي تريد فاكتب رأس الرقعة بقلم غير مديد[٣] «بسم اللّه الرحمن الرحيم إنّ اللّه وعد الصابرين المخرج ممّا يكرهون، والرزق من حيث لايحتسبون، جعلنا اللّه وإيّاكم من الّذين لاخوف عليهم ولاهم يحزنون».

قال نافذ: فكنت أفعل ذلك فتنجح حوائجي[٤].

باب (٦)
حُسن وضْع القلم على الأُذن

١٠٠٦٢ـ البحار: كتاب الامامة والتبصرة ـ عن محمّد بن عبداللّه، عن أحمد بن محمّد بن سعيد، عن الحسن بن عبيد الكندي، عن النوفلي، عن السكونيّ، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) للّذي يملي

١ـ الجعفريات: ص٢١٤. منه المستدرك: ج٨ ص٤٣٤.

٢ـ نافد ـ البحار. وكذا في المورد الثاني.

٣ـ أي بدون حِبر.

٤ـ كشف الغمة: ج٢ ص١٦٢. منه البحار: ج٧٦ ص٥٠.

عليه في بعض حوائجه: ضع القلم على أُذنك، فهو أذكى[١] للمُملي[٢].

باب (٧)
ذِكر إسم المرسَل إليه قبل إسم المرسِل

١٠٠٦٣ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن الرجل يبدأ بالرجل في الكتاب؟[٣].

قال: لابأس به، ذلك من الفضل[٤]، يبدأ الرجل بأخيه يكرمه[٥].

١٠٠٦٤ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن الأحمر، عن حديد بن حكيم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لابأس بأن يبدأ الرجل باسم صاحبه في الصحيفة قبل اسمه[٦].

١٠٠٦٥ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن اسماعيل بن مرار، عن يونس، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) عن الرجل يكتب إلى رجلٍ من عظماء عمال المجوس فيبدأ باسمه قبل اسمه؟

١ـ هكذا في المصدر، ولعلّ الصّحيح: اذكرُ، مِن الذُكر والتذكُّر.

٢ـ البحار: ج٧٦ ص٥٠.

٣ـ بأن يُقدِّمَ اسم المرسَل اليه على اسم المرسِل.

٤ـ «من الفضل» أي إحسان، بأن يقدّم اسم الرجل على اسمه، بقصد الاحترام.

٥ـ الكافي: ج٢ ص٦٧٣ ح٥.

٦ـ الكافي: ج٢ ص٦٧٣ ح٦.

فقال: لابأس إذا فعل لاختيار المنفعة[١].

باب (٨)
إستحباب الإستثناء بالمشيئة الإلٰهيّة في الكتابة وغيرها

١٠٠٦٦ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن مرازم بن حكيم قال: أمر أبو عبدالله (عليه السّلام) بكتاب في حاجة فكتب ثمّ عرض عليه ولم يكن فيه استثناء[٢] فقال: كيف رجوتم أنّ يتمّ هذا وليس فيه استثناء؟ انظروا كلّ موضع لايكون فيه استثناء فاستثنوا فيه[٣و٤].

١٠٠٦٧ـ البحار: كتابي الحسين بن سعيد ـ روى لي مرازم قال: دخل أبو عبدالله (عليه السّلام) يوماً إلى منزل زيد وهو يريد العمرة فتناول لوحاً فيه كتاب لعمّه فيه أرزاق العيال، وما يجري لهم فاذا فيه لفلان وفلان وليس فيه استثناء فقال له: من كتب هذا الكتاب ولم يستثن فيه كيف ظنّ أنّه يتمّ؟!! ثمّ دعا بالدواة فقال: ألحق فيه في كلّ اسم: إن شاء الله[٥].

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٥١ ح٢.

٢ـ أي جملة «إن شاء الله».

٣ـ ينبغي لمن قال أو كتب: «افعلُ» أو «سافعل» ونحوها، أن يقول: «إن شاء الله» متصلاً به أو منفصلاً اذا ذكر بعد النسيان، لانّ له مدخلاً عظيماً في تيسير المقصود. (شرح الكافي للمازندراني).

٤ـ الكافي: ج٢ ص٦٧٣ ح٧.

٥ـ البحار: ج٧٦ ص٣٠٧.

نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: روى لي مرازم قال: دخل أبو عبدالله (عليه السّلام) يوماً إلى منزل زيد. . . . وذكر نحوه[١].

١٠٠٦٨ـ تفسير العياشي: عن عبدالله بن ميمون، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن عليٍّ بن أبي طالب (صلوات الله عليهم) قال: إذا حلف الرجل بالله، فله ثنياها[٢] إلى أربعين يوماً وذلك أنّ قوماً من اليهود سألوا النبيَّ (صلّى الله عليه وآله) عن شيء، فقال: ائتوني غداً ـ ولم يستثن ـ حتّى أُخبركم، فاحتبس عنه جبرئيل (عليه السّلام) أربعين يوماً ثمّ أتاه وقال: ﴿وَلاَتَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَداً * إِلاَّ أَن يَشَآءَ اللّهُ وَاذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾[٣].

١٠٠٦٩ـ تفسير العياشي: عن حمزة بن حمران قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن قول الله: ﴿وَاذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾؟ فقال: أن تستثني، ثمّ ذكرت بعد، فاستثن حين تذكر[٤].

باب (٩)
حكم ردُّ جواب الكتاب

١٠٠٧٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد،

١ـ نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ص٥٧ ح١٠٩.

٢ـ الثنيَّة: الاستثناء، يقال: حلف يميناً ليس فيها ثنيَّة أي استثناء (أقرب الموارد).

٣ـ تفسير العياشي: ج٢ ص٣٢٤ ح١٤، والآية في سورة الكهف ١٨: ٢٣ و٢٤. منه البحار: ج٧٦ ص٣٠٥.

٤ـ تفسير العياشي: ج٢ ص٣٢٥ ح١٩. منه البحار: ج٧٦ ص٣٠٦.

وسهل بن زياد جميعاً، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ردّ جواب الكتاب واجب كوجوب ردّ السلام، والبادي بالسلام أولى بالله ورسوله[1].

أقول: الظاهر أن هذا الوجوب وجوب أخلاقي لاوجوب شرعي إلزامي.

باب (١٠)
لاتُحرقوا القراطيس

١٠٠٧١ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الوشاء، عن عبدالله بن سنان قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: لاتحرِقوا القراطيس[2] ولكن امحوها وخرِّقوها[3].

باب (١١)
آداب مَحْو أسماء الله تعالى

١٠٠٧٢ـ الكافي: عليّ، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٧٠ ح٢.

٢ـ القراطيس: جمع قرطاس ـ الكاغذ يكتب به (مجمع البحرين). والظاهر ان المقصود من القراطيس التي فيها شيء من ذكر الله (تبارك وتعالى).

٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٧٤ ح٢.

وآله وسلّم): امحوا كتاب اللّه [تعالى] وذكره باطهر ما تجدون[١]. ونهى أن يحرَق كتاب اللّه ونهى أن يمحى بالأقلام[٢].

١٠٠٧٣ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن زرارة قال: سُئل أبو عبداللّه (عليه السّلام) عن الاسم من أسماء اللّه يمحوه الرجل بالتفل؟

قال: امحوه باطهر ما تجدون[٣].

باب (١٢)
حكم السَّلام على غير المسلم في الكتابة

١٠٠٧٤ـ الكافي: أحمد بن محمد الكوفي، عن عليّ بن الحسن ابن عليّ، عن عليّ بن أسباط، عن عمّه يعقوب بن سالم، عن أبي بصير قال: سُئل أبو عبداللّه (عليه السّلام) عن الرجل يكون له الحاجة إلى المجوسيّ أو إلى اليهوديّ أو إلى النصرانيّ، أو أن يكون عاملاً، أو دهقاناً[٤] من عظماء أهل أرضه، فيكتب إليه الرجل في الحاجة العظيمة

١ـ إن كان محوه مطلوباً، بان وقع فيه الغلط، او وقع في غير موضعه، او وقع في موضع يوطا، ونحو ذلك. (شرح الكافي للمازندراني).

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٧٤ ح٤.

٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٧٤ ح٣.

٤ـ الدهقان ـ بكسر الدال وضَمّها ـ: رئيس القرية، وهو اسم اعجمي مركّب من (ده) و (قان) ومعناه سلطان القرية، قال في المصباح: الدِّهقان يطلق على (رئيس القرية، وعلى التاجر، وعلى من له مال وعقار). (مجمع البحرين).

أيبـــدأ بالعلج[1] ويسلّم عليه في كتابه وإنّما يصنع ذلك لكي تقضى حاجته؟

قال: أما أن تبدأ به فلا، ولكن تسلّم عليه في كتابك فانّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم) قد كان يكتب إلى كسرى وقيصر[2].

* * *

١ـ العلج ـ بالكسر ـ: الرّجل القوي الضخم من كفّار العجم وبعض العرب يُطلِق العلج على الكافر مطلقاً. (اقرب الموارد).

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٥١ ح١.

أبواب العطاس والتسميت*

باب (١)

حقُّ المسلم على أخيه تسميته إذا عطَس

١٠٠٧٥ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن جراح المدائنيّ قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): للمسلم على أخيه من الحقّ أن يسلّم عليه إذا لقيه، ويعوده إذا مرض، وينصح له إذا غاب، ويسمّته إذا عطس يقول: «الحمد للّه ربّ العالمين لاشريك له» ويقول له: «يرحمك اللّه» فيجيبه فيقول له: «يهديكم اللّه ويصلح بالكم» ويجيبه إذا دعاه، ويتبعه إذا مات[1].

١٠٠٧٦ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن

* التسميت: الدُّعاء للعاطس، وهو قولك له: يرحمك اللّه. وقيل: معناه هداك اللّه إلى السَّمت، وذلك لما في العطاس من الإنزعاج والقلق. وقد سَمَّتَه إذا عطس، فقال له: يرحمُك اللّه، أُخذ من السَّمْت إلى الطَّريق والقصد، كأنَّه قصده بذلك الدُّعاء، اي: جعلك اللّه على سَمْتٍ حَسَن (لسان العرب).

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٣ ح١.

خالد، عن ابن فضّال، عن جعفر بن يونس، عن داود بن الحصين قال: كنّا عند أبي عبداللّه (عليه السّلام) فاحصيت في البيت أربعة عشر رجلاً فعطس أبو عبداللّه (عليه السّلام) فما تكلّم أحد من القوم فقال أبو عبداللّه (عليه السّلام): ألا تسمّتون؟ ألا تسمّتون؟ من حقّ المؤمن على المؤمن إذا مرض أن يعوده، وإذا مات أن يشهد جنازته، وإذا عطس أن يسمّته ـ أو قال: يشمّته ـ، وإذا دعاه أن يجيبه[١].

١٠٠٧٧ـ مصادقة الاخوان: [عن أبيه]، عن سعد، عن محمد ابن عيسى، عن عبيد زكريا المؤمن[٢]، عن داود بن حفص قال: كنا عند أبي عبداللّه (عليه السّلام) إذ عطس فهبنا أن نشمّته[٣].

فقال: ألا شمّتم[٤] إن من حقّ المؤمن على أخيه أربع خصال: اذا عطس أن يشمّته[٥]، واذا دعا أن يجيبه، وإذا مرض أن يعوده، وإذا توفّى [أن يـ]ـشيّع جنازته[٦].

١٠٠٧٨ـ الكافي: الحسين بن محمد، عن معلّى بن محمّد، عن الحسن بن عليّ، عن مثنّى، عن إسحاق بن يزيد، ومعمر بن أبي زياد وابن رئاب قالوا: كنّا جلوساً عند أبي عبداللّه (عليه السّلام) إذ عطس رجل فما ردّ عليه أحد من القوم شيئاً حتّى ابتدأ هو فقال: سبحان

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٤ ح٧.

٢ـ عن زكريا بن المؤمن ـ وسائل الشيعة.

٣ـ فهممنا ان نسمّته ـ وسائل الشيعة.

٤ـ الا سمّتم ـ وسائل الشيعة.

٥ـ ان يسمّته ـ وسائل الشيعة.

٦ـ مصادقة الاخوان: ص٣٨ ح١. منه الوسائل: ج٨ ص٥٤٧.

اللّه!! ألا سمّتّم؟! إنّ من حقّ المسلم على المسلم أن يعوده إذا اشتكى، وأن يجيبه إذا دعاه، وأن يشهده إذا مات، وإن يسمّته إذا عطس[1].

١٠٠٧٩ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم): إذا عطس الرّجل فسمّتوه ولو كان من وراء جزيرة.

وفي روايةٍ أُخرى: ولو من وراء البحر[2].

أقول: قوله (عليه السّلام): «ولو كان من وراء جزيرة» الظاهر أنه تأكيد في المبالغة على الاستحباب. ومن مَصاديقه ـ في زماننا هذا ـ هو التلفون، حيث يمكن تسميت العاطس ولو من وراء البحار والجبال. والله العالم.

باب (٢)
ثواب مَن سمع عطسةً فحمد اللّه

١٠٠٨٠ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم [عن أبيه] عن صالح بن السندي، عن جعفر بن بشير، عن عثمان، عن أبي أُسامة قال: قال أبو عبداللّه(عليه السّلام): من سمع عطسةًفحمد اللّه (عزّوجلّ) وصلّى على النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم) وأهل بيته لم يشتك عينيه ولاضرسه، ثمّ قال: إن سمعتَها فقلها وإن كان بينك وبينه البحر[3].

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٣ ح٣.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٣ ح٢.

٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٦ ح١٧.

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) نحوه[١].

١٠٠٨١ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد أو غيره، عن ابن فضال، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: في وجع الأضراس ووجع الآذان إذا سمعتم من يعطس فابدأوه بالحمد[٢و٣].

١٠٠٨٢ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من قال إذا سمع عاطساً: «الحمد لله على كلِّ حال، ما كان من أمر الدُّنيا والآخرة، وصلّى الله على محمّد وآله» لم ير في فمه سوءاً[٤].

١٠٠٨٣ـ مكارم الأخلاق: عنه (عليه السّلام) قال: قال النبيُّ (صلّى الله عليه وآله): من سبق العاطس بالحمد عوفي من وجع الضرس والخاصرة[٥].

باب (٣)
دعاء رسول الله لغلامٍ حَمد الله عند العطاس

١٠٠٨٤ـ الكافي: علي، عن أبيه، عن النوفليّ أو غيره، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: عطس غلام لم يبلغ الحلم عند النبيّ (صلّى الله عليه وآله وسلّم) فقال: الحمد لله.

١ـ مكارم الأخلاق: ص٣٥٣.

٢ـ المعنى الظاهري للحديث، أنّ الانسان إذا سمع مَن يعطس فقال: «الحمد لله ربِّ العالمين» كان في أمان مِن وجع الأضراس ووجع الآذان.

٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٦ ح١٦.

٤ و٥ـ مكارم الأخلاق: ص٣٥٤. منهما البحار: ج٧٦ ص٥١.

فقال له النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم): بارك اللّه فيك[١].

باب (٤)
الدُّعاء عند العطاس

١٠٠٨٥ـ الكافي: أبو عليّ الأشعريّ، عن بعض أصحابه، عن ابن أبي نجران، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام): عطس رجل نصرانيّ عند أبي عبداللّه (عليه السّلام) فقال له القوم: هداك اللّه.

فقال أبو عبداللّه (عليه السّلام): [فقولوا:] يرحمك اللّه.

فقالوا له: إنّه نصرانيّ؟!

فقال: لايهديه اللّه حتّى يرحمه[٢].

١٠٠٨٦ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) أنه قال: من اسرق السرّاق من سرق [من] لسان الأمير، وأعظم الخطايا اقتطاع مال امرىء مسلم بغير حقّ، وافضل الشفاعات من يشفع بين إثنين في نكاح حتى يجمع اللّه شملهما، ومن احسن الحسنات عيادة المريض، وساعدة الدعاء[٣] عند العطاس اجابة[٤].

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٥ ح١٢.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٦ ح١٨.

٣ـ هكذا في المصدر، وفي المستدرك: ومساعدة الدُّعاء، ولعلَّ الصحيح: وساعة الدُّعاء عند العطاس إجابة. أي: الدُّعاء مستجاب عند العطاس واللّه العالم.

٤ـ الجعفريات: ص٢٤٠. منه المستدرك: ج١٨ ص١٤٩.

١٠٠٨٧ـ مكارم الأخلاق: عن عبدالله بن أبي يعفور قال: حضرت مجلس أبي عبدالله (صلوات الله وسلامه عليه)، وكان إذا عطس رجل في مجلسه، فقال أبو عبدالله (عليه السّلام): «رحمك الله» قالوا: آمين، فعطس أبو عبدالله (عليه السّلام) فخجلوا ولم يحسنوا أن يردُّوا عليه، قال: فقولوا: أعلى الله ذكرك[1].

باب (٥)
العطاس للمريض دليل العافية

١٠٠٨٨ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم): إذا عطس المرء المسلم ثمَّ سكت لعلّة تكون به قالت الملائكة عنه: الحمد لله رب العالمين، فان قال: الحمدُ لله ربّ العالمين قالت الملائكة يغفر الله لك، قال: وقال رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم): العطاس للمريض دليل العافية وراحة للبدن[2].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): العطاس للمريض. . . . وذكر مثله[3].

البحار: كتاب الامامة والتبصرة ـ عن سهل بن أحمد، عن

١ـ مكارم الأخلاق: ص٣٥٥. منه البحار: ج٧٦ ص٥١.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٦ ح١٩.

٣ـ مكارم الأخلاق: ص٣٥٦.

محمد بن محمد بن الاشعث، عن موسى بن اسماعيل بن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): العطاس للمريض... وذكر نحوه[1].

باب (٦)
ثواب حمد اللّه عند العطاس

١٠٠٨٩ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: من عطس ثم وضع يده على قصبة أنفه ثمّ قال: «الحمد للّه رب العالمين [الحمد للّه] حمداً كثيراً كما هو أهله وصلّى اللّه على محمّدٍ النبي وآله وسلّم» خرج من منخره الأيسر طائر أصغر من الجراد وأكبر من الذُّباب حتى يسير تحت العرش يستغفر اللّه له إلى يوم القيامة[2].

أقول: هذا الحديث ضعيف السند لايعتمد عليه وعلى فرض صحّته ينبغي القول بأنّه يعتبر من الاحاديث الغيبية التي لايمكن لنا أن ندركها بالحواس الظاهرة، فكما أننا نؤمن بوجود الملكين معنا دائماً ولانشعر بهما ولانستطيع لمسهما، كذلك ذلك الموجود الذي يخلقه اللّه تعالى ويخرجه من منخر القائل لهذه الكلمات لانستطيع ان نحسّ به وندركه.

١ـ البحار: ج٧٦ ص٥٣.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٧ ح٢٢.

١٠٠٩٠ـ مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: إذا عطس الانسان فقال: «الحمد للّه» قال الملكان الموكّلان به: «ربِّ العالمين كثيراً لاشريك له» فان قالها العبد قال الملكان: وصلّى اللّه على محمّد فان قالها العبد قالا: وعلى آل محمّد، فان قالها العبد قال الملكان: رحمك اللّه[1].

١٠٠٩١ـ دعوات الراوندي: قال الصادق (عليه السّلام): من عطس ثمّ وضع يده على قصبة أنفه ثمّ قال: «الحمد للّه ربِّ العالمين كثيراً كما هو أهله وصلى اللّه على محمّد النبي وآله وسلّم» يستغفر اللّه له طائر تحت العرش إلى يوم القيامة[2].

١٠٠٩٢ـ أمالي الصدوق: حدثنا الشيخ الفقيه أبو جعفر محمد ابن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا سعد بن عبداللّه، عن هارون بن مسلم بن سعدان، عن مسعدة ابن صدقة، عن الصادق، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): إذا عطس المرء المسلم ثمّ سكت لعلّة تكون به، قالت الملائكة عنه: الحمد للّه ربِّ العالمين، فان قال: الحمد للّه ربِّ العالمين قالت الملائكة: يغفر اللّه لك[3].

١٠٠٩٣ـ قرب الاسناد: هارون بن مسلم حدثني مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: كان أبي

١ـ مكارم الاخلاق: ص٣٥٤. منه البحار: ج٧٦ ص٥١.

٢ـ دعوات الراوندي: ص١٩٨ ح٥٤٣. منه البحار: ج٧٦ ص٥٣.

٣ـ أمالي الصدوق: ص٢٤٧ ح١. منه البحار: ج٧٦ ص٥٣.

(عليه السّلام) يقول: إذا عطس أحدكم وهو على خلاء فليحمد اللّه في نفسه[1].

١٠٠٩٤ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن الحسين بن نعيم، عن مسمع بن عبدالملك قال: عطس أبو عبداللّه (عليه السّلام) فقال: الحمد للّه ربّ العالمين ثمّ جعل اصبعه على أنفه فقال: رغم أنفي للّه رغماً داخراً[2و3].

باب (٧)
العطاس تصديقٌ للحديث

١٠٠٩٥ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم): تصديق الحديث عند العطاس[4و5].

١ـ قرب الاسناد: ص٣٦. منه البحار: ج٧٦ ص٥٤.

٢ـ يقال: رغم يرغم رغماً، وارغم اللّه أنفه: أي الصقه بالرغام وهو التراب. هذا هو الاصل، ثم استعمل في الذل والعجز عن الانتصاف والانقياد على كره، ومنه الحديث «إذا صلّى احدكم فليلزم جبهته وأنفه الارض حتّى يخرج منه الرّغم»، أي حتّى يظهر ذلّه وخضوعه. (النهاية).

٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٥ ح١٤.

٤ـ يعني إذا تكلّم رجل في مجلس فعطس آخر، فهذه العطسة تكون دليلاً على صدق كلام المتكلم. وقال المرحوم المازندراني في شرحه على الكافي: لعلّ السرّ فيه أنّ العطسة رحمة من اللّه تعالى للعبد، ويستبعد نزول الرّحمة في مجلس يكذب فيه، خصوصاً عند صدور الكذب، فإذا قارنَت ـ العطسةُ ـ الحديثَ دلّت على صدقه.

٥ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٧ ح٢٤.

الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد الأشعريّ، عن ابن القداح، عن ابن أبي عمير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم) . . . وذكر مثله[١].

١٠٠٩٦ـ البحار: كتاب الامامة والتبصرة ـ عن سهل بن أحمد، عن محمد بن محمّد بن الأشعث، عن موسى بن إسماعيل بن موسى ابن جعفر، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): العطسة عند الحديث شاهد[٢].

١٠٠٩٧ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): إذا كان الرجل يتحدّث بحديث فعطس عاطس فهو شاهد حقّ[٣].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال. . . . وذكر مثله[٤].

* * *

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٧ ح٢٦.

٢ـ البحار: ج٧٦ ص٥٣ ح٣.

٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٧ ح٢٥.

٤ـ مكارم الاخلاق: ص٣٥٦.

باب (٨)
العطاس زيادةً على الثلاث داء

١٠٠٩٨ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن محمد بن موسى، عن يعقوب بن يزيد، عن عثمان بن عيسى، عن عبدالصمد بن بشير، عن حذيفة بن منصورٍ [عن أبي عبدالله (عليه السّلام)] قال: قال: العطاس ينفع في البدن كلّه ما لم يزد على الثلاث، فاذا زاد على الثلاث فهو داء وسقمٌ[١].

١٠٠٩٩ـ الخصال: حدثنا أبي (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا سعد ابن عبداللّه، عن أحمد بن أبي عبداللّه [البرقي]، عن أبيه، عن وهب ابن منبّه، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السّلام) أنّ علياً (عليه السّلام) قال: يسمّت العاطس ثلاثاً فما فوقها فهو ريح.

وفي حديث آخر: أنّه إن زاد العاطس على ثلاث قيل له: «شفاك اللّه» لانّ ذلك من علّة[٢].

باب (٩)
العطاس أمانٌ من الموت

١٠١٠٠ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن بعض أصحابه، رواه عن رجلٍ من العامّة قال: كنت أُجالس أبا

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٦ ح٢٠.

٢ـ الخصال: ص١٢٦ ح١٢٤. منه البحار: ج٧٦ ص٥٤.

عبدالله (عليه السّلام) فلاوالله ما رأيت مجلساً أنبل[١] من مجالسه قال: فقال لي ذات يومٍ: من أين تخرج العطسة؟

فقلت: من الأنف.

فقال لي: أصبت الخطاء.

فقلت: جعلت فداك من أين تخرج؟

فقال: من جميع البدن كما أن النطفة تخرج من جميع البدن ومخرجها من الاحليل[٢] ثمّ قال: أما رأيت الانسان إذا عطس نفض[٣] أعضاؤه؟! وصاحب العطسة يأمن الموت سبعة أيّام[٤].

١٠١٠١ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من عطس في مرضه كان له أمان من الموت في تلك العلّة.

وقال: التثاؤب من الشيطان، والعطاس من اللّه (عزّوجلّ)[٥].

١٠١٠٢ـ دعوات الراوندي: قال الصادق (عليه السّلام): إذا عطس في الخلاء أحدكم فليحمد اللّه في نفسه، وصاحب العطسة يأمن الموت سبعة أيّام[٦].

١ـ نبلة كلّ شيء: خياره، والنُبل: الفضل. (اقرب الموارد).

٢ـ الاحليل: مخرج البول من الانسان. (لسان العرب).

٣ـ النفض: الحركة. (النهاية).

٤ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٧ ح٢٣.

٥ـ مكارم الاخلاق: ص٣٥٦. منه البحار: ج٧٦ ص٥٢.

٦ـ دعوات الراوندي: ص١٩٨ ح٥٤٤. منه البحار: ج٧٦ ص٥٣.

باب (١٠)
كثرة العطاس أمانٌ من خمسة أشياء

١٠١٠٣ـ مكارم الأخلاق: روى أبو بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كثرة العطاس يأمن صاحبه من خمسة أشياء: أوّلها الجذام، والثاني الريح الخبيثة الّتي تنزل في الرأس والوجه، والثالث يأمن [من] نزول الماء في العين، والرابع يأمن من شَدَّة الخياشيم[1]، والخامس يأمن من خروج الشعر في العين، قال: وإن أحببت أن يقلَّ عطاسك فاستَعِط[2] بدهن المرزنجوش.

قلت: مِقداركم؟

قال: مقدار دانق[3].

قال: ففعلت خمسة أيّام فذهب عنّي[4].

باب (١١)
العَطسة القبيحة

١٠١٠٤ـ الكافي: أحمد بن محمّد الكوفيّ، عن عليّ بن

١ـ سدَّة الخياشيم ـ البحار. والسدَّة: داء يسدّ الانف ياخذ بالكَظَم ـ مخرج النَّفَس ـ ويمنع نسيم الريح. والخياشيم: عروق في باطن الانف. (لسان العرب).

٢ـ من السعوط، وهو ادخاله في الانف. (مجمع البحرين).

٣ـ الدانق ـ بفتح النون وكسرها ـ: سدس الدينار والدرهم (مجمع البحرين).

٤ـ مكارم الأخلاق: ص٣٥٥. منه البحار: ج٧٦ ص٥٢.

الحسن، عن عليّ بن أسباط، عن عمّه يعقوب بن سالم، عن أبي بكر الحضرميّ قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن قول الله (عزّوجلّ): ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الحَمِيرِ﴾[1]؟

قال: العطسة القبيحة[2].

١٠١٠٥ـ مجمع البيان: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الحَمِيرِ﴾ روي عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: هي العطسة المرتفعة القبيحة والرّجل يرفع صوته بالحديث رفعاً قبيحاً إلاّ أن يكون داعياً أو يقرأ القرآن[3].

باب (١٢)
إنَّ الله يحبّ العطاس

١٠١٠٦ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي (عليهم السّلام)، قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): إنّ الله (عزّوجلّ) يحبّ العطاس، ويكره التثاؤب[4].

* * *

١ـ لقمان ٣١: ١٩.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٥٦ ح٢١.

٣ـ مجمع البيان: ج٤ ص/٣٢٠

٤ـ الجعفريات: ص٤١. منه المستدرك: ج٨ ص٣٨٤.

أبواب المزاح والدُّعابة

باب (١)
المؤمن فيه دعابة

١٠١٠٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن شريف بن سابق، عن الفضل بن أبي قرة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ما من مؤمنٍ إلاّ وفيه دعابة.

قلت: وما الدُّعابة؟

قال: المزاح[1].

مستطرفات السرائر: من جامع البزنطي، عن الفضل بن أبي قرّة الكوفي مثله[2].

١٠١٠٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن علي، عن يحيى بن سلام، عن يوسف بن

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٣ ح٢.

٢ـ مستطرفات السرائر: ص٦٢ ح٤١.

يعقوب، عن صالح بن عقبة، عن يونس الشيباني قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): كيف مداعبة بعضكم بعضاً؟

قلت: قليل.

قال: فلاتفعلوا[1] فان المداعبة من حسن الخلق وإنّك لتُدخل بها السرور على أخيك، ولقد كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم) يداعب الرجل يريد أن يسرّه[2].

باب (٢)
«إيّاكم والمزاح»

١٠١٠٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن ابن مسكان، عن محمد بن مروان، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إيّاكم والمزاح فإنّه يذهب بماء الوجه ومهابة الرجل[3].

١٠١١٠ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختريّ قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): إيّاكم والمزاح فانّه يذهب بماء الوجه[4و5].

١ـ قوله (عليه السّلام): «فلا تفعلوا» نهيٌ عن قلّة الدّعابة.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٣ ح٣.

٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٥ ح١٦.

٤ـ كانّ التحذير عن كثرة المزاح، أو عن أصله إذا كان قبيحاً، أو مع لئيم، فانّه الذي يذهب بماء الوجه، ويوجب سقوط العزّة والوقار والمهابة، ونزول الذلّة والحقارة والمهانة. (شرح الكافي للمازندراني).

٥ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٤ ح٨.

أقول: الأحاديث حول المزاح تنقَسم إلى ثلاثة أقسام:

١ـ الأحاديث الداعية إلى المزاح وان المؤمن لابُدَّ أن تكون فيه دعابة.

٢ـ الأحاديث النَّاهية عن المزاح وأنّه يذهب بماء الوجه ويورث السَّخيمة.

٣ـ الأحاديث النَّاهية عن كثرة المزاح.

وعند الجمع بين هذه الطوائف الثلاث من الأحاديث نخرج بهذه النتيجة: إنَّ المزاح ـ أساساً ـ شيء جيّد ومحبوب شرعاً، بشرط ان لايؤدّي بالإنسان إلى الخفّة وفقدان الوقار وتجرُّأ الآخرين عليه. واللّه العالم.

١٠١١١ـ أمالي الصدوق: حدثنا أبي قال: حدثنا سعد بن عبداللّه، عن ابراهيم بن هاشم، عن عبيداللّه بن عبداللّه الدهقان، عن درست بن أبي منصور، عن عبداللّه بن سنان قال: قال أبو عبداللّه الصادق(عليه السّلام): لاتمزح فيذهب نورك، ولاتكذب فيذهب بهاؤك.

وإيَّاك وخصلتين الضَجَر والكسل فإنَّك ان ضجرت لم تصبر على حق وان كسلت لم تؤد حقاً.

قال: وكان المسيح (عليه السّلام) يقول: من كثر همُّه سقُم بدنه، ومن ساء خُلقه عذَّب نفسه، ومن كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر كذبه ذهب بهاؤه، ومن لاحى الرجال ذهبت مروّته[1].

١٠١١٢ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن

١ـ أمالي الصدوق: ص٤٣٦ ح٣. منه البحار: ج٧٦ ص٥٨.

البرقي، عن أبي العباس، عن عمّار بن مروان قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): لاتمار فيذهب بهاؤك، ولاتمازح فيُجترأ عليك[١].

١٠١١٣ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن صالح بن السندي، عن جعفر بن بشير، عن عمّار بن مروان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لاتمازح فيُجترأ عليك[٢].

١٠١١٤ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عمّن حدّثه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا أحببت رجلاً فلاتمازحه ولاتماره[٣و٤].

باب (٣)
المزاح هو السّبّ الأصغر

١٠١١٥ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمد الأشعريّ، عن ابن القداح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): إيّاكم والمزاح فانّه يجرّ

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٥ ح١٧.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٥ ح١٨.

٣ـ إذ المماراة والمجادلة وكثرة المزاح والمداعبة تورث البُغض والعداوة، وتوجب العزلة والمفارقة. (شرح الكافي للمازندراني).

٤ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٤ ح٩.

السخيمة ويورث الضغينة[١] وهو السبّ الاصغر[٢و٣].

١٠١١٦ـ الكافي: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد، عن أحمد بن الحسن الميثميّ، عن عنبسة العابد قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: المزاح السباب الأصغر[٤].

باب (٤)
النَّهي عن كثرة المزاح

١٠١١٧ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحجّال، عن داود بن فرقد وعليّ بن عقبة وثعلبة، رفعوه إلى أبي عبدالله وأبي جعفر أو أحدهما (عليهما السّلام) قال: كثرة المزاح تذهب بماء الوجه، وكثرة الضحك تمج الايمان مجاً[٥و٦].

١ـ السَّخيمة: الحقد والضغينة والموجَدة في النَفْس. والضَّغن: الحقد والعداوة والبغضاء (لسان العرب).

٢ـ كثيراً ما يجرّ الى السبّ الاكبر، واعلم انّ المزاح مطلوب شرعاً إلاّ انّه يختلف باعتبار الزَّمان والمكان، والاشخاص، والعاقل اللبيب يعلم كيفية استعماله بحسب تلك الاعتبارات بخلاف غيره، ولذلك ورد الامر به تارة والنَّهي عنه أُخرى. (شرح الكافي للمازندراني)

٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٤ ح١٢.

٤ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٥ ح١٥.

٥ـ قوله: «كثرة الضّحك تمج الايمان مجاً» أي ترميه من الصَّدر وتقذفه من القلب من مج الشّراب من الفم إذا رماه والمقصود انَّها تنقص الايمان وتنقصه. (شرح الكافي للمازندراني).

٦ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٥ ح١٤.

١٠١١٨ـ أمالي الصدوق: حدثنا جعفر بن محمد بن مسرور قال: حدثنا الحسين بن محمد بن عامر، عن عمّه عبدالله بن عامر، عن محمد بن سنان، عن طلحة بن زيد، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): كثرة المزاح تذهب بماء الوجه، وكثرة الضحك تمحو الايمان، وكثرة الكذب تذهب بالبهاء[1].

١٠١١٩ـ الاختصاص: قال الصادق (عليه السّلام): كثرة المزاح تذهب بماء الوجه، وكثرة الضحك تمحو الايمان محواً[2].

* * *

١ـ أمالي الصدوق: ص٢٢٣ ح٤. منه البحار: ج٧٦ ص٥٨.

٢ـ الاختصاص: ص٢٣٠. منه البحار: ج٧٦ ص٦٠.

أبواب الضّحك

باب (١)
مساوىء كثرة الضّحك

١٠١٢٠ـ الكافي: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد الكندي عن أحمد بن الحسن الميثميّ، عن عنبسة العابد قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: كثرة الضحك تذهب بماء الوجه[١].

١٠١٢١ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن منصور، عن حريز، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كثرة الضحك تميت القلب.

وقال: كثرة الضحك تميث الدّين[٢] كما يميث الماء الملح[٣].

١٠١٢٢ـ البحار: كتاب الامامة والتبصرة ـ عن محمّد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن سعيد، عن الحسن بن عبيد الكنديّ،

١ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٤ ح١١.

٢ـ ماث الشيء في الماء: اذابه فيه. (أقرب الموارد).

٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٤ ح٦.

عن النوفليّ، عن السكوني، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): الضّحك هلاك[١].

١٠١٢٣ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): حدثنا أبو الحسن محمد بن القاسم المفسّر الجرجاني (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا أحمد ابن الحسن الحسيني، عن الحسن بن علي، عن أبيه، عن محمد بن علي، عن الرضا، عن أبيه موسى بن جعفر (عليهما السّلام) قال: قال الصادق (عليه السّلام): كم ممّن كثر ضحكه لاعباً يكثر يوم القيامة بكاؤه، وكم ممّن كثر بكاؤه على ذنبه خائفاً يكثر يوم القيامة في الجنّة سروره وضحكه[٢].

باب (٢)
من الجهل الضحك من غير عجب

١٠١٢٤ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكوني، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إن من الجهل الضحك من غير عجب.

قال: وكان يقول: لاتبدينّ عن واضحة وقد عملت الأعمال الفاضحة، ولايأمن البيات من عمل السيّئات[٣].

١ـ البحار: ج٧٦ ص٦١ ح١٨.

٢ـ عيون أخبار الرضا: ج٢ ص٣ ح٦. منه الوسائل: ج٨ ص٤٧٩.

٣ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٤ ح٧. والواضحة: الاسنان تبدو عند الضحك وتوضح. والبيات: الأخذ بالمعاصي، وتبييت العدو: أن يقصد في الليل من غير أن يعلم فيؤخذ بغتة، وهو البيات (مجمع البحرين).

باب (٣)
حدُّ ضحك المؤمن

١٠١٢٥ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن أسباط، عن الحسن بن كليب، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ضحك المؤمن تبسّم[١و٢].

باب (٤)
القهقهة من الشّيطان

١٠١٢٦ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: القهقهة من الشيطان[٣و٤].

باب (٥)
ثلاث فيهنّ المقتُ من الله (عزَّوجلَّ)

١٠١٢٧ـ الخصال: حدثنا محمد بن موسى بن المتوكّل (رضي الله عنه) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار قال: حدثني محمد بن

١ـ التبسُّم دون الضّحك، وهو أوّله بلا صوت. (مجمع البحرين).

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٤ ح٥.

٣ـ التبسم من صفات الصالحين، وامّا القهقهة ـ فهي من قهقهة الرجل إذا رجّع في ضحكه او اشتدّ ضحكه ـ فهي من صفات الجاهلين الغافلين، وإنّمانسبهاالى الشّيطان لانّها تنشا من تزيينه وتحسينه للباطل، وإغفاله عن الحقّ(شرح الكافي للمازندراني).

٤ـ الكافي: ج٢ ص٦٦٤ ح١٠.

أحمد قال: حدثني موسى بن جعفر البغدادي، عن محمّد بن المعلّى، عمن اخبره، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ثلاث فيهنّ المقت من اللّه (عزّوجلّ): نوم من غير سهر، وضحك من غير عجب، وأكل على الشبع[1].

باب (٦)
كيف كان ضِحك رسول اللّه؟

١٠١٢٨ـ أمالي الطوسي: أخبرنا جماعة، عن أبي المفضل قال: حدثنا الفضل بن محمد بن المسيب أبو محمد البيهقي الشعراني قال: حدثنا هارون بن عمرو بن عبدالعزيز بن محمد أبو موسى المجاشعي قال: حدثنا محمد بن جعفر بن محمد (عليهما السّلام) قال: حدثنا أبي أبو عبداللّه (عليه السّلام).

قال المجاشعي: وحدثناه الرضا علي بن موسى (عليه السّلام)، عن أبيه موسى، عن أبيه أبي عبداللّه جعفر بن محمّد، عن آبائه، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: كان ضحك النبيِّ (صلّى اللّه عليه وآله) التبسّم فاجتاز ذات يوم بفئة من الأنصار وإذا هم يتحدَّثون ويضحكون بملء أفواههم.

فقال: ياهؤلاء من غرَّه منكم أمله وقصر به في الخير عمله، فليطّلع في القبور، وليعتبر بالنشور، واذكروا الموت فانّه هادم اللذّات[2].

١ـ الخصال: ص٨٩ ح٢٥. منه الوسائل: ج٨ ص٤٨٠.

٢ـ أمالي الطوسي: ص٥٢٢ ح١١٥٦. منه البحار: ج٧٦ ص٥٩.

باب (٧)
أدب الجشاء والبصاق

١٠١٢٩ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): إذا تجشّأتم فلا ترفعوا جشاءكم[١].

التهذيب: محمد بن يعقوب، عن علي، عن أبيه مثله. بزيادة قوله: إلى السَّماء[٢].

١٠١٣٠ـ قرب الاسناد: هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): إذا تجشّأ أحدكم فلايرفع جشاءه الى السماء ولا إذا بزق[٣]، والجشاء نعمة من اللّه (جلَّ وعزّ)، فاذا تجشّأ أحدكم فليحمد اللّه[٤].

دعوات الراوندي: قال أبوعبداللّه(عليه السّلام): . . . وذكرنحوه[٥]

١٠١٣١ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): بالأسانيد الثلاثة[٦] عن الرضا، عن آبائه، عن عليّ (عليهم السّلام) قال: أتى أبو جُحيفة[٧]

١ـ الكافي: ج٦ ص٢٦٩ ح٦. والجُشاء: صوت يخرج من الفم عند شدة الامتلاء. (مجمع البحرين).

٢ـ التهذيب: ج٩ ص٩٢ ح٣٩٦.

٣ـ البُزاق: ماء الفم إذا خرج منه، وما دام فيه فهو ريق، وبزق بمعنى بصق. (مجمع البحرين).

٤ـ قرب الاسناد: ص٢٢.

٥ـ دعوات الراوندي: ص١٤٤ ح٣٧٤. منهما البحار: ج٧٦ ص٥٦ و٥٧.

٦ـ المذكورة في العيون: ج٢ ص٢٤.

٧ـ أبو جُحيفة: وهب بن عبداللّه السوائي من أصحاب رسول الله (صلّى اللّه عليه وآله) والامام علي (عليه السّلام) (رجال الشيخ).

النبيَّ (صلّى اللّه عليه وآله) وهو يتجشّأ، فقال (صلّى اللّه عليه وآله): اكفف جشاءك، فانَّ أكثر الناس في الدُّنياشبعاأكثرهم جوعاًيوم القيامة، قال: فما ملأ أبو جُحيفة بطنه من طعام حتّى لحق باللّه (عزّوجلّ)[١].

صحيفة الامام الرضا (عليه السّلام): باسناده عن الرضا، عن آبائه (عليهم السّلام) نحوه[٢].

١٠١٣٢ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال أبو ذر ـ رحمه اللّه ـ: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): أطولكم جشاء في الدُّنيا أطولكم جوعاً في الآخرة ـ أو قال: يوم القيامة ـ[٣].

التهذيب: محمد بن يعقوب، عن علي، عن أبيه مثله وفيه: جوعاً يوم القيامة[٤].

المحاسن: البرقي، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام)، عن أبيه (عليه السّلام)، عن أبي ذر قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله). . . . وذكر مثل التهذيب. وزاد:

قال: وفي حديث آخر عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: سمع رسول اللّه(صلّى اللّه عليه وآله) رجلاً يتجشّأ، فقال: ياعبداللّه قصّر من جشائك، فانَّ أطول الناس جوعاً يوم القيامة أكثرهم شبعاً في الدُّنيا[٥].

١ـ عيون أخبار الرضا: ج٢ ص٣٨ ح١١٣.

٢ـ صحيفة الامام الرضا: ص٢٣٢ ح١٣٠. منهما البحار: ج٦٦ ص٣٣٢.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٢٦٩ ح٥.

٤ـ التهذيب: ج٩ ص٩٢ ح٣٩٥.

٥ـ المحاسن: ص٤٤٧ ح٣٤٥.

الآداب والسنن الإسلاميّة

أبواب النظافة

باب (١)
السنن الحنيفية

١٠١٣٣ـ تفسير العياشي: عن طلحة بن زيد، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه، عن عليّ (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): إنّ اللّه (عزّوجلّ) بعث خليله بالحنيفيّة[1] وأمره بأخذ الشارب وقصّ الأظفار، ونتف الابط، وحلق العانة، والختان[2].

١٠١٣٤ـ مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: كان بين نوح وإبراهيم (عليهما السّلام) ألف سنة وكانت شريعة إبراهيم

١ـ الحَنَف: الاستقامة، وحنيف أي مستقيم لاعوج فيه، واصل الحنف: الميل، والحنيفية أي المستقيمة المائلة عن الباطل الى الحقّ. (مجمع البحرين).

٢ـ تفسير العياشي: ج١ ص٣٨٨ ح١٤٥. منه البحار: ج٧٦ ص٦٨.

بالتوحيد والاخلاص، وخلع الأنداد[١]، وهي الفطرة الّتي فطر الناس عليها وهي الحنيفيّة وأخذ عليه ميثاقه وأن لايعبد إلاّ اللّه ولايشرك به شيئاً، قال: وأمره بالصّلاة والأمر والنّهي ولم يحكم عليه أحكام فرض المواريث، وزاده في الحنيفيّة الختان، وقصّ الشّارب، ونتف الإبط، وتقليم الأظفار، وحلق العانة، وأمره ببناء البيت والحجّ والمناسك فهذه كلّها شريعته (عليه السّلام)[٢].

١٠١٣٥ـ مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: قال اللّه (عزّوجلّ) لإبراهيم (عليه السّلام): تطهّر فأخذ شاربه، ثمّ قال: تطهّر فنتف [من] إبطه، ثمّ قال: تطهّر فقلم أظفاره، ثمّ قال: تطهّر فحلق عانته، ثمّ قال: تطهّر، فاختتن[٣].

١٠١٣٦ـ مكارم الاخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: إنّ اللّه (تبارك وتعالى) قال لإبراهيم(عليه السّلام): تطهّر، فحلق عانته[٤].

١٠١٣٧ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي (عليهم السّلام) قال: قيل لابراهيم خليل الرحمن (عليه السّلام): تطهر، فأخذ من أظفاره، ثم قيل له: تطهر، فنتف تحت جناحيه، ثم قيل له: تطهر، فحلق هامته[٥]، ثم قيل له: تطهر، فاختتن[٦].

١ـ الأنداد: أي الامثال والنظراء، واحدهم: نِدّ وهو المِثل والنظير. (مجمع البحرين).

٢ و٣ـ مكارم الأخلاق: ص٦٠. منه البحار: ج٧٦ ص٩١ و٩٢.

٤ـ مكارم الاخلاق: ص٥٩. منه البحار: ج٧٦ ص٩١.

٥ـ الهامة: الرأس (مجمع البحرين).

٦ـ الجعفريات: ص٢٨. منه المستدرك: ج١ ص٤١٣.

باب (٢)
لايدخل الرجُل الحمام مع ولده

١٠١٣٨ـ الكافي: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن عبدالله، عن محمد بن جعفر، عن بعض رجاله، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): لايدخل الرجل مع ابنه الحمّام فينظر إلى عورته.

وقال: ليس للوالدين أن ينظرا إلى عورة الولد، وليس للولد أن ينظر إلى عورة الوالد.

وقال: لعن رسول الله (صلّى الله عليه وآله) الناظر والمنظور إليه في الحمّام بلامئزر[١].

١٠١٣٩ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل رفعه قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): لايدخل الرّجل مع ابنه الحمّام فينظر إلى عورته[٢].

باب (٣)
لايجوز النَّظر إلى عورة الآخر

١٠١٤٠ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن ابن أبي يعفور قال: سألت

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٣ ح٣٦.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٠١ ح٢٣.

أبا عبداللّه (عليه السّلام) أيتجرّد الرجل عند صبّ الماء ترى عورته، أو يصبّ عليه الماء أو يرى هو عورة الناس؟

فقال: كان أبي يكره ذلك من كلّ أحد[١و٢].

مكارم الأخلاق: من كتاب المحاسن، عن ابن أبي يعفور قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام). . . . وذكر نحوه[٣].

١٠١٤١ـ التهذيب: محمد بن علي بن محبوب، عن العباس، عن حماد، عن حريز، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: لاينظر الرجل الى عورة أخيه[٤].

باب (٤)
دعاء الحمّام

١٠١٤٢ـ من لايحضره الفقيه: روى يحيى بن سعيد الاهوازي، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن محمد بن حمران قال: قال الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السّلام): إذا دخلت الحمّام فقل في الوقت الّذي تنزع [فيه] ثيابك: «اللهمّ انزع عنّي ربقة النّفاق[٥]، وثبّتني على الايمان» واذا دخلت البيت الأوّل فقل: «اللهمّ إنّي أعوذ بك من

١ـ حُمل على الحرمة. (مرآة العقول).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٠١ ح٢٨.

٣ـ مكارم الأخلاق: ص٥٣.

٤ـ التهذيب: ج١ ص٣٧٤ ح١١٤٩.

٥ـ الرِبْقة: حبل مستطيل فيه عرى تربط فيه صغار البُهُم، توضع في أعناقها أو يدها تمسكها (مجمع البحرين). وهذا تشبيه واستعارة من باب المجاز.

شرِّ نفسي وأستعيذ بك من أذاه» وإذا دخلت البيت الثاني فقل: «اللهمّ اذهب عنّي الرِّجس النجس وطهّر جسدي وقلبي» وخذ من الماء الحارّ وضعه على هامتك، وصبَّ منه على رجليك وإن أمكن أن تبلع منه جرعة، فافعل فانه ينقّي المثانة، والبث في [البيت] الثاني ساعة، واذا دخلت البيت الثالث فقل: «نعوذ باللّه من النار ونساله الجنّة» تردِّدها إلى وقت خروجك من البيت الحارّ، وإيّاك وشرب الماء البارد، والفقّاع في الحمّام، فانّه يفسد المعدة ولاتصبّنَّ عليك الماء البارد فانّه يضعف البدن، وصبَّ الماء البارد على قدميك إذا خرجت فانّه يسلّ الداء من جسدك، فاذا لبست ثيابك فقل: «اللهمّ ألبسني التقوى، وجنّبني الرَّدى»[1] فاذا فعلت ذلك أمنت من كلّ داء[2].

أمالي الصدوق: حدثنا الحسين بن علي الصوفي قال: حدثنا حمزة بن القاسم قال: حدثنا جعفر بن محمد بن مالك قال: حدثنا محمد بن الحسن الوزان، عن يحيى بن سعيد الأهوازي قال: حدثنا أحمد بن محمد بن أبي نصر [البزنطي]، عن محمد بن حمران قال: قال الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السّلام): وذكر مثله[3].

روضة الواعظين: قال الصادق (عليه السّلام): . . . وذكر مثله[4].

١ـ الرّدى: أي الهلاك. (مجمع البحرين).

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١١٢ ح٢٣٢.

٣ـ أمالي الصدوق: ص٢٩٧ ح٤.

٤ـ روضة الواعظين: ص٣٠٧.

باب (٥)
محاسن الحمّام ومَساويه

١٠١٤٣ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): بئس البيت الحمّام يهتك الستر ويبدىء العورة، ونعم البيت الحمّام يذكّر حرَّ النار[١].

١٠١٤٤ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه أو غيره، عن محمد بن أسلم الجبلي رفعه قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): قال أمير المؤمنين (صلوات الله عليه): نعم البيت الحمّام يذكّر النار ويذهب بالدرن، وقال عمر: بئس البيت الحمّام يبدى العورة ويهتك الستر.

قال: ونسب الناس قول أمير المؤمنين (عليه السّلام) إلى عمر وقول عمر إلى أمير المؤمنين (عليه السّلام)[٢].

باب (٦)
تعاليم صحيَّة للحمّام

١٠١٤٥ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن المثنّى بن الوليد الحنّاط، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لاتدخل الحمّام إلاّ وفي جوفك شيء

١ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١١٥ ح٢٣٩.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٦ ح١.

يطفىء به عنك وهج المعدة[١] وهو أقوى للبدن ولاتدخله وأنت ممتلىء من الطعام[٢].

مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) مثله[٣].

١٠١٤٦ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن الحكم، عن رفاعة بن موسى، عمّن أخبره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنّه كان إذا أراد دخول الحمّام تناول شيئاً فأكله.

قال: قلت له: إنّ الناس عندنا يقولون: إنّه على الريق أجود ما يكون.

قال: لا، بل يؤكل شيء قبله يطفىء المرارة ويسكّن حرارة الجوف[٤].

١٠١٤٧ـ طب الائمة (عليهم السّلام): يروى عن الصادق (عليه السّلام) أنّه قال: من دخل الحمام على الريق أنقى البلغم، وإن دخلته بعد الاكل أنقى المرّة[٥]، وإن أردت أن تزيد في لحمك فادخل الحمّام على شبعك، وإن أردت أن ينقص لحمك فادخله على الريق[٦].

١٠١٤٨ـ الكافي: علي بن محمد بن بندار، عن إبراهيم بن

١ـ الوهج: اتقاد النار والشمس وحرّهما. (اقرب الموارد) والمراد به هنا حرارة المعدة.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٧ ح٥.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٥٣.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٧ ح٦.

٥ـ المرّة: خلط من اخلاط البدن وهو الصفراء الغير الطبيعية. (اقرب الموارد).

٦ـ طب الائمّة: ص٦٦. منه البحار: ج٧٦ ص٧٦.

إسحاق، عن يوسف بن السخت رفعه قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): لاتتّك في الحمّام فإنّه يذيب شحم الكليتين، ولاتسرّح في الحمام فإنّه يرقّق الشعر، ولاتغسل رأسك بالطين فانّه يذهب بالغيرة[١]، ولاتتدلّك[٢] بالخزف فإنّه يورث البرص، ولاتمسح وجهك بالإزار فإنّه يذهب بماء الوجه[٣].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): لاتتك... وذكر مثله[٤].

باب (٧)
حكم قراءة القرآن في الحمّام

١٠١٤٩ـ الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لابأس للرجل أن يقرأ القرآن في الحمّام إذا كان يريد به وجه اللّه ولايريد ينظر كيف صوته[٥].

مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: وذكر مثله وفيه: أن ينظر[٦].

١ـ فإنّه يسمّج الوجه (وفي حديث آخر يذهب بالغيرة) ـ الفقيه.

٢ـ ولا تدلك ـ الفقيه.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٠١ ح٢٤.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١١٦ ح٢٤٣.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٢ ح٣٣.

٦ـ مكارم الاخلاق: ص٥٣.

باب (٨)
إستحباب لبس العمامة عند الخروج من الحمّام

١٠١٥٠ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة قال: خرج أبو عبدالله (عليه السّلام) من الحمّام فتلبّس وتعمّم فقال لي: إذا خرجت من الحمّام فتعمّم، قال: فما تركت العمامة عند خروجي من الحمّام في شتاء ولاصيف[١].

١٠١٥١ـ من لايحضره الفقيه: قال بعضهم: خرج الصادق (عليه السّلام) من الحمام فلبس وتعمّم قال: فما تركت العمامة عند خروجي من الحمام في الشتاء والصيف[٢].

مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن) قال بعضهم.... وذكر مثله[٣].

١٠١٥٢ـ مكارم الأخلاق: عن محمّد بن موسى، عن الباقر والصادق (عليهما السّلام) قال: إذا خرجنا من الحمّام خرجنا متعمّمين شتاء كان أو صيفاً وكانا يقولان: هو أمان من الصّداع[٤].

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٠ ح١٧.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١١٧ ح٢٤٦.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٥٣.

٤ـ مكارم الأخلاق: ص٥٥. منه البحار: ج٧٦ ص٧٩.

باب (٩)
كراهة الاستلقاء في الحمّام

١٠١٥٣ـ مكارم الأخلاق: قال الصادق (عليه السّلام): لايستلقينَّ أحد[كم][1] في الحمّام، فانّه يذيب شحم الكليتين[2].

١٠١٥٤ـ الكافي: بعض أصحابنا، عن ابن جمهور، عن محمد ابن القاسم، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: [قال:] لاتضطجع في الحمّام فإنّه يذيب شحم الكليتين[3].

١٠١٥٥ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن عليّ بن الحسن التيمي، عن محمد بن أبي حمزة، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: كان أمير المؤمنين (صلوات اللّه عليه) يقول: ألا لايستلقينَّ أحدكم في الحمّام فإنّه يذيب شحم الكليتين ولايدلكنّ رجليه بالخزف فإنّه يورث الجذام[4].

باب (١٠)
ثلاثة يسمنَّ وثلاثة يهْزِلن

١٠١٥٦ـ الخصال: حدثنا أبي (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا

١ـ ما بين المعقوفتين من البحار.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص٥٣.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٢ ح٣٤.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٠ ح١٩.

محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد، عن موسى بن عمر، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ثلاثة يسمنَّ، وثلاثة يهزلنَّ، فأمّا التي يسمنَّ فإدمان الحمام، وشم الرّائحة الطيّبة، ولبس الثياب اللينة، وأمّا التي يهزلنَّ فإدمان أكل البيض والسمك والطلع[1].

مكارم الأخلاق: قال الصادق (عليه السّلام): ثلاثة يسمنَّ... وذكر مثله[2].

باب (١١)
استحباب غسل الرجلين بالماء البارد بعد الحمّام

١٠١٥٧ـ مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: اغسلوا أرجلكم بعد خروجكم من الحمّام فانّه يذهب بالشقيقة[3] فإذا خرجتم فتعمّموا[4].

١٠١٥٨ـ مكارم الأخلاق: روي: إذا دخل أحدكم الحمام وهاجت به الحرارة فليصبَّ عليه الماء البارد ليسكّن به الحرارة[5].

١ـ الخصال: ص١٥٥ ح١٩٤. والطلع ـ بالفتح ـ: ما يطلع من النَّخلة ثمَّ يصير ثمراً إن كانت أُنثى وإن كانت النخلة ذكراً لم يصر ثمراً بل يؤكل طرياً ويترك على النخلة أيّاماً معلومة حتى يصير فيه شيء أبيض مثل الدقيق وله رائحة ذكية فيلقَّح به الأنثى. (المصباح المنير).

٢ـ مكارم الأخلاق: ص٥٤.

٣ـ الشَّقيقة: وجع ياخذ في نصف الرأس والوجه. (اقرب الموارد).

٤ و٥ـ مكارم الأخلاق: ص٥٥. منه البحار: ج٧٦ ص٧٩.

باب (١٢)
كراهة دخول الحمّام بلا مئزر

١٠١٥٩ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رفاعة بن موسى، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من كان يؤمن باللّه واليوم الآخر فلايدخل الحمام إلاّ بمئزر[١].

١٠١٦٠ـ التهذيب: محمد بن علي بن محبوب، عن علي بن الريان بن الصلت، عن الحسن بن راشد، عن بعض أصحابه، عن مسمع، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) عن أمير المؤمنين (صلوات اللّه عليه) انه نهى أن يدخل الرجل الماء إلاّ بمئزر[٢].

١٠١٦١ـ التهذيب: أحمد بن أبي عبداللّه البرقي، عن القاسم ابن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام)، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليه وعليهم السّلام) قال: إذا تعرى أحدكم نظر إليه الشيطان فطمع فيه فاستتروا[٣].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام)، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السّلام) مثله إلاّ أنّ فيه: فاتّزروا[٤].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٧ ح٣.

٢ـ التهذيب: ج١ ص٣٧٣ ح١١٤٥.

٣ـ التهذيب: ج١ ص٣٧٣ ح١١٤٤.

٤ـ مكارم الأخلاق: ص٥٦.

١٠١٦٢ـ التهذيب: محمد بن علي بن محبوب، عن الحسن بن علي بن النعمان، عن علي بن الحسين بن الحسن الضرير، عن حماد ابن عيسى، عن جعفر، عن أبيه، عن علي (عليهم السّلام) قال: قيل له: إن سعيد بن عبدالملك يدخل مع جواريه الحمام.

قال: وما بأس إذا كان عليه وعليهن الأزر لايكونون عراة كالحمير ينظر بعضهم إلى سوءة بعض[1].

باب (١٣)
ثواب التستّر في الحمّام

١٠١٦٣ـ ثواب الأعمال: حدثني علي بن أحمد (رضي اللّه عنه)، عن أبيه، عن جده أحمد بن أبي عبداللّه، عن أبيه محمّد بن خالد ومحمّد بن سنان [جميعاً]، عن المفضّل بن عمر، عن الصادق (عليه السّلام) قال: من دخل الحمّام بمئزر ستره اللّه بستره[2].

باب (١٤)
حُكم النَّظر الى عَورة غير المسلم

١٠١٦٤ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن غير واحد، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: النظر إلى

١ـ التهذيب: ج١ ص٣٧٤ ح١١٤٦.

٢ـ ثواب الاعمال: ص٣٥ ح١. منه الوسائل: ج١ ص٣٦٩.

عورة من ليس بمسلم مثل نظرك إلى عورة الحمار[١].

١٠١٦٥ـ من لايحضره الفقيه: روي عن الصادق (عليه السّلام) انه قال: انما [أ]كره النظر إلى عورة المسلم، واما النظر إلى عورة من ليس بمسلم مثل النظر الى عورة الحمار[٢].

أقول: اختلف الفقهاء في جواز النَّظر الى عورة الكافر، فذهب الشيخ الكليني والصدوق إلى جواز النّظر إستناداً إلى هاتين الرِّوايتين.. ولكنّ الذي أفتى به علماء الشّيعة ـ قديماً وحديثاً ـ هو حرمة النّظر إلى عورة الكافر.. استناداً إلى الأدلّة العامَّة النّاهية عن النَّظر إلى العورة مطلقاً.

باب (١٥)
جواز التعرّي في الحمّام مع عَدم الناظر

١٠١٦٦ـ التهذيب: محمد بن علي بن محبوب، عن علي بن السندي، عن حماد، عن شعيب، عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السّلام): يغتسل الرجل بارزاً؟

فقال: إذا لم يره أحد فلابأس[٣].

١٠١٦٧ـ من لايحضره الفقيه: قال الحلبي: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن الرجل يغتسل بغير ازار حيث لايراه أحد؟

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٠١ ح٢٧.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١١٤ ح٢٣٦.

٣ـ التهذيب: ج١ ص٣٧٤ ح١١٤٨.

قال: لابأس به[١].

باب (١٦)
الفخذ ليس بعورة

١٠١٦٨ـ التهذيب: محمد بن علي بن محبوب، عن العباس، عن علي بن اسماعيل، عن محمد بن حكيم قال الميثمي: لاأعلمه إلا قال: رأيت أبا عبدالله (عليه السّلام) أو من رآه متجرداً وعلى عورته ثوب فقال: ان الفخذ ليست من العورة[٢].

١٠١٦٩ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): الفخذ ليس من العورة[٣].

باب (١٧)
ثلاثة يهدمن البدَن

١٠١٧٠ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد قال: روي عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ثلاثة يهدمن البدن وربّما قتلن: أكل القديد الغابّ[٤]، ودخول الحمّام على البطنة، ونكاح العجائز[٥].

١ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٨٤ ح١٨٣.

٢ـ التهذيب: ج١ ص٣٧٤ ح١١٥٠.

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١١٩ ح٢٥٣.

٤ـ القديد: اللحم المجفّف في الشمس، وغَبَّ الطعام: انتن. (اقرب الموارد).

٥ـ العجوز ـ الفقيه.

قال: وزاد فيه أبو اسحاق النهاوندي: وغشيان النساء على الامتلاء[١].

المحاسن: البرقي، روى عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ثلاث. . . . وذكر مثله[٢].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): ثلاثة. . . . وذكر مثله. إلاّ أنّه ذكر في آخره: وروي الغشيان على الامتلاء[٣].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ثلاثة تهدمن البدن. . . وذكر نحوه[٤].

١٠١٧١ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): ثلاثة يهدمن البدن وربما قتلن: دخول الحمام على البطنة، والغشيان على الامتلاء، ونكاح العجائز[٥].

باب (١٨)
كراهة التدلُّك بالخَزّ

١٠١٧٢ـ التهذيب: محمد بن علي بن محبوب، عن أيوب بن نوح، عن عباس بن عامر، عن ربيع بن محمّد قال: سمعت أبا

١ـ الكافي: ج٦ ص٣١٤ ح٦.
٢ـ المحاسن: ص٤٦٣ ح٤٢٥.
٣ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٦ ح٣٠٠.
٤ـ مكارم الاخلاق: ص١٦٠.
٥ـ من لايحضره الفقيه: ج٣ ص٥٥٥ ح٤٩٠٤.

عبدالله (عليه السّلام) وذكر الحمام فقال: اياكم والخزف فانها تنكي الجسد[١] وعليكم بالخرق[٢].

١٠١٧٣ـ مكارم الأخلاق: قال الصادق (عليه السّلام): إيّاكم والخزف فانّه يبلي الجسد [و]عليكم بالخرق[٣].

باب (١٩)
جواز التمسُّح بالخلوق والدقيق في الحمّام

١٠١٧٤ـ مكارم الأخلاق: قال الصادق (عليه السّلام): لاباس أن يمسَّ الرجل الخلوق[٤] في الحمّام، يمسح به يده من شقاق يداويه، ولايستحبُّ إدمانه ولا أن يرى أثره عليه[٥].

١٠١٧٥ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبدالرحمن بن الحجّاج قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن الرجل يطلي بالنّورة فيجعل له الدَّقيق بالزَّيت يلتُّ به فيمسح به بعد النّورة ليقطع ريحها عنه؟

١ـ في الحديث: «لاشيء أنكى لابليس وجنوده من زيارة الاخوان» أي أوجع وأضر. وفيه: «المؤمن لاينكي الطمع قلبه» أي لايجرحه. والخرقة: القطعة من الثَّوب والجمع خِرق. (مجمع البحرين).

٢ـ التهذيب: ج١ ص٣٧٧ ح١١٦٣.

٣ـ مكارم الأخلاق: ص٥٧. منه البحار: ج٧٦ ص٨١.

٤ـ الخلوق: طيب مركّب يتّخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، والغالب عليه الصفرة والحمرة. (مجمع البحرين).

٥ـ مكارم الأخلاق: ص٥٧. منه البحار: ج٧٦ ص٨١.

قال: لابأس[١].

١٠١٧٦ـ الكافي: عليّ، عن أحمد بن محمّد، عن محمد بن أسلم الجبليّ، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبان بن تغلب قال: قلت لابي عبدالله (عليه السّلام): إنّا لنسافر ولايكون معنا نخالة فنتدلّك بالدقيق؟

فقال: لابأس، إنّما الفساد فيما أضرّ بالبدن وأتلف المال، فأمّا ما أصلح البدن فإنّه ليس بفساد، إنّي ربما أمرت غلامي فلتَّ لي النقي بالزيت فأتدلّك به[٢].

المحاسن: البرقي، عن أبي سمينة، عن محمد بن أسلم الجبلي، عن علي، عن أبان بن تغلب، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) نحوه[٣].

١٠١٧٧ـ الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد جميعاً، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن عبدالعزيز، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنّه قال له: إنّا نكون في طريق مكة فنريد الإحرام فنطلي ولاتكون معنا نخالة نتدلّك بها من النورة فنتدلّك بالدَّقيق وقد دخلني من ذلك ما اللّه أعلم به؟

فقال: أمخافة الإسراف؟

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٩ ح١٢.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٩ ح١٦. والنَّقي: الدقيق المنخول. ويلت: اي يخلط. (مجمع البحرين).

٣ـ المحاسن: ص٣١٢ ح٢٨.

قلت: نعم.

فقال: ليس فيما أصلح البدن إسراف، إنّي ربّما أمرت بالنقي فيُلتُّ بالزَّيت فاتدلّك به، إنّما الإسراف فيما أفسد المال وأضرَّ بالبدن.

قلت: فما الإقتار؟

قال: أكل الخبز والملح وأنت تقدر على غيره.

قلت: فما القصد؟

قال: الخبز واللّحم واللّبن والخلّ والسّمن مرَّة هذا ومرّة هذا[1].

١٠١٧٨ـ التهذيب: محمد بن علي بن محبوب، عن أبي اسحاق النهاوندي، عن أبي عبدالله البرقي، عن عثمان بن عيسى، عن اسحاق بن عبدالعزيز، عن رجل ذكره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قلت له: انا نكون في طريق مكة نريد الاحرام ولايكون معنا نخالة نتدلك بها من النورة فنتدلك بالدقيق فيدخلني بذلك ما الله به عليم؟

قال: مخافة الاسراف به؟

فقلت: نعم.

فقال: ليس فيما يصلح البدن اسراف انا ربّما أمرت بالنقى يلت بالزيت فاتدلك به، وإنما الاسراف فيما أتلف المال وأضر بالبدن[2].

١٠١٧٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن عبدالعزيز قال: سئل أبو

١ـ الكافي: ج٤ ص٥٣ ح١٠.

٢ـ التهذيب: ج١ ص٣٧٦ ح١١٦٠.

عبداللّه (عليه السّلام) عن التّدلّك بالدّقيق بعد النّورة؟

فقال: لابأس.

قلت: يزعمون أنّه إسراف؟

فقال: ليس فيما أصلح البدن إسراف، إنّي ربّما أمرت بالنّقي فيُلتُّ لي بالزيت فأتدلّك به، إنّما الإسراف فيما أتلف المال وأضرّ بالبدن[1].

١٠١٨٠ـ التهذيب ـ الاستبصار: الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن ابن بكير، عن عبيد بن زرارة قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن الدقيق يتوضأ به؟

قال: لابأس بأن يتوضأ به وينتفع به[2].

قال الشيخ: فمعناه انه يجوز التمسُّح به والتوضؤ الذي هو التحسين دون الوضوء للصّلاة.

١٠١٨١ـ التهذيب ـ الاستبصار: أخبرني الشيخ أيده اللّه تعالى عن أحمد بن محمد، عن أبيه محمد بن الحسن، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن عبدالرحمن ابن الحجاج قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن الرجل يطلي بالنُّورة فيجعل الدقيق بالزيت يلتّه به ويتمسح به بعد النورة ليقطع ريحها؟

قال: لابأس[3].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٩ ح١٤.

٢ـ التهذيب: ج١ ص١٨٨ ح٥٤١ ـ الاستبصار: ج١ ص١٥٥ ح٥٣٥.

٣ـ التهذيب: ج١ ص١٨٨ ح٥٤٢ ـ الاستبصار: ج١ ص١٥٥ ح٥٣٦.

باب (٢٠)
ما يقوله الانسان لمن يخرج من الحمّام

١٠١٨٢ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): إذا قال لك أخوك وقد خرجت من الحمام: طاب حمامك فقل: أنعم اللّه بالك[1].

١٠١٨٣ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، انه كان يقول لمن يخرج من الحمام: دام نعيمك.

فقيل له: يا أمير المؤمنين فماذا يرد؟

قال: يقول: أنعم اللّه نداك[2].

١٠١٨٤ـ الكافي: محمد بن يحيى رفعه، عن عبداللّه بن مسكان قال: كنّا جماعة من أصحابنا دخلنا الحمّام فلمّا خرجنا لقينا أبو عبداللّه (عليه السّلام) فقال لنا: من أين أقبلتم؟

فقلنا له: من الحمّام.

فقال: أنقى اللّه غسلكم.

فقلنا له: جعلنا فداك، وإنّا جئنا معه حتّى دخل الحمّام فجلسنا له حتّى خرج فقلنا له: أنقى اللّه غسلك.

١ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٥ ح٢٩٨.

٢ـ الجعفريات: ص١٧٤. منه المستدرك: ج١ ص٣٨٦. والندى: الجود والكرم وغير ذلك (مجمع البحرين).

فقال: طهّركم اللّه[١].

باب (٢١)
المؤمن: خفيف المؤنة

١٠١٨٥ـ من لايحضره الفقيه: دخل الصادق (عليه السّلام) الحمام فقال له صاحب الحمام: نخليه لك؟

فقال: لا، ان المؤمن خفيف المؤونة[٢].

١٠١٨٦ـ الكافي: الحسين بن محمد، عن أحمد بن اسحاق، عن سعدان، عن أبي بصير قال: دخل أبو عبداللّه (عليه السّلام) الحمام فقال له صاحب الحمام: اخليه لك؟

فقال: لاحاجة لي في ذلك، المؤمن أخفّ من ذلك[٣].

باب (٢٢)
إستحباب الصَّلاة بعد الخروج من الحمّام

١٠١٨٧ـ معاني الأخبار: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثنا سعد بن عبداللّه، عن أحمد بن أبي عبداللّه [البرقي] عن أبيه رفعه قال: نظر أبو عبداللّه (عليه السّلام) إلى رجل قد خرج من الحمّام مخضوب اليدين فقال له أبو عبداللّه (عليه السّلام): أيسرُّك أن يكون اللّه

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٠ ح٢٠.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١١٧ ح٢٤٩.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٣ ح٣٧.

(عزّوجلّ) خلق يديك هكذا؟

قال: لا واللّه وإنّما فعلت ذلك لانّه بلغني عنكم أنّه من دخل الحمّام فليُرَ عليه أثره يعني الحنّاء.

فقال: ليس حيث ذهبت، إنما معنى ذلك: إذا خرج أحدكم من الحمّام وقد سلم فليصلِّ ركعتين شكراً.

قال سعد: وأخبرني أحمد بن أبي عبداللّه ورواه نوح بن شعيب رفعه قال: فليحمد اللّه (عزّوجلّ)[1].

باب (٢٣)
الاطلاء بالنورة وآدابه

١٠١٨٨ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن عليّ بن أبي حمزة قال: دخلت مع أبي بصير الحمّام فنظرت إلى أبي عبداللّه (عليه السّلام) قد أطلى وأطلى إبطيه بالنورة. قال: فخبّرت أبا بصير فقال: أرشدني إليه لاسأله عنه.

فقلت: قد رأيته أنا.

فقال: أنت قد رأيته وأنا لم أره، أرشدني إليه.

قال: فأرشدته إليه فقال له: جعلت فداك أخبَرني قائدي أنّك قد أطليت وطليت إبطيك بالنورة؟

قال: نعم يا أبا محمّد إنّ نتف الإبطين يضعّف البصر، أطْلِ يا أبا

١ـ معاني الاخبار: ص٢٥٤ ح١. منه البحار: ج٧٦ ص٧٢.

محمّد.

فقال: أطليت منذ أيّام.

فقال: أطْلِ فإنّه طهور[١].

١٠١٨٩ـ الكافي: بعض أصحابنا، عن ابن جمهور، عن محمّد ابن القاسم، ومحمّد بن يحيى، عن محمّد بن أحمد، عن يوسف بن السخت البصريّ، عن محمّد بن سليمان، عن إبراهيم بن يحيى بن أبي البلاد، عن الحسن بن عليّ بن مهران جميعاً، عن عبدالله بن أبي يعفور قال: كنّا بالمدينة فلاحاني[٢] زرارة في نتف الإبط وحلقه فقلت: حلقه أفضل وقال زرارة: نتفه أفضل، فاستأذنّا على أبي عبدالله (عليه السّلام) فأذن لنا وهو في الحمّام يطلي [و]قد أطلى إبطيه فقلت لزرارة: يكفيك؟

قال: لا لعلّه فعل هذا لما لايجوز لي أن أفعله.

فقال: فيم أنتم[٣]؟

فقلت: لاحاني زرارة[٤] في نتف الإبط وحلقه فقلت: حلقه أفضل، وقال [زرارة]: نتفه أفضل.

فقال: أصبت[٥] السنّة وأخطأها زرارة، حلقه أفضل من نتفه وطليه أفضل من حلقه، ثمّ قال لنا: أطليا.

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٨ ح٩.

٢ـ لاحاه: نازعه. (اقرب الموارد).

٣ـ فيما أنتما ـ الكافي: ج٤، فيم انتما ـ التهذيب.

٤ـ ان زرارة لاحاني ـ الكافي: ج٤ ـ التهذيب.

٥ـ فقلت: حلقه افضل فقال: اصبت ـ التهذيب.

فقلنا: فعلنا [ذلك] منذ ثلاث[١].

فقال: أعيدا فإنّ الإطلاء طهور[٢].

الكافي: بعض أصحابنا عن ابن جمهور، عن محمّد بن القاسم، عن عبدالله بن أبي يعفور مثله[٣].

التهذيب: محمّد بن يعقوب، عن بعض أصحابنا، عن ابن جمهور، عن محمد بن القاسم، عن عبدالله بن أبي يعفور مثله[٤].

١٠١٩٠ـ علل الشرايع: حدثنا محمد بن الحسن (رحمه الله) قال: حدثنا سعد بن عبدالله، عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال، عن الحسن بن علي، عن عبدالله بن بكير، عن عبدالله بن أبي يعفور قال: لاحاني زرارة بن أعين في نتف الابط وحلقه، فقلت: نتفه أفضل من حلقه وطليُه[٥] أفضل منهما جميعاً، فأتينا باب أبي عبدالله (عليه السّلام) فطلبنا الاذن عليه، فقيل لنا: هو في الحمّام فذهبنا إلى الحمّام فخرج (عليه السّلام) علينا وقد أطلى إبطه، فقلت لزرارة: يكفيك؟

قال: لا، لعلّه إنّما فعله لعلّة به.

فقال: فيما أتيتما؟

١ـ ثلاثة ـ التهذيب.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٨ ح٥.

٣ـ الكافي: ج٤ ص٣٢٧ ح٦.

٤ـ التهذيب: ج٥ ص٦٢ ح١٩٩.

٥ـ من الاطلاء بالنورة.

فقلت: لاحاني زرارة بن أعين في نتف الابط وحلقه فقلت: نتفه أفضل من حلقه، وطليُه أفضل منهما.

فقال: أما إنّك أصبت السنّة وأخطأها زرارة، أما إنّ نتفه أفضل من حلقه، وطليُه أفضل منهما.

ثمّ قال لنا: أطليا.

فقلنا: فعلنا منذ ثلاث.

فقال: أعيدا، فانّ الاطلاء طهور، ففعلنا.

فقال لي: تعلّم يابن أبي يعفور.

فقلت: جعلت فداك علّمني.

فقال: إيّاك والاضطجاع في الحمّام فانّه يذيب شحم الكليتين.

وإيّاك والاستلقاء على القفا في الحمّام فانّه يورث داء الدُّبيلة[1].

وإيّاك والتمشّط في الحمّام فانّه يورث وباء الشعر.

وإيّاك والسواك في الحمّام فانّه يورث وباء الأسنان.

وإيّاك أن تغسل رأسك بالطين فانّه يسمّج الوجه[2].

وإيّاك أن تدلّك رأسك ووجهك بمئزر، فانّه يذهب بماء الوجه[3].

وإيّاك أن تدلك تحت قدمك بالخزف فانّه يورث البرص.

وإيّاك أن تغتسل من غسالة الحمّام ففيها تجتمع غسالة اليهودي

١ـ الدبيلة ـ هي مصغّرة ـ: الطاعون، وخراج ودمل يظهر في الجوف ويقتل صاحبه غالباً. (مجمع البحرين).

٢ـ أي يقبّحه، من قولهم: سمُج الشيء ـ بالضم ـ سماجة: قبح. (مجمع البحرين).

٣ـ ماء الوجه: رونقه ونضارته. (اقرب الموارد).

والنصراني والمجوسي والناصب لنا أهل البيت وهو شرٌّهم، فانّ اللّه (تبارك وتعالى) لم يخلق خلقاً أنجس من الكلب، وإنَّ الناصب لنا أهل البيت أنجس منه[١].

قال الصدوق: رويت في خبر آخر أنَّ هذا الطين هو طين مصر، وأنَّ هذا الخزف هو خزف الشام.

١٠١٩١ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): حلقه أفضل من نتفه وطليه أفضل من حلقه[٢].

مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال. . . . وذكر مثله[٣].

١٠١٩٢ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): لايطوّلنّ أحدكم شعر إبطه فإنّ الشيطان يتّخذه مخبأ [لـ]يستتر به[٤].

١٠١٩٣ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن أبي كهمس قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): نتف الإبط يضعّف المنكبين وكان أبو عبداللّه (عليه السّلام) يطلي إبطه[٥].

١ـ علل الشرايع: ص٢٩٢ ح١. منه البحار: ج٧٦ ص٧١.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٠ ح٢٦٣.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٦٠.

٤ و٥ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٧ ح١ و٢.

١٠١٩٤ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن محمّد بن عليّ، عن سعدان قال: كنت مع أبي بصير في الحمّام فرأيت أبا عبداللّه (عليه السّلام) يطلي إبطه فاخبرت بذلك أبا بصير فقال له: جعلت فداك أيّما أفضل نتف الإبط أو حلقه؟

فقال: يا أبا محمّد إنّ نتف الإبط يوهي أو يضعّف إحلقه[١].

١٠١٩٥ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السّلام) عن علي (عليه السّلام) قال: تنوّرَ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) بخيبر، وليس [له] مظلة من الشمس[٢].

١٠١٩٦ـ من لايحضره الفقيه: كان الصادق (عليه السّلام) يطلي ابطيه في الحمام ويقول: نتف الابط يضعف المنكبين ويوهي ويضعف البصر[٣].

مكارم الأخلاق: كان الصادق (عليه السّلام)... وذكر مثله[٤].

١٠١٩٧ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن يونس بن يعقوب انّ أبا عبداللّه (عليه السّلام) كان يدخل الحمام فيطلي إبطه وحده إذا احتاج إلى ذلك وحده[٥].

مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس) عن الصادق (عليه السّلام)

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٨ ح٤.

٢ـ الجعفريات: ص١٧٤.

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٠ ح٢٦٢.

٤ـ مكارم الاخلاق: ص٦٠.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٨ ح٦.

انه كان. . . وذكر نحوه[١].

١٠١٩٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن يونس بن يعقوب قال: بلغني أنّ أبا عبدالله (عليه السّلام) ربّما دخل الحمّام متعمّداً يطلي إبطه وحده[٢].

١٠١٩٩ـ التهذيب: أحمد بن محمّد، عن البرقي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم وحفص أن أبا عبدالله (عليه السّلام) كان يطلي ابطيه[٣] بالنورة في الحمام[٤].

الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه ومحمد بن اسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن حفص مثله[٥].

١٠٢٠٠ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): النورة نشرة وطهور للجسد[٦].

ثواب الأعمال: أبي (رحمه الله) قال: حدثني عبدالله بن

١ـ مكارم الاخلاق: ص٦٣.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٨ ح٧.

٣ـ ابطه ـ الكافي.

٤ـ التهذيب: ج١ ص٣٧٦ ح١١٥٩.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٧ ح٣.

٦ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٦ ح٧.

جعفر، عن محمد بن عيسى، عن القاسم بن يحيى مثله[١].

١٠٢٠١ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحجّال، عن حمّاد بن عثمان، عن عبدالرحمن بن أبي عبداللّه قال: دخلت مع أبي عبداللّه (عليه السّلام) الحمام فقال لي: ياعبدالرحمن أطل.

فقلت: إنّما أطليت منذ أيّام.

فقال: أطل فإنّها طهور[٢].

١٠٢٠٢ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضال، عن عليّ بن عقبة، عن أبي كهمس، عن محمد بن عبداللّه بن عليّ بن الحسين قال: دخل أبو عبداللّه (عليه السّلام) الحمّام وأنا أُريد أن أخرج منه فقال: يامحمّد ألا تطلي؟

فقلت: عهدي به منذ أيّام.

فقال: أما علمت أنّها طهور[٣].

١٠٢٠٣ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن أبيه، عن خلف بن حمّاد، عمّن رواه قال: بعث أبو عبداللّه (عليه السّلام) ابن أخيه في حاجة فجاء وأبو عبداللّه (عليه السّلام) قد أطلى بالنورة فقال له أبو عبداللّه (عليه السّلام): أطل.

فقال: إنّما عهدي بالنورة منذ ثلاث.

فقال أبو عبداللّه (عليه السّلام): إنّ النورة طهور[٤].

١ـ ثواب الاعمال: ص٣٩.

٢ ـ ٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٥ ح٢ ـ ٤.

١٠٢٠٤ـ التهذيب: علي بن مهزيار، عن عمرو بن ابراهيم، عن خلف بن حماد، عن هارون بن حكيم الارقط خال أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: أتيته في حاجة وأصبته في الحمام يطلي فذكرت له حاجتي فقال: ألا تطلي؟

فقلت: إنّما عهدي به أوّل من أمس.

فقال: أطل فإنّ النّورة طهور[1].

مكارم الأخلاق: روى الأرقط عن الصادق (عليه السّلام) قال: أتيته في حاجة.... وذكر نحوه[2].

١٠٢٠٥ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن بعض أصحابه، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير قال: كنت معه أقوده فادخلته الحمام فرأيت أبا عبدالله (عليه السّلام) يتنوّر فدنا منه أبو بصير فسلّم عليه فقال: يا أبا بصير تنوّر.

فقال: إنّما تنوّرت أوّل من أمس واليوم الثالث.

فقال: أما علمت أنّها طهور فتنوّر[3].

١٠٢٠٦ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): أحبُّ للمؤمن أن يطلي في كلّ خمسة عشر يوماً[4].

١ـ التهذيب: ج١ ص٣٧٥ ح١١٥٦.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص٦٣.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٥ ح٦.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٦ ح٨.

١٠٢٠٧ـ الخصال: حدثنا أبي ومحمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد (رضي اللّه عنهما) قالا: حدثنا سعد بن عبداللّه، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: السنّة في النورة في كلّ خمسة عشر يوماً فمن أتت عليه احدى وعشرون يوماً فليستدين على اللّه (عزّوجلّ) وليتنوّر، ومن أتت عليه أربعون يوماً ولم يتنور فليس بمؤمن ولا مسلم ولا كرامة[1].

أقول: هذا يدل على نفي كمال الايمان وتمامه وأنّ على المؤمن أن يأتي بالمستحبّات ويترك المكروهات حتى يكون كامل الايمان.

١٠٢٠٨ـ الخصال: حدثنا محمد بن علي ماجيلويه (رضي اللّه عنه) قال: حدثني عمي محمد بن أبي القاسم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه، عن علي (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من كان يؤمن باللّه واليوم الآخر فلايترك حلق عانته فوق الأربعين، فإن لم يجد فليستقرض بعد الأربعين ولايؤخّر[2].

١٠٢٠٩ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (طب الائمة (عليهم السّلام)) عن الصادق (عليه السّلام): التنظيف بالموسى في كلّ سبع، وبالنورة في كلِّ خمسة عشر يوماً[3].

١ـ الخصال: ص٥٠٣ ح٧.

٢ـ الخصال: ص٥٣٨ ح٥. منهما الوسائل: ج١ ص٣٩٢.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٥٩. منه البحار: ج٧٦ ص٨٣. والموسى: آلة من فولاذ يحلق بها. (اقرب الموارد).

١٠٢١٠ـ التهذيب: أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: السُّنة في النورة في خمسة عشر، فإن أتت عليك عشرون يوماً وليس عندك [شيء] فاستقرض على الله[1].

الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وعلي بن ابراهيم، عن أبيه جميعاً، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أحمد بن المبارك، عن الحسين بن أحمد بن المنقري، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: السُّنة في النورة في كل خمسة عشر يوماً. . . . وذكر مثله[2].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): السنة. . . . وذكر مثله[3].

١٠٢١١ـ التهذيب: محمد بن علي بن محبوب، عن يعقوب بن يزيد، عن الحجال، عن أبان قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): القوا عنكم الشعر فإنّه يحسن[4].

١٠٢١٢ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أحمد بن أبي عبدالله رفعه إلى أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قيل له: يزعم بعض الناس أنّ النورة يوم الجمعة مكروهة.

١ـ التهذيب: ج١ ص٣٧٥ ح١١٥٧.
٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٦ ح٩.
٣ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١١٩ ح٢٥٩.
٤ـ التهذيب: ج١ ص٣٧٦ ح١١٥٨.

فقال: ليس حيث ذهبت، أيُّ طهور أطهر من النورة يوم الجمعة؟![1].

١٠٢١٣ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) يقول: كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) يطلي العانة وما تحت الأليتين في كلّ جمعة[2].

١٠٢١٤ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من كان يؤمن باللّه واليوم الآخر فلايترك عانته فوق أربعين يوماً ولايحلُّ لامرأة تؤمن باللّه واليوم الآخر أن تدع ذلك منها فوق عشرين يوماً[3].

١٠٢١٥ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن أحمد بن ثعلبة، عن عمّار الساباطي قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): طلية في الصيف خير من عشر في الشتاء[4].

١٠٢١٦ـ الكافي: عليّ بن محمد بن بندار، عن السياريّ رفعه قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): من أراد الإطلاء بالنورة فأخذ من النورة بأصبعه فشمّه وجعل على طرف أنفه وقال: «صلّى اللّه على سليمان بن داود كما أمرنا بالنورة» لم تحرقه النورة[5].

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٦ ح١٠.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٧ ح١٤.

٣ ـ ٥ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٦ ح١١ ـ ١٣.

١٠٢١٧ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): من أراد أن يتنوَّر فليأخذ من النورة ويجعله على طرف أنفه ويقول: «اللهمّ ارحم سليمان بن داود (عليهما السّلام) كما أمرنا بالنورة» فانّه لاتحرقه النورة إن شاء اللّه[١].

١٠٢١٨ـ من لايحضره الفقيه: كان الصادق (عليه السّلام) يطلى في الحمام فاذا بلغ موضع العورة قال للذي يطلي: تنحّ ثم يطلى هو ذلك الموضع[٢].

مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس) عن الصادق (عليه السّلام) انه كان يطلي.... وذكر نحوه[٣].

١٠٢١٩ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رجل، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: سألته عن الرجل يطلي فيبول وهو قائم؟

قال: لابأس به[٤].

١٠٢٢٠ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس) عن الصادق (عليه السّلام) قال: كان عليّ (عليه السّلام) إذا اطلى تولّى عانته بيده[٥].

١٠٢٢١ـ مكارم الأخلاق: عن ليث المرادي قال: سألت

١ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١١٩ ح٢٥٦.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١١٧ ح٢٤٨.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٦٢.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٠ ح١٨.

٥ـ مكارم الاخلاق: ص٦٣. منه البحار: ج٧٦ ص٩٣.

الصادق (عليه السّلام) عن الجنب يطلي؟

قال: لابأس به[١].

باب (٢٤)
استحباب الخضاب بالحنّاء بعد النُّورة

١٠٢٢٢ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): الحنّاء على أثر النورة أمان من الجذام والبرص[٢].

عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): بالأسانيد الثلاثة[٣] عن الرضا، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال علي (عليه السّلام): الحنّاء على النورة.... وذكر مثله[٤].

صحيفة الامام الرضا (عليه السّلام): باسناده عن الرضا، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال علي (عليه السّلام): الحناء بعد النورة... وذكر مثله[٥].

١٠٢٢٣ـ الكافي: عليّ بن محمّد بن بندار، ومحمّد بن الحسن جميعاً، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر، عن الحسين بن موسى قال: كان أبي موسى بن جعفر (عليهما السّلام) إذا أراد دخول الحمّام أمر أن

١ـ مكارم الاخلاق: ص٦٣. منه البحار: ج٧٦ ص٩٣.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢١ ح٢٧٠.

٣ـ المذكورة في العيون: ج٢ ص٢٤.

٤ـ عيون أخبار الرضا: ج٢ ص٤٨ ح١٨٦.

٥ـ صحيفة الامام الرضا: ص٢٤٦ ح١٥٦.

يوقد له عليه ثلاثاً وكان لايمكنه دخوله حتّى يدخله السودان فيلقون له اللّبود[١] فإذا دخله فمرّة قاعد ومرّة قائم فخرج يوماً من الحمّام فاستقبله رجل من آل الزُّبير يقال له: كنيد وبيده أثر حنّاء فقال: ما هذا الاثر بيدك؟

فقال: أثر حنّاء.

فقال: ويلك ياكنيد حدّثني أبي ـ وكان أعلم أهل زمانه ـ عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من دخل الحمّام فأطلى ثمّ أتبعه بالحنّاء من قرنه إلى قدمه كان أماناً له من الجنون والجذام والبرص والآكلة إلى مثله من النورة[٢].

١٠٢٢٤ـ التهذيب: محمد بن علي بن محبوب، عن أبي اسحاق ابراهيم، عن أبي احمد اسحاق بن اسماعيل، عن العباس بن أبي العباس، عن عبدوس بن ابراهيم، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: الحناء يذهب بالسهك[٣] ويزيد في ماء الوجه ويطيب النكهة[٤] ويحسن الولد.

وقال: [و]من اطلى في الحمام فتدلك بالحناء من قرنه الى قدمه نفي عنه الفقر[٥].

١ـ اللبد: بساط من صوف، وكل شعر أو صوف متلبّد، سمّي به للصوق بعضه ببعض، والجمع لبود. (اقرب الموارد).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٩ ح١.

٣ـ السَهَك: ريح كريهة توجد من الانسان اذا عرق. (مجمع البحرين).

٤ـ النَكهَة: ريح الفم. (لسان العرب).

٥ـ التهذيب: ج١ ص٣٧٦ ح١١٦١.

ثواب الأعمال: حدثني أحمد بن محمد بن يحيى (رضي اللّه عنه)، عن أبيه، عن محمد بن أحمد، عن ابراهيم بن اسحاق، عن اسحاق بن اسماعيل الصوفي بهذا الاسناد رفع الحديث الى أبي عبداللّه (عليه السّلام) مثله[1].

باب (٢٥)
حَلْق الرأس والتنظيف بالماء

١٠٢٢٥ـ الكافي: عليّ بن محمد رفعه قال: قلت لأبي عبداللّه (عليه السّلام): إنّ الناس يقولون: إنّ حلق الرأس مُثلة؟

فقال: عمرة لنا ومثلة لأعدائنا[2و3].

١٠٢٢٦ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): حلق الرأس في غير حجّ ولاعمرة مُثلة لاعدائكم وجمال لكم[4].

١ـ ثواب الاعمال: ص٣٨ ح٤.

٢ـ قوله (عليه السّلام): «عمرة لنا» أي عبادة، من قولهم: عمر ربّه أي عبده، أو زينة، من العمارة مجازاً، ويؤيّده ما رُوي أنّه مُثلة لاعدائكم وجمال لكم.
وفي القاموس: العمار: القويّ الإيمان، الثّابت في أمره والطيّب الثّناء والطيّب الرّوايح والرّجل يجمع أهل بيته وأصحابه على أدب رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله).
وفي بعض النسخ: «عزّة» وهو أظهر وأما كونه مثلة وشيناً لاعدائهم، فلعدم تمسّكهم بما هو الاهم من ذلك من أصول الدين، ومتابعة أئمّة المسلمين وذكر الصدوق أنّ المراد بهم الخوارج، فإنّ النبي (صلّى اللّه عليه وآله) قال في وصفهم: «علامتهم التّسبيد وترك التّدهن». (مرآة العقول).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٤ ح٤.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٤ ح٢٨٨.

١٠٢٢٧ـ الكافي: أبو عليّ الاشعريّ، عن محمد بن عبدالجبار، عن صفوان، عن ابن سنان قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السّلام): ما تقول في إطالة الشعر؟

فقال: كان أصحاب محمّد (صلّى اللّه عليه وآله) مشعرين يعني الطم[١].

مستطرفات السرائر: نقلاً من نوادر احمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عن علي، عن الحلبي، عن أبي عبدالله(عليه السّلام) نحوه[٢].

١٠٢٢٨ـ مكارم الأخلاق: سئل الصادق (عليه السّلام) عن اطالة الشعر؟ فقال: كان أصحاب رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) مقصّرين ـ يعني الطم ـ[٣].

١٠٢٢٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن الحكم، عن سعدان، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إنّي لأحلق كلّ جمعة فيما بين الطلية إلى الطلية[٤].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): وذكر مثله وفيه: في كل جمعة[٥].

١٠٢٣٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٥ ح٦. طم شعره: جزّه أو عقصه. (اقرب الموارد).

٢ـ مستطرفات السرائر: ص٢٩ ح١٥.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٥٩.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٥ ح٧.

٥ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٤ ح٢٨٦.

يحيى بن المبارك، عن عبدالله بن جبلة، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قلت: جعلت فداك ربّما كثر الشعر في قفاي فيغمّني غمّاً شديداً.

فقال لي: يا إسحاق أما علمت أنّ حلق القفا يذهب بالغمّ؟!![1].

١٠٢٣١ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمّد بن أبي حمزة، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال لي: استأصل شعرك يقلُّ درنه ودوابّه ووسخه، وتغلظ رقبتك، ويجلو بصرك.

وفي رواية أُخرى: ويستريح بدنك[2].

ثواب الأعمال: حدثني محمد بن الحسن (رضي اللّه عنه) قال: حدثني محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن الحسين ابن سعيد، عن ابن أبي عمير مثله إلى قوله: ويجلو بصرك[3].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام) لبعض أصحابه: استأصل.... وذكر مثله[4].

١٠٢٣٢ـ قرب الاسناد: هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: قال: إنّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) قال: كفى بالماء طيباً[5].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٥ ح٨.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٤ ح٢.

٣ـ ثواب الاعمال: ص٤١ ح١.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٩ ح٣٢٥.

٥ـ قرب الاسناد: ص٣٢. منه البحار: ج٧٦ ص٨٤.

باب (٢٦)
إكرام الشَّعر الحَسَن

١٠٢٣٣ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): الشعر الحسن من كسوة اللّه تعالى فاكرموه[١].

البحار: كتاب الامامة والتبصرة ـ عن هارون بن موسى، عن محمد بن عليّ، عن محمد بن الحسين، عن عليّ بن أسباط، عن ابن فضّال، عن الصادق، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) عن النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) قال: الشعر الحسن.... وذكر مثله[٢].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): الشعر الحسن... وذكر مثله[٣].

مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: قال النبي (صلّى اللّه عليه وآله).... وذكر مثله[٤].

* * *

١ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٩ ح٣٢٧.

٢ـ البحار: ج٧٦ ص١١٦ ح١٨.

٣ـ الجعفريات: ص١٥٦.

٤ـ مكارم الاخلاق: ص٧٠.

باب (٢٧)
إستحباب تسريح الشَّعر وتفريقه

١٠٢٣٤ـ الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من اتّخذ شعراً فليحسن ولايته أو ليجزّه[١].

مكارم الأخلاق: من كتاب (روضة الواعظين)، عن الصادق (عليه السّلام) قال: من اتّخذ. . . . وذكر مثله[٢].

١٠٢٣٥ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): من اتّخذ شعراً فلم يفرّقه[٣] فرّقه اللّه بمنشار من نار، وكان شعر رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) وفرة لم يبلغ الفرق[٤].

مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) مثله[٥].

١٠٢٣٦ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: من اتخذ شعراً فلم يفرقه، فرقه اللّه تعالى يوم القيامة

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٥ ح٢.

٢ـ مكارم الأخلاق: ص٧٠.

٣ـ فرق الشعر بالمشط: سرحه، ومفرقه: وسط الرأس. (لسان العرب).

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٩ ح٣٢٨. والوفرة: الكثرة، والشعر المجتمع على الرَّأس او ما سال على الأذنين منه أو ما جاوز شحمة الأذن. (أقرب الموارد).

٥ـ مكارم الأخلاق: ص٧٠.

بمنشار من نار[١].

١٠٢٣٧ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من كان له شَعر فليحسن اليه[٢].

١٠٢٣٨ـ الجعفريات: بهذا الاسناد، قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من اتخذ شَعراً فليحسن اليه، ومن اتّخذ زوجة فليكرمها، ومن اتخذ نعلاً فليستجدها، ومن اتخذ دابة فليستفرهها، ومن اتخذ ثوباً فلينظفه[٣].

١٠٢٣٩ـ قرب الاسناد: هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة قال: حدثني جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: من اتّخذ نعلاً فليستجدّها[٤]، ومن اتّخذ ثوباً فليستنظفه، ومن اتخذ دابّة فليستفرهها، ومن اتخذ امرأة فليكرمها، فإنّما امرأة أحدكم لعبة فمن اتخذها فلايضيّعها، ومن اتخذ شَعراً فليحسن إليه، ومَن اتخذ شعراً فلم يفرّقه فرّقه اللّه يوم القيامة بمنشار من نار[٥].

أقول: اللُّعبة ـ بصورة عامة ـ تؤنس الإنسان وتملأ فراغه وتزيل عنه المتاعب، وكذلك الزوجة يأنس بها الانسان ويرتاح اليها، كما قال

١ـ الجعفريات: ص١٥٦. منه المستدرك: ج١ ص٤٠١.

٢ و٣ـ الجعفريات: ص١٥٦ و١٥٧. منه المستدرك: ج١ ص٤١٢.

٤ـ أجاد الشيء: جعله جيداً. (اقرب الموارد).

٥ـ قرب الاسناد: ص٣٣ و٣٤. منه البحار: ج٧٦ ص٨٥.

تعالى: ﴿لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾. الروم ٣٠: ٢١.

١٠٢٤٠ـ فقه الامام الرضا (عليه السّلام): روي عن أبي عبدالله (صلوات اللّه عليه) أنّه قال: من لم يفرِّق شعره فرَّقه اللّه بمنشار من النار في النار[١].

١٠٢٤١ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): ثلاثة من اعتادهنّ لم يدعهن: طمّ الشعر، وتشمير الثوب[٢]، ونكاح الاماء[٣].

١٠٢٤٢ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن داود بن الحسين، عن أبي العباس البقباق قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن الرجل يكون له وفرة أيفرقها أو يدعها؟

فقال: يفرقها[٤].

١٠٢٤٣ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس) عن أيّوب بن هارون قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام) كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) يفرِّق شعره؟

قال: لا، وكان شعر رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) إذا طال طال إلى شحمة أُذنيه[٥].

١ـ فقه الامام الرضا: ص٦٦. منه البحار: ج٧٦ ص٨٥.

٢ـ شمَّر الثوب عن ساقيه: رفعه. (اقرب الموارد).

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج٣ ص٥٥٥ ح٤٩٠٥.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٥ ح١.

٥ـ مكارم الاخلاق: ص٧٠.

١٠٢٤٤ـ مكارم الأخلاق: عن عمرو بن ثابت، عن الصادق (عليه السّلام) قال: إنّهم يروون أنّ الفرق من السُّنّة؟

[قال:] وما هو من السنّة؟

قلت: يزعمون أنّ النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) فرَّق؟!

قال: وما فرَّق النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) وما كانت الانبياء تمسك الشعر[١].

باب(٢٨)
كثرة الشّعر في الجسد تقطع الشّهوة

١٠٢٤٥ـ من لايحضره الفقيه: في رواية اسماعيل بن أبي زياد، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: قال علي (عليه السّلام): ما كثر شعر رجل قطّ الاّ قلّت شهوته[٢].

مكارم الأخلاق: عن الصادق، عن عليّ (عليهما السّلام) قال: وذكر مثله[٣].

١٠٢٤٦ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، قال: كثرة الشعر في الجسد تقطع الشهوة[٤].

١ـ مكارم الاخلاق: ص٧١. منه البحار: ج٧٦ ص٨٣.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج٣ ص٤٧٢ ح٤٦٤٩.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٢٣٦.

٤ـ الجعفريات: ص٢٣٩. منه المستدرك: ج١ ص٣٩٩.

باب(٢٩)
جَزُّ الشَّعر طهور

١٠٢٤٧ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السّلام)، أن علياً (عليه السّلام) سُئل عن رجل قلم أظفاره وأخذ شاربه وحلق رأسه بعد الوضوء؟

فقال: لابأس، لم يزده ذلك الاّ طهارة وليس هذا بمنزلة الحدث الذي يتوضأ منه[١].

١٠٢٤٨ـ كتاب درست بن أبي منصور: عن هشام بن سالم، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: سألته عن جزّ الشعر وتقليم الأظافير؟

فقال (عليه السّلام): لم يزده ذلك الاّ طهورا[٢و٣].

باب (٣٠)
إستحباب الاكتحال وآدابه

١٠٢٤٩ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن سنان، عن حمّاد بن عثمان، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: الكحل ينبت الشعر، ويجفّف الدمعة، ويعذب الريق، ويجلو

١ـ الجعفريات: ص١٩. منه المستدرك: ج١ ص٣٩٩.

٢ـ طهارة ـ مستدرك الوسائل.

٣ـ الاصول الستة عشر: ص١٦٦. منه المستدرك: ج١ ص٣٩٩.

البصر[١].

الخصال: حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد (رحمه اللّه) قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان مثله[٢].

ثواب الأعمال: حدثني الحسين بن أحمد، عن أبيه، عن محمد ابن أحمد، عن سهل بن زياد، عن ابن سنان مثله[٣].

مكارم الأخلاق: من (طب الائمة) عن الصادق (عليه السّلام) قال: وذكر مثله[٤].

١٠٢٥٠ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه[٥]، عن ابن فضال، عن حمّاد بن عيسى، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: الكحل يعذب الفم[٦].

مكارم الأخلاق: من (طب الائمة)، عن الصادق (عليه السّلام) مثله[٧].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٤ ح١٠.

٢ـ الخصال: ص١٨ ح٦٣.

٣ـ ثواب الاعمال: ص٤١ ح٤.

٤ـ مكارم الأخلاق: ص٤٦.

٥ـ في الكافي هكذا: عنه، عن ابن فضال والسند في الحديث الذي قبله هكذا علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى والظاهر عود الضمير في سند هذا الحديث الى أبيه لعدم ثبوت نقل علي بن ابراهيم، عن ابن فضال بلاواسطة فيكون السند في هذا الحديث معلقاً.

٦ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٤ ح٥.

٧ـ مكارم الأخلاق: ص٤٦.

١٠٢٥١ـ مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام): الكحل بالليل يطيب الفم ومنفعته الى أربعين صباحاً[١].

١٠٢٥٢ـ طب الائمّة (عليهم السّلام): عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: الكحل بالليل يطيّب الفم[٢].

١٠٢٥٣ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (اللّباس) عن الصادق (عليه السّلام) قال: كان رسول الله (صلّى الله عليه وآله) يكتحل بالاثمد إذا أراد أن يأوى إلى فراشه[٣].

١٠٢٥٤ـ ثواب الأعمال: أبي (رحمه الله) قال: حدثني سعد ابن عبدالله، عن يعقوب بن يزيد، عن الحسن بن علي بن فضال، عن عليّ بن عقبة، عن يونس بن يعقوب، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: الإثمِد[٤] يجلو البصر، ويقطع الدمعة، وينبت الشعر[٥].

١٠٢٥٥ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن فضال، عن عليّ بن عقبة، عن رجل، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: الإثمد يجلو البصر، وينبت الشعر، ويذهب بالدمعة[٦].

١ـ مكارم الاخلاق: ص٤٦. منه البحار: ج٧٦ ص٩٥.

٢ـ طب الائمّة: ص٨٣.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٤٦. منه البحار: ج٧٦ ص٩٦.

٤ـ الإثمِد: حجر يكتحل به. (مجمع البحرين).

٥ـ ثواب الاعمال: ص٤٠ ح١. منه البحار: ج٧٦ ص٩٤.

٦ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٤ ح٧.

١٠٢٥٦ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن خلف بن حمّاد، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: الكحل ينبت الشعر[١]، ويحدّ البصر، ويعين على طول السجود[٢].

١٠٢٥٧ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن فضال، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله (صلوات الله عليه) قال: الكحل يزيد في المباضعة[٣].

مكارم الأخلاق: من (طب الائمّة)، عن الصادق (عليه السّلام) مثله[٤].

١٠٢٥٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن موسى بن القاسم، عن صفوان، عن زرارة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: الكحل بالليل ينفع العين وهو بالنّهار زينة[٥].

١٠٢٥٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن أحمد بن المبارك، عن الحسين ابن الحسن بن عاصم، عن أبيه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من نام على إثمدٍ غير ممسَّك[٦] أمن من الماء الأسود أبداً ما دام ينام

١ـ لعل المراد بالشعر: الاشفار. (مرآة العقول). والشفر ـ بالضم ـ: أصل منبت الشعر في حرف الجفن. (اقرب الموارد).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٤ ح٦.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٤ ح٨. والمباضعة: المجامعة. (مجمع البحرين).

٤ـ مكارم الاخلاق: ص٤٦.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٤ ح٣.

٦ـ الممسّك: المطيَّب بالمسك (دواء مُمسَّك) خلط بالمسك. (اقرب الموارد).

عليه[١].

١٠٢٦٠ـ طب الائمة (عليهم السّلام): عن جابر بن خداش[٢]، عن عبدالله بن ميمون القداح، عن أبي عبدالله، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: كان للنبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) مكحلة يكتحل منها في كلِّ ليلة ثلاث مراود[٣] في كلِّ عين عند منامه[٤].

١٠٢٦١ـ البحار: طب الائمّة (عليهم السّلام) ـ عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: الكحل يزيد في ضوء البصر، وينبت الأشفار[٥].

١٠٢٦٢ـ الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن سليم الفراء، عن رجل، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) يكتحل بالإثمد إذا أوى إلى فراشه وتراً وتراً[٦].

١٠٢٦٣ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن موسى بن القاسم، عن صفوان، عن زرارة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إنّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) كان يكتحل قبل أن ينام أربعاً في اليمنى وثلاثاً في اليسرى[٧].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٤ ح٩.

٢ـ عن جابر عن خداش ـ البحار.

٣ـ المرود ـ بالكسر ـ: آلة معروفة يكتحل بها، والجمع: المراود. (مجمع البحرين).

٤ـ طب الائمّة: ص٨٣. منه البحار: ج٧٦ ص٩٥.

٥ـ البحار: ج٧٦ ص٩٥ ح١٠.

٦ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٣ ح١.

٧ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٥ ح١٢.

١٠٢٦٤ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن ابن فضّال، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (صلوات الله عليه): من اكتحل فليوتر، ومن فعل فقد أحسن، ومن لم يفعل فلاباس[١].

١٠٢٦٥ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: سمعت رسول الله (صلّى الله عليه وآله) يأمرنا بالكحل عند النوم، ثلاثاً في كل عين[٢].

١٠٢٦٦ـ الجعفريات: بهذا الاسناد، عن علي بن أبي طالب (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من تجمر فليوتر[٣] ومن اكتحل فليوتر ومن استنجى فليوتر ومن استخار الله فليوتر[٤].

مكارم الأخلاق: من طب الائمة عن الصادق، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله)... وذكر مثله[٥].

١٠٢٦٧ـ ثواب الأعمال: حدثني أحمد بن محمّد [العطار] (رضي الله عنه) عن أبيه، عن محمد بن أحمد [الأشعري]، عن

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٥ ح١١.

٢ـ الجعفريات: ص١٧٣. منه المستدرك: ج١ ص٣٩٨.

٣ـ اجمرت الثوب وجمَّرته: إذا بخَّرته بالطيب. (النهاية).

٤ـ الجعفريات: ص١٦٩. منه المستدرك: ج١ ص٣٩٧.

٥ـ مكارم الاخلاق: ص٤٧. منه البحار: ج٧٦ ص٩٦.

موسى بن جعفر، عن موسى بن عمر، عن حمزة بن بزيع، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: الكحل عند النوم أمان من الماء[١].

مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) مثله وزاد: الذي ينزل في العين[٢].

دعوات الراوندي: قال الصادق (عليه السّلام): الكحل.... وذكر مثله[٣].

١٠٢٦٨ـ طب الائمّة (عليهم السّلام): جابر بن أيوب الجرجاني قال: حدثنا محمد بن عيسى، عن ابن المفضّل، عن عبدالرحمن بن يزيد[٤]، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: أتى النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) أعرابيٌّ يقال له: فليت[٥] وكان رطب العينين، فقال له رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): أرى عينيك رطبتين يافليت؟

قال: نعم يا رسول اللّه هما كما ترى ضعيفتان.

قال: عليك بالاثمد، فانّه سرجين العين[٦].

١ـ ثواب الأعمال: ص٤٠ ح٣. منه البحار: ج٧٦ ص٩٤.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص٤٦.

٣ـ دعوات الراوندي: ص٧٩ ح١٩٣. منه البحار: ج٧٦ ص٩٥.

٤ـ عبدالرحمن بن زيد ـ البحار.

٥ـ قليب ـ البحار. وكذا في المورد التالي.

٦ـ طبّ الائمّة: ص٨٣. منه البحار: ج٧٦ ص٩٥، والسرجين ويقال السرقين: الزبل. (اقرب الموارد). فكما أن السّرجين يوجب قوّة الزّرع ونموّه كذلك الإثمد يؤدّي إلى قوّة العين.

مكارم الأخلاق: من كتاب (من لايحضره الفقيه) عن الصادق (عليه السّلام) قال: أتى النبي (صلّى اللّه عليه وآله) اعرابيّ يقال له: قليب. . . . وذكر نحوه[١].

باب (٣١)
إستحباب الخضاب للرجال والنساء

١٠٢٦٩ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن عبداللّه بن سنان قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن الوسمة؟

فقال: لابأس بها للشيخ الكبير[٢].

١٠٢٧٠ـ الكافي: أبو العباس محمّد بن جعفر، عن محمّد بن عبدالحميد، عن سيف بن عميرة، عن أبي شيبة الأسدي قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن خضاب الشعر؟

فقال: خضب الحسين وأبو جعفر (صلوات اللّه عليهما) بالحنّاء والكتم[٣].

١٠٢٧١ـ قرب الاسناد: هارون بن مسلم، عن مسعدة بن زياد، عن جعفر (عليه السّلام) قال: اختضب الحسين وأبي (عليهما السّلام)

١ـ مكارم الأخلاق: ص٤٦. منه البحار: ج٧٦ ص٩٧.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٢ ح٢.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٨١ ح٩. والكَتَم والكُتْمان: نبت يخلط بالحناء ويختضب به الشعر فيبقى لونه، وأصله إذا طبخ بالماء كان منه مداد الكتابة. (مجمع البحرين).

بالحنّاء والكتم[١].

١٠٢٧٢ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن خضاب الشعر؟

فقال: قد خضب النبي (صلّى اللّه عليه وآله) والحسين بن علي وأبو جعفر (عليهم السّلام) بالكتم[٢].

مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس)، عن الحلبي قال: وذكر نحوه[٣].

١٠٢٧٣ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: قال: إنَّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) أمر النساء بالخضاب، ذات بعل، أو غير ذات بعل[٤].

نوادر الراوندي: باسناده عن علي (عليه السّلام) قال: ان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) امر. . . . وذكر مثله[٥].

١٠٢٧٤ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: خضاب الرأس واللحية من السنّة[٦].

١ـ قرب الاسناد: ص٣٩. منه البحار: ج٧٦ ص٩٨.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٨١ ح٧.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٨٠.

٤ـ الجعفريات: ص١٩١. منه المستدرك: ج١ ص٣٩٥.

٥ـ نوادر الراوندي: ص١٠.

٦ـ مكارم الاخلاق: ص٨١. منه البحار: ج٧٦ ص١٠٢.

١٠٢٧٥ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): لابأس بالخضاب كلّه[١].

١٠٢٧٦ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام) في قول اللّه تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾[٢].

قال: منه الخضاب السواد وان رجلاً دخل على رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) وقد صفّر لحيته[٣]، فقال له رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): ما أحسن هذا، ثمّ دخل عليه بعد هذا وقد أقنى بالحنّاء[٤]، فتبسّم رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) وقال: هذا أحسن من ذاك، ثمّ دخل عليه بعد ذلك وقد خضب بالسواد فضحك إليه، فقال: هذا أحسن من ذاك وذاك[٥].

١٠٢٧٧ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: الحنّاء يزيد في ماء الوجه ويكسر الشيب[٦].

مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس) عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) مثله[٧].

١٠٢٧٨ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه،

١ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٢ ح٢٧٥.
٢ـ الانفال ٨: ٦٠.
٣ـ صفّره: جعله اصفر، وصفّر الثوب: صبغه بصفرة. (اقرب الموارد).
٤ـ أي حمّر لحيته بها خضاباً (مجمع البحرين).
٥ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٣ ح٢٨٢.
٦ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٣ ح١.
٧ـ مكارم الأخلاق: ص٨٠.

عن عبدوس بن إبراهيم البغداديّ رفعه إلى أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: الحنّاء يذهب بالسهك[1] ويزيد في ماء الوجه، ويطيب النكهة، ويحسن الولد[2].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): الحنّاء.... وذكر مثله[3].

١٠٢٧٩ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن مسكين بن أبي الحكم، عن رجل، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: جاء رجلٌ إلى النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) فنظر إلى الشيب في لحيته فقال النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله): نور، ثمّ قال: من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة.

قال: فخضب الرجل بالحنّاء ثمّ جاء إلى النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) فلمّا رأى الخضاب قال: نور وإسلام، فخضب الرجل بالسواد فقال النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله): نور وإسلام وإيمان ومحبّة إلى نسائكم ورهبة في قلوب عدوّكم[4].

مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس) لأبي النضر العياشي، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) نحوه[5].

١٠٢٨٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه،

١ـ السَهَك: ريح كريهة توجد من الانسان إذا عرق (مجمع البحرين).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٤ ح٥.

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢١ ح٢٧٣.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٠ ح٢.

٥ـ مكارم الأخلاق: ص٧٩.

عن أبيه، عن القاسم بن محمد الجوهري، عن الحسين بن عمر بن يزيد، عن أبيه قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: الخضاب بالسواد أُنس للنساء ومهابة للعدوّ[١].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): الخضاب... وذكر مثله[٢].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله(عليه السّلام)قال: الخضاب.. وذكر مثله[٣].

١٠٢٨١ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كان الحسين (عليه السّلام) يخضب رأسه بالوسمة[٤]، وكان يصدع رأسه، وعندنا لفّافة رأسه الّتي كان يلفُّ بها رأسه[٥].

١٠٢٨٢ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن عليّ بن موسى (عليه السّلام) قال: أخبرني أبي، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) أنّ نساء بني إسرائيل خرجن من العفاف إلى الفجور، ما أخرجهنّ إلاّ قلّة تهيئة أزواجهنّ.

وقال: إنّها تشتهي منك مثل الّذي تشتهي منها[٦].

١٠٢٨٣ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام):

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٣ ح٧.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٢ ح٢٨١.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٨٠.

٤ـ الوَسْمة: شجر له ورق يختضب به. (لسان العرب).

٥ـ مكارم الاخلاق: ص٧٩. منه البحار: ج٧٦ ص١٠٠.

٦ـ مكارم الاخلاق: ص٨١. منه البحار: ج٧٦ ص١٠٢.

لاينبغي للمرأة أن تعطل نفسها ولو أن تعلق في عنقها قلادة، ولاينبغي لهاأن تدع يدهامن الخضاب ولوأن تمسحهابالحنّاءمسحاًوان كانت مسنّة[١].

مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما (عليهما السّلام) قال: لاينبغي.... وذكر نحوه[٢].

١٠٢٨٤ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس)، عن جعفر بن محمّد، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: رخّص رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) للمرأة أن تخضب رأسها بالسواد.

قال: وأمر رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) النساء بالخضاب ـ ذات البعل وغير ذات البعل ـ أمّا ذات البعل فتتزيّن لزوجها وأما غير ذات البعل فلاتشبه يدها يد الرجال[٣].

١٠٢٨٥ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: تختضب النفساء[٤].

١٠٢٨٦ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام)، عن أبيه، عن عليّ (عليهم السّلام) أنّه نهى عن القنازع والقصص ونقش الخضاب[٥و٦].

١ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٣ ح٢٨٣.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص٨٢.

٣ و٤ـ مكارم الاخلاق: ص٨٢. منه البحار: ج٧٦ ص١٠٢.

٥ـ القنزعة: الخصلة من الشعر تترك على رأس الصبي. والقصة جمع القصص: شعر الناصية تقص حذاء الجبهة، وقيل: كل خصلة من الشعر. والنقش: ما نقش على الشيء من صور وألوان، ونقّش الشيء: لوّنه بلونين أو اكثر (اقرب الموارد).
والظّاهر انّ المقصود من نقش الخضاب هنا هو الوشم وهو ان يُخرَز في عضو من بدن الانسان بابرة حتى تؤثر فيه، ثم يُحشّىٰ ذلك الموضع بالكحل ونحوه فيخضرّ.

٦ـ مكارم الاخلاق: ص٨٢. منه البحار: ج٧٦ ص١٠٢.

١٠٢٨٧ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس)، عن سليمان بن هارون العجليّ قال: سالت أبا عبدالله (عليه السّلام) اخَضِب رسول الله (صلّى الله عليه وآله)؟

قال: نعم.

فقلت: خضب علي (عليه السّلام)؟

قال: لا، ولكن خضب أبي وجدّي، فان خضبت فحسن، وإن تركت فحسن[1].

١٠٢٨٨ـ مكارم الأخلاق: عن حفص الأعور قال: قلت لأبي عبدالله(عليه السّلام): ماتقول في الخضاب ـ خضاب اللّحيةوالرأس ـ؟

فقال: من السنّة.

قال: قلت: فأمير المؤمنين (عليه السّلام) لم يختضب؟

قال: انّما منع أميرَ المؤمنين (عليه السّلام) قولُ رسول الله (صلّى الله عليه وآله) «ستخضب هذه من هذه»[2].

١٠٢٨٩ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ترك الخضاب بؤس[3].

١٠٢٩٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن إسماعيل، عن محمّد بن عذافر، عن عمر بن يزيد قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): إيّاك ونصول الخضاب[4] فإنّ ذلك

١ ـ٣ـ مكارم الاخلاق: ص٨٤. منه البحار: ج٧٦ ص١٠٣ و١٠٤ وقوله (صلّى الله عليه وآله): «ستخضب هذه من هذه»: إشارة الى ان امير المؤمنين (عليه السّلام) سوف يقتل وتخضب لحيته المباركة من دم رأسه الشريف.

٤ـ أي زواله عن الشعر (مجمع البحرين).

بؤس[١].

باب (٣٢)
استحباب قصّ ما زاد عن قبضة من اللحية

١٠٢٩١ـ الكافي: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، وعلي بن محمّد، عن صالح بن أبي حمّاد جميعاً، عن الوشاء، عن أحمد بن عائذ، عن أبي خديجة، عن معلّى بن خنيس، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ما زاد من اللحيّة عن القبضة[٢] فهو في النار[٣].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): ما زاد. . . . وذكر مثله[٤].

مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) نحوه[٥].

١٠٢٩٢ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن أبي حمزة، عمّن أخبره، عن أبي عبدالله (عليه

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٢ ح١١. والبؤس: ضد النعيم. وقيل: الفقر وشدة الافلاس وسوء الحال. (مجمع البحرين).

٢ـ عن قبضة ـ الفقيه.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٦ ح٢.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٣٠ ح٣٣٢.

٥ـ مكارم الاخلاق: ص٦٨.

السّلام) قال: ما زاد على القبضة ففي النار ـ يعني اللّحية ـ[١].

١٠٢٩٣ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن علي بن إسحاق بن سعد، عن يونس، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) في قدر اللّحية، قال: تقبض بيدك على اللّحية وتجزّ مافضل[٢].

١٠٢٩٤ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): تقبض بيدك على لحيتك وتجزّ ما فضل[٣].

١٠٢٩٥ـ الخصال: حدثنا محمّد بن علي ماجيلويه (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمّد بن أحمد، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد بن بشّار، عن عبيدالله الدهقان، عن درست بن أبي منصور، عن عبدالأعلى مولى آل سام، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: يعتبر عقل الرجل في ثلاث: في طول لحيته، وفي نقش خاتمه، وفي كنيته[٤].

مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، قال الصادق (عليه السّلام): وذكر مثله[٥].

١٠٢٩٦ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من سعادة المرء خفّة لحيته[٦].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٧ ح١٠.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٧ ح٣.

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٣٠ ح٣٣٤.

٤ـ الخصال: ص١٠٣ ح٦٠. منه الوسائل: ج١ ص٤٢١.

٥ و٦ـ مكارم الاخلاق: ص٦٨. منه البحار: ج٧٦ ص١١٣.

١٠٢٩٧ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: قال لنا رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): ليأخذ أحدكم من شعر صدغيه، ومن عارض لحيته، قال: وأمر أن يرجّل[١] اللحية، وقال (عليه السّلام): احلقوا شعر القفا[٢].

١٠٢٩٨ـ الجعفريات: بهذا الاسناد، عن علي بن أبي طالب (عليه السّلام)، انه كان يقول: خذوا من شعر الصدغين ومن عارضي اللحية وما جاوز القبضة من مقدم اللحية فجزوه[٣].

١٠٢٩٩ـ الجعفريات: بهذا الاسناد، عن علي بن أبي طالب (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): حلق اللحية من المثلة[٤]، ومن مثّل فعليه لعنة اللّه[٥].

١٠٣٠٠ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن بعض أصحابه، عن الدّهقان، عن درست، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: مرّ بالنبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) رجلٌ طويل اللّحية فقال: ما كان على هذا لو هيّأ[٦] من لحيته، فبلغ ذلك الرّجل فهيّأ لحيته

١ـ رجَّل الشَّعر: سرَّحه (اقرب الموارد).

٢ـ الجعفريات: ص١٥٦. منه المستدرك: ج١ ص٤٠٤.

٣ـ الجعفريات: ص١٥٦. منه المستدرك: ج١ ص٤٠٤.

٤ـ يقال: مثَّلت بالحيوان... إذا قطعت أطرافه وشوَّهت به.. ومثَّلت بالقتيل إذا جدعت أنفه أو اذنه أو.. والاسم: المثلة، فامّا مثّل بالتشديدفهوللمبالغة. (النهاية).

٥ـ الجعفريات: ص١٥٧. منه المستدرك: ج١ ص٤٠٦.

٦ـ هيَّأه تهيئةً: أصلحه واعدَّه (اقرب الموارد).

بين اللّحيتين ثمّ دخل على النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) فلمّا رآه قال: هكذا فافعلوا[1].

١٠٣٠١ـ معاني الأخبار: حدثنا الحسين بن ابراهيم بن أحمد بن هشام المكتّب (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا محمد بن جعفر الأسدي، قال: حدثنا موسى بن عمران النخعي، عن عمّه الحسين بن يزيد [النوفلي] قال: حدثني علي بن غراب قال: حدثني خير الجعافر جعفر ابن محمّد، عن أبيه، عن جدّه، عن أبيه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): حفّوا الشوارب واعفوا اللّحى، ولاتتشبّهوا بالمجوس[2].

باب (٣٣)
الشَّيب نور

١٠٣٠٢ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): اوّل من شاب ابراهيم الخليل (عليه السّلام) وانه ثنّى لحيته فرأى طاقة بيضاء فقال: ياجبرئيل ما هذا؟

فقال: هذا وقار.

فقال ابراهيم (عليه السّلام): اللهم زدني وقاراً[3].

١٠٣٠٣ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): من

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٨ ح١٢.

٢ـ معاني الأخبار: ص٢٩١. منه البحار: ج٧٦ ص١١١.

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٣٠ ح٣٣٦.

شاب شيبة في الاسلام كانت له نوراً يوم القيامة[١].

مكارم الاخلاق: من كتاب (اللباس)، عن الصادق (عليه السّلام) قال: جاء رجل الى النبي (صلّى اللّه عليه وآله) فنظر الى الشيب في لحيته فقال النبي (صلّى اللّه عليه وآله) [نور] مَن شاب شيبته.... وذكر مثله[٢].

١٠٣٠٤ـ الكافي: عليّ بن ابراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): أوّل من شاب إبراهيم (عليه السّلام) فقال: يا ربّ ما هذا؟

فقال: نور وتوقير.

قال: ربّ زدني منه[٣].

١٠٣٠٥ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختريّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: كان الناس لايشيبون، فأبصر إبراهيم (عليه السّلام) شيباً في لحيته فقال: يا ربّ ما هذا؟

فقال: هذا وقار.

فقال: يا ربّ زدني وقاراً[٤].

علل الشرايع: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثنا سعد بن عبداللّه

١ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٣٠ ح٣٣٧.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص٦٨.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٢ ح٤.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٢ ح٥.

قال: حدثنا أيّوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير مثله وفيه: رب زدني وقاراً[١].

مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس) عن الصادق (عليه السّلام) مثله[٢].

١٠٣٠٦ـ أمالي الطوسي: حدثنا الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي (رحمه اللّه) قال: أخبرنا الحسين ابن عبيداللّه بن ابراهيم قال: حدثنا أبو محمد هارون بن موسى التلعكبري قال: حدثنا محمد بن همام بن سهيل قال: حدثنا عبداللّه ابن جعفر الحميري، عن محمد بن خالد الطيالسي الخراز، عن رزيق قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) يقول: ما رأيت شيئاً أسرع إلى شيء من الشيب إلى المؤمن وإنّه وقار للمؤمن في الدُّنيا. ونور ساطع يوم القيامة، به وقّر اللّه تعالى خليله إبراهيم (عليه السّلام) فقال: ما هذا ياربِّ؟

قال له: هذا وقار.

فقال: ياربِّ زدني وقاراً.

قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): فمن إجلال اللّه إجلال شيبة المؤمن[٣].

١٠٣٠٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه،

١ـ علل الشرايع: ص١٠٤ ح١.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص٦٨.

٣ـ أمالي الطوسي: ص٦٩٩ ح١٤٩٢. منه البحار: ج٧٦ ص١٠٨.

عن أبي أيّوب المديني، عن سليمان الجعفري، عن الرضا، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: الشيب في مقدّم الرأس يمن، وفي العارضين سخاء، وفي الذوائب شجاعة، وفي القفا شوم[١].

عيون أخبار الرضا (عليه السّلام) ـ الخصال: حدثنا أبي (رحمه اللّه) قال: حدثنا سعد بن عبداللّه قال: حدثنا أحمد بن أبي عبداللّه البرقي، عن علي بن محمد، عن أبي أيّوب المديني، عن سليمان الجعفري، عن الرضا (عليه السّلام) [عن أبيه] عن آبائه، عن علي (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): الشيب. . . . وذكر مثله[٢].

١٠٣٠٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضّال، عمّن ذكره، عن أبي عبداللّه (صلوات اللّه وسلامه عليه) قال: لابأس بجزّ الشمط[٣] ونتفه من اللّحية[٤].

١٠٣٠٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن عبداللّه بن سنان، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: لابأس بجزّ الشمط ونتفه، وجزّه أحبُّ إليَّ من نتفه[٥].

من لايحضره الفقيه: كان الصادق (عليه السّلام) يقول:

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٣ ح٦.

٢ـ عيون أخبار الرضا: ج١ ص٢٧٥ ح١١ ـ الخصال: ص٢٣٥ ح٧٦.

٣ـ الشمط ـ محركة ـ: بياض الرأس يخالط سواده. (اقرب الموارد).

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٢ ح٢.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٢ ح١.

وذكر مثله[١].

مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) مثله[٢].

١٠٣١٠ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) انّ أمير المؤمنين (عليه السّلام) كان لايرى بجزّ الشيب بأساً ويكره نتفه[٣].

مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) عن علي (عليه السّلام) انه كان. . . . وذكر مثله[٤].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن آبائه (عليهم السّلام) نحوه[٥].

١٠٣١١ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن آبائه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): الشيب نور، فلاتنتفوه[٦].

مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس)، عن الصادق (عليه السّلام) قال: قال النبي (صلّى الله عليه وآله). . . . وذكر مثله[٧].

١ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٣١ ح٣٤٠.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص٦٩.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٢ ح٣.

٤ـ مكارم الاخلاق: ص٦٩.

٥ـ الجعفريات: ص١٥٦.

٦ـ الجعفريات: ص١٥٦. منه المستدرك: ج١ ص٤١٣.

٧ـ مكارم الاخلاق: ص٦٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٠٧.

باب (٣٤)
كراهة العَبَث باللِّحية

١٠٣١٢ـ علل الشرايع: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثنا أحمد بن ادريس قال: حدثنا محمد بن أحمد [الأشعري]، عن موسى بن عمر، عن يحيى بن عمر، عن صفوان الجمّال قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): لاتكثر وضع يدك في لحيتك فانّ ذلك يشين الوجه[١و٢].

باب (٣٥)
إستحباب تسريح الرأس واللحية

١٠٣١٣ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن عبداللّه بن جندب، عن سفيان بن السمط قال: قال لي أبو عبداللّه (عليه السّلام): الثوب النقي يكبت العدو[٣]، والدُّهن يذهب بالبؤس، والمشط للرأس يذهب بالوباء.

قال: قلت: وما الوباء؟

قال: الحمّى، والمشط للّحية يشدُّ الأضراس[٤].

١ـ الشَيْن: خلاف الزَيْن. وما يحدث في ظاهر الجلد من الخشونة يحصل به تشويه الخلقة. (مجمع البحرين).

٢ـ علل الشرايع: ص٥٥٩ ح١. منه البحار: ج٧٦ ص١٠٨.

٣ـ كبت اللّه العدو: اهانه واذلّه، والمكتبت: الممتلىء غماً (اقرب الموارد).

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٨ ح١.

١٠٣١٤ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): مشط الرأس يذهب بالوباء، ومشط اللّحية يشدُّ الاضراس[١].

١٠٣١٥ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): المشط يذهب بالوباء وهو الحمّى[٢].

١٠٣١٦ـ مكارم الأخلاق: من (طب الائمة (عليهم السّلام)) عن الصادق (عليه السّلام) قال: تسريح الرأس يقطع البلغم، وتسريح الحاجبين أمان من الجذام، وتسريح العارضين يشدُّ الاضراس.

وسئل عن حلق الرأس؟

قال: حسن[٣].

١٠٣١٧ـ البحار: طب الائمّة (عليهم السّلام) عن تميم بن أحمد الصيرفيّ، عن محمّد بن خالد البرقيّ، عن عليّ بن النعمان، عن داود ابن فرقد والمعلّى بن خنيس قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): تسريح العارضين[٤] يشدُّ الاضراس، وتسريح اللّحية يذهب بالوباء، وتسريح الذؤابتين يذهب ببلابل الصَّدر[٥]، وتسريح الرأس يقطع البلغم[٦].

١٠٣١٨ـ الخصال: حدثنا إسماعيل بن منصور بن أحمد القصّار

١ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٨ ح٣١٩.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٩ ح٣٢٣.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٧٢. منه البحار: ج٧٦ ص١١٥.

٤ـ العارِض: صفحة الخد. وشدَّده: قوّاه (اقرب الموارد).

٥ـ بلبلة الصدر: وسوسته، والبلابل: هي الهموم والاحزان (مجمع البحرين).

٦ـ البحار: ج٧٦ ص١١٨ ح٩.

قال: حدثنا أبو عبدالله محمد بن القاسم بن محمد بن عبدالله بن الحسن بن جعفر بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب (عليهما السّلام) قال: حدثنا أحمد بن علي الأنصاري أبو علي قال: حدثنا أحمد بن محمد بن خالد البرقي قال: حدثنا الحسن بن علي بن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عبدالرحمن بن الحجّاج، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) في قول الله (عزّوجلّ): ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾[١].

قال: المشط [فان المشط] يجلب الرزق، ويحسّن الشعر، وينجّز الحاجة، ويزيد في [ماء] الصّلب، ويقطع البلغم، وكان رسول الله (صلّى الله عليه وآله) يسرِّح تحت لحيته أربعين مرّة ومن فوقها سبع مرّات ويقول: إنّه يزيد في الذهن ويقطع البلغم[٢].

روضة الواعظين: قال أبو عبدالله (عليه السّلام) وذكر مثله[٣].

مكارم الأخلاق: نقلاً من كتاب (من لايحضره الفقيه)، قال الصادق (عليه السّلام). . . . وذكر مثله الى قوله: ويقطع البلغم[٤].

١٠٣١٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الحسن بن عطيّة، عن إسماعيل بن جابر، عن أبي عبدالله (صلوات

١ـ الاعراف ٧: ٣١.

٢ـ الخصال: ص٢٦٨ ح٣. منه البحار: ج٧٦ ص١١٧.

٣ـ روضة الواعظين: ص٣٠٨.

٤ـ مكارم الاخلاق: ص٧٠.

اللّه عليه) قال: من سرّح لحيته سبعين مرّة وعدّها مرّة مرّة لم يقربه الشيطان أربعين يوماً[١].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): من سرّح.... وذكر مثله[٢].

ثواب الأعمال: حدثني الحسين بن أحمد، عن أبيه، عن محمد ابن أحمد، عن سهل بن زياد، عن ابراهيم، عن عبدالرحمن بن الحجاج، عن محمد بن عمر الهمداني، عن الحسن بن عطيّة مثله وفيه: اربعين صباحاً[٣].

١٠٣٢٠ـ تفسير العياشي: عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: سألته [عن قوله تعالى]: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾؟

قال: هو المشط عند كلِّ صلاة فريضة ونافلة[٤].

١٠٣٢١ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (النجاة)، عن الصادق (عليه السّلام) قال: إذا أراد أحدكم الامتشاط فليأخذ المشط بيده اليمنى وهو جالس، وليضعه على أُمِّ رأسه ثمّ يسرِّح مقدَّم رأسه ويقول: «اللهمّ حسّن شعري وبشري وطيّبهما واصرف عنّي الوباء» ثمّ يسرِّح مؤخّر رأسه ويقول: «اللهمّ لاتردَّني على عقبي، واصرف عنّي

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٩ ح١٠.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٨ ح٣٢١.

٣ـ ثواب الأعمال: ص٤٠ ح١.

٤ـ تفسير العياشي: ج٢ ص١٣ ح٢٥. منه البحار: ج٧٦ ص١١٦.

كيد الشيطان، ولاتمكّنه من قيادي، فتردَّني[١] على عقبي» ثمّ يسرِّح على حاجبيه ويقول: «اللهمّ زيّني بزينة الهُدى» ثمّ يسرِّح الشعر من فوق ثمّ يمرُّ المشط على صدره ويقول في الحالين معاً: «اللهمّ سرِّح عنّي الهموم والغمُوم، ووحشة الصدر ووسوسة الشيطان» ثمّ يشتغل بتسريح الشعر، ويبتديء به من أسفل ويقرء ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾[٢].

١٠٣٢٢ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) يرجل شعره، وأكثر ما كان يرجّل شعره بالماء، ويقول: كفى بالماء للمؤمن طيبا[٣].

١٠٣٢٣ـ الجعفريات: بهذا الاسناد، عن علي بن أبي طالب (عليه السّلام)، أن رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) قال لأبي قتادة: يا أبا قتادة رَجِّل جُمَّتك، وأكرمها، وأحسن إليها[٤].

١٠٣٢٤ـ مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام): لاتتسرَّح في الحمّام فانّه يرقُّ الشعر[٥].

١٠٣٢٥ـ مكارم الأخلاق: عن يزيد بن مسلم قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): المشط ينفي الفقر ويذهب بالداء[٦].

١ـ فيردّني ـ البحار.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص٧١. منه البحار: ج٧٦ ص١١٤.

٣ و٤ـ الجعفريات: ص١٥٦. منه المستدرك: ج١ ص٤٠٨. والجُمّة من الإنسان: مجتمع شعر ناصيته (مجمع البحرين).

٥ و٦ـ مكارم الاخلاق: ص٧١.

١٠٣٢٦ـ مكارم الأخلاق: عنه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): المشط يذهب بالوباء، والدهن يذهب بالبؤس[١].

١٠٣٢٧ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إمرار المشط على الصدر[٢] يذهب بالهمّ[٣].

١٠٣٢٨ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن إبراهيم بن مهزم، عن القاسم بن الوليد قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن عظام الفيل مداهنها[٤] وأمشاطها؟

قال: لابأس بها[٥].

مكارم الأخلاق: عن القاسم بن الوليد مثله[٦].

باب (٣٦)
إستحباب نتف شعر الانف

١٠٣٢٩ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): اخذ الشعر من الانف يحسّن الوجه[٧].

١ـ مكارم الأخلاق: ص٧١.

٢ـ على صدرك ـ البحار.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٧١. منه البحار: ج٧٦ ص١١٣ و١١٤.

٤ـ المدهن ـ بالضم ـ: آلة الدهن أو قارورته. (اقرب الموارد).

٥ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٩ ح١١.

٦ـ مكارم الاخلاق: ص٧١.

٧ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٤ ح٢٨٩.

مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس)، عن الصادق (عليه السّلام) مثله[١].

١٠٣٣٠ـ قرب الاسناد: عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة قال: حدثني جعفر بن محمّد، عن آبائه (عليهم السّلام) أن النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) قال: ليأخذ أحدكم من شاربه والشعر الّذي في أنفه، وليتعاهد نفسه[٢]، فانّ ذلك يزيد في جماله[٣].

١٠٣٣١ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: قال لنا رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): ليأخذ أحدكم من شاربه، وينتف شعر أنفه، فان ذلك يزيد في جماله[٤].

باب (٣٧)
إستحباب قصّ الأظفار وأخذ الشارب

١٠٣٣٢ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن عليّ بن عقبة، عن أبي كهمس قال: قال رجلٌ لعبداللّه بن الحسن: علّمني شيئاً في الرِّزق؟

١ـ مكارم الاخلاق: ص٥٩.

٢ـ التّعاهد: بمعنى التعهد، وهو التّحفظ بالشّيء، وتعهّدت الشّيء: اي ترددت إليه واصلحته. (مجمع البحرين).

٣ـ قرب الاسناد: ص٣٢. منه البحار: ج٧٦ ص١٠٩.

٤ـ الجعفريات: ص١٥٦. منه المستدرك: ج١ ص٤٠٧.

فقال: ألزم مصلاّك إذا صلّيت الفجر إلى طلوع الشمس فإنّه أنجع[1] في طلب الرزق من الضرب في الأرض، فأخبرت بذلك أباعبدالله (عليه السّلام) فقال: ألا أُعلّمك في الرزق ما هو أنفع من ذلك؟

قال: قلت: بلى.

قال: خذ من شاربك وأظفارك كلّ جمعة[2].

١٠٣٣٣ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من قلمَّ أظفاره وقصَّ شاربَه في يوم الجمعة، ثمّ قال: «بسم الله وبالله وعلى سُنّة محمّد وآل محمّد» أُعطي بكلِّ قُلامة عتق رقبة من ولد إسماعيل[3].

١٠٣٣٤ـ جامع الأخبار: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من قلَّم أظفاره وقص شاربه في كل جمعة، ثم قال: «بسم الله وعلى سنة رسول الله» اعطي بكل قلامة عتق رقبة من ولد اسماعيل[4].

١٠٣٣٥ـ جامع الأخبار: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): تقليم الأظفار يمنع الداء الأعظم، ويزيد في الرزق[5].

١٠٣٣٦ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن علي، عن الحسن بن سليمان، عن عمّه عبدالله بن هلال

١ـ النَّجيع: النَّافع (المنجد) والمعنى أنَّه انفع.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٩١ ح١١.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٦٦. منه البحار: ج٧٦ ص١٢٤.

٤ـ جامع الاخبار: ص١٢٢.

٥ـ جامع الاخبار: ص١٢٢. منه المستدرك: ج١ ص٤١٤.

قال: قال لي أبو عبدالله (عليه السّلام): خذ من شاربك وأظفارك في كلّ جمعة فان لم يكن فيها شيء فحكّها لايصيبك جنون ولاجذام ولابرص[١].

١٠٣٣٧ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: تقليم الأظفار وأخذ الشارب في كلّ جمعة أمان من البرص والجنون[٢].

١٠٣٣٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن ابن عقبة، عن أبيه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من السنّة تقليم الأظفار[٣].

١٠٣٣٩ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (طب الائمّة)، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من قلّم أظافيره يوم الأربعاء فبدأ بالخنصر [الأيمن وختم بالخنصر][٤] الأيسر كان له أماناً من الرَّمَد[٥].

١٠٣٤٠ـ الخصال: حدثنا محمد بن الحسن [بن الوليد] (رضي الله عنه) قال: حدثنا أحمد بن ادريس، عن محمد بن أحمد [الأشعري]، عن محمّد بن حسّان، عن أبي محمّد الرازيّ، عن الحسين بن يزيد النوفليّ، عن السكونيّ، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من قلّم أظفاره يوم السبت، [أ]ويوم الخميس، وأخذ من شاربه عوفي من

١ ـ ٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٠ ح٣ ـ ٥.

٤ـ ما بين المعقوفتين من البحار.

٥ـ مكارم الاخلاق: ص٦٥. منه البحار: ج٧٦ ص١٢٣. والرَمَد: وجع العين وانتفاخها (لسان العرب).

وجع الاضراس ووجع العين[١].

ثواب الأعمال: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثني علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن الحسين بن يزيد، عن السكوني، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) عن آبائه (عليهم السّلام) مثله[٢].

مكارم الأخلاق: من كتاب المحاسن، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): وذكر مثله وفيه: ووجع العينين[٣].

١٠٣٤١ـ طب الائمة (عليهم السّلام): عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) أنّه كان يقلم أظفاره كلّ خميس يبدأ بالخنصر الايمن ثمّ يبدأ بالايسر، وقال: من فعل ذلك كان [كمن] أخذ أماناً من الرَّمد[٤].

١٠٣٤٢ـ مستدرك الوسائل: كتاب (التعريف) للصفواني، عن الصادق (عليه السّلام) في تقليم الأظفار: ابتدىء بالخنصر من اليمين ثم السبابة ثم الوسطى ثم الابهام ثم البنصر، ومن اليسرى يبتدأ بالخنصر، ثم على الولاء الى الابهام[٥].

١٠٣٤٣ـ مستدرك الوسائل: الصفواني في كتاب (التعريف)، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام): من اقتص في يوم الأربعاء، يبتدأ من

١ـ الخصال: ص٣٩٤ ح١٠٠.

٢ـ ثواب الاعمال: ص٤١ ح٢. منهما البحار: ج٧٦ ص١١٠.

٣ـ مكارم الأخلاق: ص٦٥.

٤ـ طبّ الائمة: ص٨٤. منه البحار: ج٧٦ ص١٢١.

٥ـ مستدرك الوسائل: ج١ ص٤١٦.

الابهام الى الخنصر، أمن من الرمد[١].

١٠٣٤٤ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: تقليم الأظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والبرص والعمى وإن لم تحتج فحكّها[٢].

١٠٣٤٥ـ من لايحضره الفقيه: روى هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) انّه قال: تقليم الاظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والجنون والبرص والعمى، فإن لم تحتج فحكها حكاً[٣].

جامع الأخبار: قال الصادق (عليه السّلام): تقليم الأظفار... وذكر مثله، وفيه: فإن لم يحتج يحكها حكاً[٤].

البحار: دعوات الراوندي ـ قال أبو عبدالله (عليه السّلام): تقليم الأظفار.... وذكر مثله، وأسقط قوله: والجنون[٥].

١٠٣٤٦ـ الكافي: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن جعفر بن محمّد الأشعري، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: احتبس الوحي عن النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) فقيل له: احتبس الوحي عنك؟

١ـ مستدرك الوسائل: ج١ ص٤٣٧.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٠ ح٢.

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٦ ح٣٠١.

٤ـ جامع الأخبار: ص١٢١.

٥ـ البحار: ج٧٦ ص١٢٥ ح١٥.

فقال (صلّى اللّه عليه وآله): وكيف لايحتبس وانتم لاتقلّمون أظفاركم، ولاتنقّون رواجبكم[١و٢].

قرب الاسناد: محمد بن عيسى، عن عبداللّه بن ميمون القداح، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: احتبس الوحي... وذكر نحوه[٣].

مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن الصادق (عليه السّلام) قال: احتبس الوحي... وذكر نحوه[٤].

١٠٣٤٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن محمّد بن عليّ، عن الحكم بن مسكين، عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إنّ أستر واخفى ما يسلّط الشيطان من ابن آدم ان صار أن يسكن تحت الأظافير[٥].

١٠٣٤٨ـ الجعفريات: باسناده عن علي (عليه السّلام)، قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): قصّوا اظافيركم، فانه أزين لكم[٦].

١٠٣٤٩ـ نوادر الراوندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله):

١ـ الرواجب: هي ما بين عُقد الاصابع من داخل (النهاية).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٢ ح١٧.

٣ـ قرب الاسناد: ص١٣.

٤ـ مكارم الأخلاق: ص٦٦.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٠ ح٧.

٦ـ الجعفريات: ص٢٩.

يامعشر الرجال قصّوا أظافيركم، وقال للنساء: طوِّلنَّ أظافيركنَّ فانّه أزين لكنَّ[١].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال للرجال: قصّوا. . . . وذكر نحوه[٢].

١٠٣٥٠ـ من لايحضره الفقيه: قال موسى بن بكر للصادق (عليه السّلام): إنَّ أصحابنا يقولون: إنّما أخذ الشارب والاظفار يوم الجمعة؟

فقال: سبحان اللّه خذها ان شئت في يوم الجمعة وان شئت في سائر الأيّام[٣].

١٠٣٥١ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): قصّها اذا طالت[٤].

باب (٣٨)
النَّهي عن تطويل الشّارب

١٠٣٥٢ـ نوادر الراوندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): لايطوِّلنَّ أحدكم شاربه ولاعانته ولاشعر جناحه[٥]، فانَّ الشَّيطان

١ـ نوادر الراوندي: ص٢٤.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص٦٥.

٣ و٤ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٨ ح٣١٣ و٣١٤.

٥ـ الجَنَاح: الابط. (اقرب الموارد).

يتّخذها مخابي يستتر بها. قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من كان يؤمن باللّه واليوم الآخر فلايترك عانته فوق أربعين يوماً[١].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن آبائه (عليهم السّلام) مثله[٢].

١٠٣٥٣ـ علل الشرايع: حدّثني محمد بن علي ماجيلويه (رحمه اللّه) قال: حدثنا علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن الحسين بن يزيد [النوفلي]، عن اسماعيل بن مسلم [السكوني]، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): لايطوِّلنَّ أحدكم شاربه ولاعانته ولاشعر إبطيه[٣]، فانّ الشيطان يتّخذها مخابي يستتر بها[٤].

١٠٣٥٤ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): لايطوّلنّ أحدكم شاربه فإنّ الشيطان يتّخذه مخبأ يستتر به[٥].

١٠٣٥٥ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عمّن ذكره، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ذكرنا

١ـ نوادر الراوندي: ص٢٤. منه البحار: ج٧٦ ص٩٣.

٢ـ الجعفريات: ص٢٩. منه المستدرك: ج١ ص٣٨٩.

٣ـ إبطه ـ البحار.

٤ـ علل الشرايع: ص٥١٩ ح١. منه البحار: ج٧٦ ص١١١.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٧ ح١١.

الأخذ من الشارب.

فقال: نشرة[١] وهو من السنّة[٢].

١٠٣٥٦ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): إنّ من السنّة أن تأخذ من الشارب حتّى يبلغ الإطار[٣و٤].

١٠٣٥٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن بعض أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن عبدالله بن عثمان أنّه رأى أبا عبدالله (عليه السّلام) أحفى شاربه حتّى ألصقه بالعسيب[٥و٦].

مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن عبدالله بن عثمان أنه رأى.... وذكر نحوه[٧].

١٠٣٥٨ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (المحاسن)، عن الصادق (عليه السّلام) قال: حلق الشوارب[٨] من السنّة[٩].

١ـ الإنشار: الإحياء، والنَّشر: الحياة (لسان العرب). ولعلَّ المعنى المناسب لما نحن فيه هو النَّشاط والحيوية.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٧ ح٨.

٣ـ الاطار: حرف الشفة الاعلى الذي يحول بين منابت الشعر والشفة، وكل شيء أحاط بشيء فهو إطار له. (مجمع البحرين).

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٧ ح٦.

٥ـ العسيب: منبت الشعر. (اقرب الموارد).

٦ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٧ ح٩.

٧ـ مكارم الاخلاق: ص٦٧.

٨ـ حلق الشارب ـ البحار.

٩ـ مكارم الاخلاق: ص٦٧. منه البحار: ج٧٦ ص١١٢.

باب (٣٩)
إستحباب غَسل الرأس بالخَطمي

١٠٣٥٩ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن سفيان بن السمط، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: تقليم الأظفار والأخذ من الشّارب وغسل الرأس بالخطمي ينفي الفقر ويزيد في الرزق[١].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): غسل الرأس بالخطمى.... وذكر مثله[٢].

مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس)، عن الصادق (عليه السّلام) مثله[٣].

١٠٣٦٠ـ ثواب الأعمال: حدثني محمد بن الحسن [بن الوليد] (رضي اللّه عنه) قال: حدثني محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن عيسى، عن أبي أيّوب المدنيّ[٤]، عن ابن أبي عمير، عن سفيان بن السمط، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: غَسلُ الرأس بالخطمي ينفي الفقر، ويزيد في الرزق، وقال: هو نشرة[٥].

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٤ ح١. والخطمي: ضرب من النبات يغسل به (لسان العرب).

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٤ ح٢٩١.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٦٤.

٤ـ المديني ـ البحار.

٥ـ ثواب الاعمال: ص٣٦ ح٢. منه البحار: ج٧٦ ص٨٦.

١٠٣٦١ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدِّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): غسل الرأس بالخطمي يذهب بالدّرن وينفي الاقذاء[١و٢].

١٠٣٦٢ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن عليّ، عن الحسن بن محمّد الصيرفي، عن إسماعيل بن عبدالخالق، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: غسل الرأس بالخطمي نشرة[٣].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام). . وذكر مثله[٤].

١٠٣٦٣ـ ثواب الأعمال: حدثني أحمدبن محمدبن يحيى العطار (رضي اللّه عنه)، عن أبيه، عن محمّد بن أحمد [الأشعري]، عن موسى بن عمر، عن محمّد بن سنان، عن أبي سعيد القمّاط، عن عمر ابن يزيد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: غسل الرأس بالخطمي أمان من الصداع، وبراءة من الفقر، وطهور للرأس من الحزازة[٥].

١ـ الدَّرن: الوسخ. والاقذاء ـ جمع قذى ـ: وهو ما يقع في العين من تراب أو وسخ أو غير ذلك. (النهاية).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٤ ح٣.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٠٤ ح٥.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٤ ح٢٩٢.

٥ـ ثواب الاعمال: ص٣٦ ح١. منه البحار: ج٧٦ ص٨٦. والحزازة: الهبرية في الرَّأس ـ والهبرية ـ هو ما يتعلّق بأسفل الشَّعر مثل النّخالة من وسخ الرَّأس ويُعرَف بقشرة الرَّأس (اقرب الموارد).

باب (٤٠)
إستحباب غَسل الرَّأس بالسِّدر

١٠٣٦٤ـ ثواب الأعمال: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثني علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن زيد النرسيّ، عن بعض أصحابه قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) يقول: كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) يغسل رأسه بالسدر، ويقول: اغسلوا رؤسكم بورق السّدر [ونقّوا][1]، فإنّه قدَّسه كلُّ ملك مقرَّب، وكلُّ نبيّ مرسل، ومن غسّل رأسه بورق السدر صرف اللّه عنه وسوسة الشيطان سبعين يوماً، ومن صرف اللّه عنه وسوسة الشيطان سبعين يوماً لم يعص [اللّه] ومن لم يعص [اللّه] دخل الجنّة[2].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): اغسلوا رؤوسكم.... وذكر مثله[3].

اصل زيد النرسي: عن بعض أصحابنا قال: سمعت.... وذكر نحوه[4].

١ـ ما بين المعقوفتين من البحار.

٢ـ ثواب الاعمال: ص٣٦ و٣٧ ح١. منه البحار: ج٧٦ ص٨٧.

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٥ ح٢٩٦.

٤ـ الاصول الستة عشر: ص٥٥.

باب (٤١)
إستحباب دفن الشعر والظفر

١٠٣٦٥ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن فضّال، عن بعض أصحابه، عن أبي كهمس، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) في قول الله (عزّوجلّ): ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الأَرْضَ كِفَاتاً * أَحْيَآءً وَأَمْوَاتاً﴾[١].

قال: دفن الشعر والظفر[٢و٣].

١٠٣٦٦ـ معاني الأخبار: حدثنا أبي (رحمه الله) قال: حدثنا سعد بن عبدالله، عن القاسم بن محمد الاصبهاني، عن سليمان بن داود المنقري، عن حمّاد بن عيسى، عن أبي عبدالله (عليه السّلام): أنّه نظر إلى المقابر فقال: ياحمّاد هذه كفات الأموات، ونظر إلى البيوت فقال: هذه كِفات[٤] الأحياء ثمّ تلا [هذه الآية]: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ

١ـ المرسلات ٧٧: ٢٥ و٢٦.

٢ـ قوله تعالى: ﴿كِفَاتاً﴾ قال في مجمع البيان: أي تكفتهم ﴿أَحْيَآءً﴾ على ظهرها في دُورهم ومنازلهم وتكفتهم ﴿أَمْوَاتاً﴾ في بطنها أي تحوزهم وتضمّهم. قوله (عليه السّلام): «دفن الشّعر والظّفر» يمكن أن يكون ما ذكره (عليه السّلام) تفسيراً لكلٍّ من قوله: ﴿أَحْيَآءً﴾ وقوله: ﴿أَمْوَاتاً﴾ ولعلّ الاخير اظهر. ولاينافي التفسير المشهور إذ المراد انّه يشمل هذا ايضاً، لورود ما هو المشهور في أخبارنا أيضاً (مرآة العقول).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٣ ح١.

٤ـ الكفات: الاوعية، أي تضمّ احياء على ظهرها وامواتاً في بطنها. (مجمع البحرين).

الأَرْضَ كِفَاتاً * أَحْيَآءً وَأَمْوَاتاً﴾ وروي أنّه دفن الشعر والظفر[١].

١٠٣٦٧ـ مكارم الأخلاق: قال الصادق (عليه السّلام): يدفن الرجل شعره وأظافيره ـ إذا أخذ منها ـ وهي سُنّة.

وفي كتاب المحاسن: وهي سُنّة واجبة[٢].

١٠٣٦٨ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): يدفن الرجل أظافيره وشعره اذا أخذ منها، وهي سنّة[٣].

* * *

١ـ معاني الأخبار: ص٣٤٢. منه البحار: ج٧٦ ص١٢٥.

٢ـ مكارم الأخلاق: ص٦٦. منه البحار: ج٧٦ ص١٢٣.

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٢٨ ح٣١٦.

أبواب السّواك

باب (١)
أهميَّة السِّواك

١٠٣٦٩ـ ثواب الأعمال: حدثني محمد بن الحسن (رضي اللّه عنه) قال: حدثني محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال، عن عمرو بن سعيد المدائني، عن مصدِّق بن صدقة، عن عمّار الساباطي، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال أبو جعفر (عليه السّلام): لو يعلم الناس ما في السواك لأباتوه معهم في لحاف[1].

باب (٢)
السِّواك من أخلاق الأنبياء

١٠٣٧٠ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن إسحاق بن عمّار قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): من

١ـ ثواب الاعمال: ص٣٤ ح٢. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٠.

أخلاق الأنبياء (عليهم السّلام) السواك[١].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن القاسم بن عروة، عن اسحاق ابن عمار، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال. . . . وذكر مثله[٢].

١٠٣٧١ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن خالد، والحسين بن سعيد جميعاً، عن القاسم ابن عروة، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: السواك من سنن المرسلين[٣].

١٠٣٧٢ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن يونس بن يعقوب، عن أبي أُسامة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من سنن المرسلين السّواك[٤].

١٠٣٧٣ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عمّن ذكره[٥]، عن محمّد الحلبيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إنّ رسول الله (صلّى الله عليه وآله) كان يكثر من السواك، وليس بواجب، فلايضرُّك فرطه فَرطَ الأيّام[٦].

البحار ـ بيان: «فرطه فرط الايام» أي تركه في فرط الايام وهو من ثلاثة الى خمسة عشرة يوماً.

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٥ ح١.

٢ـ المحاسن: ص٥٦٠ ح٩٣٩.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٥ ح٢.

٤ـ الكافي: ج٣ ص٢٣ ح٢.

٥ـ عن أبيه، عن زكريا ـ البحار.

٦ـ المحاسن: ص٥٦٣ ح٩٦٠. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٤.

باب (٣)
فوائد السِّواك

١٠٣٧٤ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن بحر، عن مهزم الأسديّ قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: في السواك عشرة خصال[١]: مطهرة للفم، ومرضاة للربِّ، ومفرّحة للملائكة، وهو من السنّة، ويشدُّ اللّثة، ويجلو البصر، ويذهب بالبلغم، ويذهب بالحفر[٢و٣].

المحاسن: البرقي، عن محمد بن عيسى، عن الحسن بن يحيى، عن مهزم الاسدي مثله بزيادة قوله: ويبيّض الأسنان ويشهّى الطعام[٤].

١٠٣٧٥ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى، عن عبيدالله الدهقان، عن درست، عن ابن سنان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: في السواك اثنتا عشر خصلة: هو من السنّة، ومطهرة للفم، ومجلاة للبصر، ويرضي الرب[٥]، ويذهب بالبلغم، ويزيد في الحفظ، ويبيّض الأسنان، ويضاعف [به] الحسنات، ويذهب بالحفر، ويشدّ اللّثة، ويشهّي الطّعام، وتفرح به

١ـ عشر خصال ـ المحاسن وهو الصحيح.

٢ـ الحَفر: سُلاق في اصول الاسنان ـ أي تَقشُّر ـ أو صفرة تعلوها. (أقرب الموارد).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٥ ح٥.

٤ـ المحاسن: ص٥٦٢ ح٩٥٤.

٥ـ ويرضى الرحمن ـ الخصال ـ ثواب الاعمال ـ مكارم الاخلاق ـ الفقيه.

الملائكة[١].

المحاسن: البرقي، عن محمد بن عيسى اليقطيني مثله بتقديم وتأخير وفيه: اثنتا عشرة خصلة[٢].

الخصال: حدثنا أبي (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن ابراهيم بن اسحاق، عن محمد بن عيسى مثل المحاسن[٣].

ثواب الأعمال: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثنا أحمد بن ادريس قال: حدثني محمد بن أحمد قال: حدثني ابراهيم بن اسحاق، عن محمد بن عيسى مثل الخصال[٤].

الخصال: حدثنا أبو الحسين محمد بن علي بن الشاه قال: حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسين قال: حدثنا أبو يزيد احمد بن خالد الخالدي قال: حدثنا محمد بن أحمد بن صالح التميمي قال: حدثنا أبي قال: حدثني انس بن محمد أبو مالك، عن أبيه، عن جعفر ابن محمّد، عن أبيه، عن جدّه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، عن رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) انَّه قال في وصيّته له: ياعلي السواك من السنة، وهو مطهرة للفم، ويجلو البصر، ويرضي الرحمن. . . . وذكر الحديث مثل ما في المحاسن[٥].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٥ ح٦.

٢ـ المحاسن: ص٥٦٢ ح٩٥٣.

٣ـ الخصال: ص٤٨١ ح٥٣.

٤ـ ثواب الاعمال: ص٣٤ ح١.

٥ـ الخصال: ص٤٨١ ح٥٤.

مكارم الأخلاق: من كتاب (روضة الواعظين)، قال الصادق (عليه السّلام) في السواك. . . . وذكر مثل ما في المحاسن[١].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق(عليه السّلام): في السواك. . . وذكر مثل ما في المحاسن[٢].

١٠٣٧٦ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن حمّاد بن عيسى، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: السواك يذهب بالدمعة ويجلو البصر[٣].

المحاسن: البرقي، عن محمد بن علي، عن ابن فضال مثله[٤].

١٠٣٧٧ـ المحاسن: البرقي، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): السواك يجلو البصر[٥].

١٠٣٧٨ـ المحاسن: البرقي، عن محمد بن علي، عن أحمد بن المُحسن الميثميّ، عن زكريا، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: عليكم بالسواك فانّه يجلو البصر[٦].

١٠٣٧٩ـ أمالي الطوسي: حدثنا الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي (رحمه اللّه) قال: أخبرنا الحسين

١ـ مكارم الاخلاق: ص٥٠.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٥٥ ح١٢٦.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٦ ح٧.

٤ـ المحاسن: ص٥٦٣ ح٩٥٨.

٥ـ المحاسن: ص٥٦٣ ح٩٥٧. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٣.

٦ـ المحاسن: ص٥٦٣ ح٩٥٩. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٤.

ابن ابراهيم القزويني قال: حدثنا أبو عبدالله محمد بن وهبان قال: حدثنا أبو القاسم علي بن حبشي قال: حدثنا أبو الفضل العباس بن محمد بن الحسين قال: حدثنا أبي قال: حدثنا صفوان بن يحيى [وجعفر بن عيسى بن يقطين] عن الحسين بن أبي غندر، عن أبيه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: سمعته يقول: جوّدوا الحذو[1] فإنّه مكبتة للعدو، وزيادة في ضوء البصر، وخفّفوا الدَّين، فان في خفّة الدَّين زيادة العمر، وتدهّنوا فإنّه يظهر الغنا، وعليكم بالسواك فإنّه يذهب وسوسة الصدر، وأدمنوا الخف فإنّه أمان من السلّ[2].

باب (٤)
السِّواك طهور للفم

١٠٣٨٠ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمد الاشعري، عن ابن القداح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): السواك مطهرة للفم ومرضاة للرّب[3].

المحاسن: البرقي، عن جعفر بن محمد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): السواك. . . . وذكر مثله[4].

١ـ جوَّد الشيء: حسَّنه وجعله جيّداً (اقرب الموارد). ونعل حذو: أي نعل يحتذى به (مجمع البحرين).

٢ـ أمالي الطوسي: ص٦٦٧ ح١٣٩٦. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٩.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٥ ح٤.

٤ـ المحاسن: ص٥٦٢ ح٩٥١.

١٠٣٨١ـ المحاسن: البرقي، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): السواك مرضاة الله، وسنّة النبيّ (صلّى الله عليه وآله) ومطهرة للفم[١].

١٠٣٨٢ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): لكلّ شيء طهور، وطهور الفم السواك[٢].

١٠٣٨٣ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): لمّا دخل الناس في الدين أفواجاً أتتهم الازد أرقّها قلوباً وأعذبها أفواهاً.

فقيل: يارسول الله هذا أرقّها قلوباً عرفناه فلم صارت أعذبها أفواها؟

فقال: انها[٣] كانت تستاك في الجاهلية[٤].

علل الشرايع: أبي (رحمه الله) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن حسان الرازي، عن محمّد بن يزيد الرازي، عن أبي البختري، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): لمّا دخل الناس.... وذكر مثل الحديثين[٥].

١ـ المحاسن: ص٥٦٢ ح٩٥٢. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٣.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٥٣ ح١١٦.

٣ـ قال: لأنّها ـ علل الشرايع.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٥٣ ح١١٥.

٥ـ علل الشرايع: ص٢٩٤ ح١.

مكارم الأخلاق: من كتاب (روضة الواعظين) قال الصادق (عليه السّلام). . . . وذكر نحو الحديثين[١].

١٠٣٨٤ـ المحاسن: البرقي، عن أبي القاسم وأبي يوسف، عن القنديّ، عن ابن سنان وأبي البختريّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: السواك وقراءة القرآن مقطعة للبلغم[٢].

باب (٥)
إستحباب السِّواك قبل صلاة الليل

١٠٣٨٥ـ الكافي: عليّ بن محمّد بن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر، عن عبداللّه بن حمّاد، عن أبي بكر بن أبي سماك قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): إذا قمت باللّيل فاستك فإنّ الملك يأتيك فيضع فاه على فيك وليس من حرف تتلوه وتنطق به إلاّ صعد به إلى السماء فليكن فوك طيّب الرِّيح[٣].

علل الشرايع: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثنا علي بن ابراهيم، عن أبيه، عمّن ذكره، عن عبداللّه بن حماد مثله وفيه: فليس من حرف[٤].

١٠٣٨٦ـ المحاسن: البرقي، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد،

١ـ مكارم الاخلاق: ص٤٩.

٢ـ المحاسن: ص٥٦٣ ح٩٥٦. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٣.

٣ـ الكافي: ج٣ ص٢٣ ح٧.

٤ـ علل الشرايع: ص٢٩٣ ح١.

عن أبيه، عن إسحاق بن عمّار قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): إنّي لأُحبُّ للرجل إذا قام بالليل أن يستاك وأن يشمّ الطيب، فانّ المَلَك يأتي الرجل إذا قام بالليل حتّى يضع فاه على فيه، فما خرج من القرآن من شيء دخل جوف ذلك الملك[1].

باب (٦)
السِّواك وصيّة جبرئيل

١٠٣٨٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد الأشعريّ، عن ابن القداح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): ما زال جبرئيل (عليه السّلام) يوصيني بالسواك حتّى خشيت أن أُدرد وأُحفى[2].

المحاسن: البرقي، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القداح، عن أبي عبدالله، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال. . . . وذكر مثله، وفيه: أو احفى[3].

١٠٣٨٨ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن درّاج، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله

١ـ المحاسن: ص٥٥٩ ح٩٣٠. منه البحار: ج٧٦ ص١٣١.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٩٥ ح٣.

٣ـ المحاسن: ص٥٦٠ ح٩٤٠، والدرد هو سقوط الاسنان، يقال: درد درداً: سقطت أسنانه وبقيت أصولها فهو أدرَد، واحفي: أي استقصى على أسناني فاذهبها بالتسوك. (مجمع البحرين).

(صلّى اللّه عليه وآله): أوصاني جبرئيل بالسواك حتّى خفت على أسناني[١].

١٠٣٨٩ـ المحاسن: البرقي، عن أبي أيّوب، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وجميل، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): ما زال جبرئيل يوصيني بالسواك حتّى خفت على سِنّي[٢].

١٠٣٩٠ـ نوادر الراوندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): السواك مطيبة للفم، مرضاة للرب، وما أتاني صاحبي جبرئيل الاّ أوصاني بالسواك حتى خشيت أن احفي مقاديم في[٣].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن آبائه (عليهم السّلام)قال: قال رسول اللّه(صلّى اللّه عليه وآله): . . . وذكر نحوه[٤].

١٠٣٩١ـ نوادر الراوندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): أتاني جبرئيل (عليه السّلام) فقال: يامحمّد كيف ننزل عليكم وأنتم لاتستاكون ولاتستنجون بالماء، ولاتغسلون براجمكم[٥].

١ـ المحاسن: ص٥٦٠ ح٩٤٢. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٢.

٢ـ المحاسن: ص٥٦٠ ح٩٤١. منه البحار: ج٧٦ ص١٣١.

٣ـ نوادر الراوندي: ص٤٠. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٩.

٤ـ الجعفريات: ص١٥. منه المستدرك: ج١ ص٣٥٩.

٥ـ نوادر الراوندي: ص٤٠. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٩. والبراجم: هي العُقد التي في ظهور الاصابع يجتمع فيها الوسخ (النهاية).

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن آبائه (عليهم السّلام) مثله[١].

باب (٧)
ركعتان بالسِّواك أفضل من سبعين ركعة بغيره

١٠٣٩٢ـ الكافي: عليّ بن محمّد، عن سهل، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن جعفر بن محمّد الاشعري، عن عبدالله ابن ميمون القدّاح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ركعتان بالسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك.

قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): لولا أن أشقّ على أُمّتي لأمرتهم بالسّواك مع كلِّ صلاة[٢].

المحاسن: البرقي، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): ركعتان بسواك.... وذكر مثله. الا ان فيه: عند كل صلاة[٣].

من لايحضره الفقيه: قال الباقر والصادق (عليهما السّلام): صلاة ركعتين بسواك.... وذكر مثله الى قوله: بغير سواك[٤].

١ـ الجعفريات: ص١٥. منه المستدرك: ج١ ص٣٥٩.

٢ـ الكافي: ج٣ ص٢٢ ح١.

٣ـ المحاسن: ص٥٦١ ح٩٤٩ و٩٤٦.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٥٤ ح١١٨.

مكارم الأخلاق: من كتاب(روضة الواعظين) مثل ما في الفقيه[١].

١٠٣٩٣ـ المحاسن: البرقي، عن ابن فضّال، عن غالب، عن رفاعة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام)، [عن آبائه (عليهم السّلام)] قال: صلاة ركعتين بسواك أفضل من أربع ركعات بغير سواك[٢].

أقول: لعل السبب في تفاوت ثواب الصلاةبالسواك، يعود الى المصلّي من حيث إختلاف درجات الايمان والمعرفة والتوجه الى الله سبحانه.

باب (٨)
نظّفوا طريق القرآن

١٠٣٩٤ـ المحاسن: البرقي، عن أبي سمينة، عن إسماعيل بن أبان الحنّاط، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): نظّفوا طريق القرآن.

قيل: يارسول اللّه وما طريق القرآن؟

قال: أفواهكم.

قيل: بماذا؟

قال: بالسّواك[٣].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه(صلّى اللّه عليه وآله): . . . وذكر نحوه[٤].

١ـ مكارم الاخلاق: ص٥٠.

٢ـ المحاسن: ص٥٦٢ ح٩٥٠. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٣.

٣ـ المحاسن: ص٥٥٨ ح٩٢٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٠.

٤ـ الجعفريات: ص١٥.

دعائم الاسلام: روينا عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) نحوه[١].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبداللّه، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): نظّفوا. . . . وذكر نحوه[٢].

١٠٣٩٥ـ صحيفة الامام الرضا (عليه السّلام): عن الرضا، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): أفواهكم طرق من طرق ربّكم فنظّفوها بالسواك[٣].

باب (٩)
كراهة السِّواك في بيت الخلاء

١٠٣٩٦ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: أكل الأشنان يذيب البدن، والتدلّك بالخزف يبلي الجسد، والسواك في الخلا يورث البخر[٤].

١٠٣٩٧ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبداللّه(عليه السّلام) السواك على المقعدة يورث البخر[٥].

١ـ دعائم الاسلام: ج١ ص١١٩. منهما المستدرك: ج١ ص٣٦٧.

٢ـ مكارم الأخلاق: ص٥١.

٣ـ صحيفة الامام الرضا: ص١٠٩ ح٦٥. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٠.

٤ و٥ـ مكارم الأخلاق: ص٥١. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٨. والبَخَر ـ بالتحريك ـ: نتن الفم. والمقعدة: قدح يتغوط فيه. (اقرب الموارد).

باب (١٠)
إستحباب السِّواك والخلال

١٠٣٩٨ـ تفسير القمي: قال الصادق (عليه السّلام): لما بنى إبراهيم البيت، وحجّ الناس[١] شكت الكعبة إلى اللّه (تبارك وتعالى) ما تلقى من أيدي المشركين وانفاسهم[٢] فأوحى اللّه إليها: قرِّي كعبةُ فإنّي أبعث في آخر الزَّمان قوماً يتنظّفون بقضبان الشجر، ويتخلّلون[٣].

١٠٣٩٩ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): نزل جبرئيل (عليه السّلام) بالسِّواك والحجامة والخلال[٤].

المحاسن: البرقي، عن ابن فضّال، عن أبي جميلة قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): وذكر مثله[٥].

مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس) لأبي النضر العياشي، عن أبي جميلة، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) مثله بتقديم وتأخير[٦].

١ـ وحُجَّ البيت ـ البحار.

٢ـ من أنفاس المشركين ـ البحار.

٣ـ تفسير القمي: ج١ ص٥٩. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٠ والقضيب: العود والغصن المقطوع وجمعه قُضبان. (مجمع البحرين).

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٥٢ ح١٠٩.

٥ـ المحاسن: ص٥٥٨ ح٩٢٥.

٦ـ مكارم الاخلاق: ص٥١.

باب (١١)
إستحباب السِّواك قبل الوضوء

١٠٤٠٠ـ الكافي: أحمد بن إدريس، عن محمّد بن عبدالجبّار، عن صفوان، عن المعلّى أبي عثمان، عن معلّى بن خنيس قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن السواك بعد الوضوء؟

فقال: الاستياك قبل أن تتوضّأ[١].

قلت: أرأيت إن نسي حتّى يتوضّأ؟

قال: يستاك ثمّ يتمضمض ثلاث مرّات[٢].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن صفوان، عن معلى بن عثمان، عن معلى بن خنيس مثله[٣].

١٠٤٠١ـ المحاسن: البرقي، عن بعض من رواه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من استاك فليتمضمض[٤].

١٠٤٠٢ـ المحاسن: البرقي، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): إذا توضّأ الرجل وسوَّك ثمّ قام فصلّى، وضع المَلَك فاه على فيه، فلم يلفظ شيئاً إلاّ التقمه.

١ـ قبل أن يتوضأ ـ المحاسن.

٢ـ الكافي: ج٣ ص٢٣ ح٦.

٣ـ المحاسن: ص٥٦١ ح٩٤٧.

٤ـ المحاسن: ص٥٦٣ ح٩٦١. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٤.

وزاد فيه بعضهم: فان لم يستك قام الملك جانباً يستمع إلى قراءَته[١].

١٠٤٠٣ـ البحار: كتاب الامامة والتبصرة ـ عن أحمد بن عليّ، عن محمد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن إبراهيم بن هاشم، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): السِّواك شطر الوضوء والوضوء شطر الايمان[٢].

باب (١٢)
إستحباب السِّواك عَرضاً

١٠٤٠٤ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه، عن علي (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): استاكوا عرضاً ولاتستاكوا طولا[٣].

١٠٤٠٥ـ الجعفريات: باسناده عن علي (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): كلوا الثمار وتراً[٤] لاتضر، واستاكوا عرضاً ولاتستاكوا طولاً[٥].

١ـ المحاسن: ص٥٦١ ح٩٤٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٣٢.

٢ـ البحار: ج٧٦ ص١٤٠ ح٥٤.

٣ـ الجعفريات: ص١٥. منه المستدرك: ج١ ص٣٦٨.

٤ـ الوِتر: الفرد (مجمع البحرين).

٥ـ الجعفريات: ص١٦١. منه المستدرك: ج١٦ ص٤٦١.

باب (١٣)
جواز السِّواك للصّائم

١٠٤٠٦ـ الهداية: قال الصادق (عليه السّلام): الصَّائم يستاك أي النَّهار شاء[١].

١٠٤٠٧ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام)، انه رخص في الكحل للصائم الاّ أن يجد طعمه في حلقه، وكذلك السواك الرطب، ولابأس باليابس[٢].

باب (١٤)
ثلاث يُذهبن النّسيان

١٠٤٠٨ـ السرائر: روي عن سيدنا جعفر بن محمد (عليهما السّلام) أنه قال: ثلاث يُذهبن النسيان ويحدّدن الذُّكر: قراءة القرآن، والسواك، والصيام[٣].

دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام) انه قال: وذكر مثله وفيه: ويحدثن الذكر[٤].

١ـ الهداية: ص٤٧. منه المستدرك: ج١ ص٣٧٠.
٢ـ دعائم الاسلام: ج١ ص٢٧٥. منه المستدرك: ج١ ص٣٧١.
٣ـ السرائر: ص٣٧٥. منه البحار: ج٦٢ ص٢٧٥.
٤ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٣٧ ح٤٨١. منه المستدرك: ج١ ص٣٦٣. والحدوث: كون شيء لم يكن، وحدث أمر: أي وقع، والحَدَث: الابداء (لسان العرب) والمعنى: انهن يُوجِدن الذكر ويبدينه.

أبواب الطِّيب

باب (١)
فوائد الطِّيب

١٠٤٠٩ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن علي بن رئاب قال: كنت عند أبي عبدالله (عليه السّلام) وأنا مع أبي بصير فسمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) [وهو] يقول: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): [إنّ] الريح الطيّبة تشدُّ القلب وتزيد في الجماع[١].

قرب الاسناد: احمد وعبداللّه ابنا محمد بن عيسى، عن الحسن ابن محبوب بهذا الاسناد مثله[٢].

١٠٤١٠ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام) انه قال: الريح الطيبة تشد العقل، وتزيد في الباءة[٣].

١ـ الكافي: ج٦ ص٥١٠ ح٣.

٢ـ قرب الاسناد: ص٧٨.

٣ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٦٦ ح٥٩٤. منه المستدرك: ج١ص٤١٩. الشدة: القوة، وشدَّده: قوّاه. والباءة: النكاح والتزويج، ويقال: الجماع نفسه باءة(لسان العرب).

١٠٤١١ـ صحيفة الامام الرضا(عليه السّلام): باسناده عن الرضا (عليه السّلام)، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: حدثني أبي، عن علي ابن أبي طالب(عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه(صلّى اللّه عليه وآله): الطيب يسرّ [والعسل يسرّ] والنظر الى الخضرة يسرّ والركوب يسرّ[١و٢].

١٠٤١٢ـ الكافي: الحسين بن محمّد، عن أحمد بن إسحاق، عن سعدان، عن أبي بصير قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): الطيب يشدُّ القلب[٣].

باب (٢)
إنّ اللّه يحبُّ الجمال والتجمُّل

١٠٤١٣ـ أمالي الطوسي: أخبرنا أبو محمد الحسن بن محمد بن يحيى الفحّام قال: حدثني أبو الحسن محمد بن أحمد بن عبيداللّه المنصوري قال: حدثني عم أبي قال: حدثني الامام علي بن محمد قال: حدثني أبي محمد بن علي قال: حدثني أبي علي بن موسى قال: حدثني أبي موسى بن جعفر (عليهم السّلام) قال: قال سيدنا الصادق (عليه السّلام): إنّ اللّه تعالى يحبُّ الجمال والتجميل[٤]، ويكره

١ـ سرَّ فلاناً: أعجبه وأفرحه، والسّرور: لذَّة في القلب عند حصول نفع أو توقّعه أو اندفاع ضر (أقرب الموارد).

٢ـ صحيفة الامام الرضا: ص٢٣٩ ح١٤٤.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥١٠ ح٦.

٤ـ والتجمّل ـ البحار.

البؤس والتباؤس، فانّ اللّه (عزّوجلّ) إذا أنعم على عبد نعمة أحبَّ أن يرى عليه أثرها.

قيل: وكيف ذلك؟

قال: ينظّف ثوبه، ويطيّب ريحه، ويجصص داره[١]، ويكنس أفنيته، حتّى أنّ السراج قبل مغيب الشَّمس ينفي الفقر، ويزيد في الرِّزق[٢].

باب (٣)
العطر من سُنن المرسَلين

١٠٤١٤ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن يونس بن يعقوب، عن أبي أُسامة، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: العطر من سنن المرسلين[٣].

١٠٤١٥ـ الخصال: حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا محمدبن الحسن الصفار، عن أحمدبن محمد ابن عيسى، عن عليّ بن الحكم يرفعه إلى أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ثلاث من سنن المرسلين: العطر، وإحفاء الشعر[٤] وكثرة الطروقة[٥].

١ـ ويحسّن داره ـ البحار.

٢ـ أمالي الطوسي: ص٢٧٥ ح٥٢٦. منه البحار: ج٧٦ ص١٤١.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥١٠ ح٢.

٤ـ الاحفاء: المبالغة، واحتففت الشيء: اذا أخذته كلّه (النهاية). وفي الحديث: «كان أبي (عليه السّلام) يُحفي راسَه إذا جزّه» أي يستقصيه ويقطع أثر الشعر بالكلية (مجمع البحرين).

٥ـ الخصال: ص٩٢ ح٣٤. منه البحار: ج٧٦ ص١٤١.

أقول: الطَّروقة: الجماع.

وفي هذا الحديث إحتمالات:

الأوَّل: أن يكون ذلك في مقابل الرُّهبانيّة والإنقطاع عن الدُّنيا وترك ممارسة اللّذات الجسميَّة المحلَّلة، فقد كانت هناك فكرة موجودة عند بعض النَّاس ـ منذ العصور الأولى ـ و هي تدعو إلى إعتزال النّساء واللّذات والحياة...

وقد نهى رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم) عن هذه الفكرة ودعا المسلمين إلى الإستجابة للرّغبات الجسميَّة في حدودها الشَّرعية.

الثاني: أن يكون المقصود من «كثرة الطَّروقة» في مقابل القلَّة، فإنَّ الكثرة إذا كانت في حدودها المتعارفة فهي مطلوبة ومستحبّة وتؤدّي إلى توثيق أواصر المحبَّة بين الزَّوجين.

كما أنَّ القلَّة تؤدّي إلى البرودة في الحياة الزَّوجيَّة.. وبالتالي قد تؤدّي إلى الفراق والطّلاق.. وهذا مذموم عقلاً وشرعاً.

الثالث: أن تكون «كثرة الطَّروقة» كناية عن الإهتمام بالمرأة والعطف عليها باعتبار أنَّها إنسانة لها شخصيّتها وكرامتُها.. بخلاف ما كان عليه أهل الجاهلية من استصغار المرأة وعدِّها كالبهائم.

وبعد هذا كلِّه نقول: إنَّهناك مجالاً للمناقشة في سَند هذه الأحاديث، إذ أنَّ كثيراً منها تعاني من مجهوليَّة الرَّاوي أو ضَعفه، أو مرفوعية الحديث... واللّه العالِم.

١٠٤١٦ـ الخصال: حدثنا محمّد بن موسى بن المتوكل (رضي اللّه عنه) قال: حدثني علي بن ابراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد

ابن يحيى الخزّاز، عن طلحة بن زيد، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه، عن علي (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): أربع من سنن المرسلين: العطر، والنّساء، والسّواك، والحنّاء[1].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): أربع وذكر مثله وفيه: التعطر[2].

باب (٤)
إستحباب التطيّب في الشارب

١٠٤١٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى، عن عبداللّه بن عبدالرحمن، عن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: الطيب في الشارب من أخلاق الأنبياء (عليهم السّلام) وكرامة للكاتبين[3].

١٠٤١٨ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): الطيب في الشارب من أخلاق النبيّين (عليهم السّلام)

١ـ الخصال: ص٢٤٢ ح٩٣.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٥٢ ح١١١.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥١١ ح١٥.

وكرامة للكاتبين[١].

باب (٥)
الصَّلاة بالطِّيب أفضل من سبعين صلاة بغيره

١٠٤١٩ـ الكافي: علي بن إبراهيم رفعه إلى أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من تطيّب أوّل النَّهار لم يزل عقله معه إلى اللّيل.

وقال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): صلاة متطيِّب أفضل من سبعين صلاة بغير طيب[٢].

١٠٤٢٠ـ ثواب الأعمال: حدثني علي بن أحمد، عن أبيه، عن جدّه أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه محمد بن خالد، عن المفضّل بن عمر، عن الصادق (عليه السّلام) قال: ركعتان يصليهما متعطّر أفضل من سبعين ركعة يصلّيها غير متعطّر[٣].

باب (٦)
ثلاث أُعطيهنَّ الأنبياء

١٠٤٢١ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ثلاث أُعطيهنّ الأنبياء (عليهم السّلام) العطر والأزواج والسّواك[٤].

١ و٢ـ الكافي: ج٦ ص٥١٠ ح٥ و٧.

٣ـ ثواب الاعمال: ص٦٢. منه الوسائل: ج٣ ص٣١٦.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥١١ ح٩.

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: قال علي (عليه السّلام): ثلاثة اعطيهن. . . . وذكر نحوه[١].

١٠٤٢٢ـ دعائم الاسلام: روينا عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) عن رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) انه قال: ما طابت رائحة عبد، الاّ زاد عقله، وكان اذا سافر، سافر معهُ بستة أشياء: القارورة والمقصين[٢] والمُكحلَة والمرآة والمشط والسواك. وقال: ثلاث أعطيهن النبيون: العطر والسواك والازواج[٣].

باب (٧)
إستحباب الإنفاق في الطِّيب

١٠٤٢٣ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن سليمان بن محمد الخثعميّ، عن إسحاق الطويل العطّار، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) ينفق في الطيب أكثر ممّا ينفق في الطعام[٤].

١ـ الجعفريات: ص١٦.

٢ـ المقص: المقراض وهما مقصان كلّ شفرة منه مقص ولايفرد. (اقرب الموارد).

٣ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٦٥ ح٥٩٣. منه المستدرك: ج١ ص٤١٨.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥١٢ ح١٨.

باب (٨)
طيب النّساء والرِّجال

١٠٤٢٤ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): طيب النّساء ما ظهر لونه وخفي ريحه، وطيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه[١].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن آبائه (عليهم السّلام) نحوه[٢].

دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام) انه قال: وذكر نحوه[٣].

باب (٩)
إستحباب التطيُّب يوم الجمعة

١٠٤٢٥ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): ليتطيّب أحدكم يوم الجمعة ولو من قارورة امرأته[٤].

١ـ الكافي: ج٦ ص٥١٢ ح١٧.

٢ـ الجعفريات: ص٣١.

٣ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٦٦ ضمن ح٥٩٤.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥١١ ح١٣.

١٠٤٢٦ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن يعقوب بن يزيد رفعه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال عثمان بن مظعون لرسول الله (صلّى الله عليه وآله): قد أردت أن أدع الطيب وأشياء ذكرها.

فقال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): لاتدع الطيب فإنّ الملائكة تستنشق ريح الطيب من المؤمن، فلاتدع الطيب في كلّ جمعة[1].

باب (١٠)
أصلُ الطيب من الجنّة

١٠٤٢٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن حسّان، عن موسى بن بكر، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لمّا أُهبط آدم (عليه السّلام) من الجنّة على الصفا وحوّاء على المروة وقد كانت امتشطت في الجنّة بطيب من طيب الجنّة فلمّا صارت في الأرض قالت: ما أرجو من المشط وأنا مسخوط عليّ؟!! فحلّت عقيصتها[2] فانتثر من مشطتها الّتي كانت امتشطت بها في الجنّة فطارت به الريح فألقت أكثره بالهند فلذلك صار العطر بالهند.

عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن عليّ بن حسّان مثله.

١ـ الكافي: ج٦ ص٥١١ ح١٤.

٢ـ عقص الشّعر: جمعه وجعله في وسط الرّأس وشدّه. (مجمع البحرين).

قال: وفي حديث آخر: فحلّت عقيصتها فأرسل اللّه على ما كان فيها من ذلك الطيب ريحاً فهبّت في المشرق والمغرب فأصل الطيب من ذلك[١].

١٠٤٢٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن جعفر بن يحيى، عن عليّ القصير، عن رجل، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: سألته عن أصل الطيب من أيّ شيء هو؟

فقال: أيّ شيء يقوله الناس؟

قلت: يزعمون أنّ آدم هبط من الجنّة وعلى رأسه إكليل.

فقال: قد كان واللّه أشغل من أن يكون على رأسه إكليل.

ثمّ قال: إنّ حوّاء امتشطت في الجنّة بطيب من طيب الجنّة قبل أن تواقعها الخطيئة فلمّا هبطت إلى الأرض حلّت عقيصتها، فأرسل اللّه تعالى على ما كان فيها ريحاً فهبّت به في المشرق والمغرب فأصل الطيب من ذلك[٢].

١٠٤٢٩ـ الكافي: عليّ بن محمّد، عن صالح بن أبي حمّاد، عن الحسين بن يزيد، عن الحسن بن عليّ بن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إنّ اللّه تعالى لمّا أهبط آدم طفق يخصف من ورق الجنّة فطار عنه لباسه الّذي كان عليه من حلل الجنّة فالتقط ورقة فستر بها عورته، فلمّا هبط عبقت[٣] رائحة تلك الورقة

١ـ الكافي: ج٦ ص٥١٣ ح١.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥١٤ ح٢.

٣ـ عَبِق به الطيب: لزق به. (اقرب الموارد).

بالهند بالنبت فصار الطيب في الأرض من سبب تلك الورقة الّتي عبقت بها رائحة الجنّة، فمن هناك الطيب بالهند لأنّ الورقة هبّت عليها ريح الجنوب فادّت رائحتها إلى المغرب لأنّها احتملت رائحة الورقة في الجوّ فلمّا ركدت الريح بالهند عبق بأشجارهم ونبتهم فكان أول بهيمة رتعت من تلك الورقة ظبي المسك فمن هناك صار المسك في سرّة الظبي لانه جرى رائحة النبت في جسده وفي دمه حتّى اجتمعت في سرّة الظبي[1].

أقول: لامنافاة بين هذا الحديث الذي يذكر أن أصل الطيب كان من آدم (عليه السّلام) وبين الحديث السَّابق الذي يذكر أن أصل الطيب كان من حوّاء، وذلك لإمكان أن يكون منهما معاً، فكلٌّ واحد من آدم وحوّاء كان لهما دَورٌ في نشر الطيب في الأرض بما كان معهما من الجنَّة.

باب (١١)
كراهة ردِّ الطِّيب

١٠٤٣٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: سألته عن الرجل يردّ الطيب؟

قال: لاينبغي له أن يردّ الكرامة[2].

١ـ الكافي: ج٦ ص٥١٤ ح٣.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥١٢ ح١.

١٠٤٣١ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد الأشعريّ، عن ابن القدّاح، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: أُتي أمير المؤمنين (عليه السّلام) بدهن وقد كان ادّهن فادّهن، فقال: إنّا لانردُّ الطيب[1].

باب (١٢)
إستحباب التطيُّب بالمسك

١٠٤٣٢ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن أبيه، عن أبي البختريّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) أنّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) كان يتطيّب بالمسك حتّى يرى وبيصه في مفارقه[2].

قرب الاسناد: السنديّ بن محمد البزاز قال: حدثني أبو البختري، عن جعفر، عن أبيه، عن علي (عليهم السّلام) ان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) كان. . . . وذكر نحوه[3].

١٠٤٣٣ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن عبداللّه بن سنان، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: كانت لرسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) ممسكة[4] إذا هو توضّأ

١ـ الكافي: ج٦ ص٥١٢ ح٢.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥١٤ ح٢. وبيص الطيب: لمعانه وبريقه. والمفرق: وسط الرأس وهو الذي يفرق فيه الشعر. (مجمع البحرين).

٣ـ قرب الاسناد: ص٧٠.

٤ـ الممسكة: ظرف صغير يوضع فيه المسك. (مجمع البحرين).

أخذها بيده وهي رطبة فكان إذا خرج عرفوا أنّه رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) برائحته[١].

١٠٤٣٤ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن أبيه، عن المطّلب بن زياد، عن أبي بكر بن عبداللّه الاشعري قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن المسك هل يجوز اشتمامه؟

فقال: إنّا لنشمّه[٢].

١٠٤٣٥ـ الكافي: محمّد بن جعفر، عن محمّد بن خالد، عن سيف بن عميرة، عن عبدالغفّار قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) يقول: الطيب: المسك، والعنبر، والزعفران، والعود[٣].

باب (١٣)
التطيّب بالغالية

١٠٤٣٦ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن عمّار قال: قلت لأبي عبداللّه (عليه السّلام): إنّي أعامل التجّار فأتهيّأ للناس كراهة أن يروا بي خصاصة فأتّخذ الغالية؟[٤].

١ـ الكافي: ج٦ ص٥١٥ ح٣.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥١٥ ح٥.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥١٣ ح١.

٤ـ الخَصاصة: الحاجة والفقر. والغالية: ضرب من الطيب مركب من مسك وعنبر وكافور ودهن البان وعود (مجمع البحرين).

فقال: يا إسحاق إنّ القليل من الغالية يجزىء وكثيرها سواء، من اتّخذ من الغالية قليلاً دائماً اجزاه ذلك.

قال إسحاق: وأنا أشتري منها في السنة بعشرة دراهم فاكتفي بها وريحها ثابت طول الدهر[1].

باب (١٤)
التطيُّب بالخَلُوق

١٠٤٣٧ـ الكافي: أبو عليّ الأشعريّ، عن بعض أصحابه، عن ابن أبي نجران، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لابأس أن تمسّ الخلوق[2] في الحمّام أو تمسّ به يديك من الشقاق تداويهما به، ولا أُحبّ إدمانه، وقال: لابأس أن يتخلّق الرجل ولكن لايبيت متخلّقاً[3].

١٠٤٣٨ـ الكافي: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن سماعة، عن جعفر بن سماعة، عن أبان، عن رجل قد أثبته، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لابأس أن يتخلّق الرجل لامرأته ولكن لايبيت متخلّقاً[4].

١ـ الكافي: ج٦ ص٥١٦ ح١.

٢ـ الخلوق: طيب مركب يتّخذ من الزّعفران وغيره من انواع الطيب، والغالب عليه الصفرة أو الحمرة. (مجمع البحرين).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥١٧ ح٢.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥١٨ ح٥.

١٠٤٣٩ـ قرب الإسناد: هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام) قال: لاباس بالخلوق في الحمّام، ويمسح يديه ورجليه من الشقاق بمنزلة الدواء، وما أحبّ إدمانه[١].

١٠٤٤٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى، عن رجل، عن محمّد بن الفيض قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: إنّه ليعجبني الخلوق[٢].

باب (١٥)
أنواع البخور

١٠٤٤١ـ الكافي: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ينبغي للرجل أن يدخّن ثيابه إذا كان يقدر[٣].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) مثله[٤].

١٠٤٤٢ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن علي بن ابراهيم الجعفري، عن بعض أصحابه رفعه قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): يبقى ريح العود التي في البدن أربعين يوماً ويبقى ريح عود

١ـ قرب الاسناد: ص٤٠. منه الوسائل: ج١ ص٤٤٨.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥١٧ ح٤.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥١٨ ح٢.

٤ـ مكارم الاخلاق: ص٤٣.

المطراة[١] عشرين يوماً[٢].

باب (١٦)
الرّيحان وأنواعه

١٠٤٤٣ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن عيسى واحمد بن محمد بن خالد جميعاً، عن ابن محبوب، عن عبداللّه بن سنان قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): إذا أُتي أحدكم بالريحان فليشمّه وليضعه على عينيه فإنّه من الجنّة[٣].

١٠٤٤٤ـ الكافي: محمّد بن يحيى، رفعه قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): الريحان واحد وعشرون نوعاً سيّدها الآس[٤].

باب (١٧)
فوائد الوَرد وماء الورد

١٠٤٤٥ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): بالأسانيد الثلاثة[٥]، عن الرضا (عليه السّلام)، عن آبائه، عن عليّ بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: حباني[٦] رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) بالورد بكلتا

١ـ المطرَّاة: ضرب من الطيب، يقال للألوَّة ـ وهو العود ـ مطرَّاة اذا طُرِّيت بطيب أو عنبر أو غيره. (لسان العرب).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥١٨ ح١.

٣ و٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٥ ح٢ و٣.

٥ـ المذكورة في العيون: ج٢ ص٢٤ ح٤.

٦ـ الحباء ـ بالكسر ـ: العطاء. (أقرب الموارد) وفي البحار: حيّاني.

يديه، فلمّا أدنيته إلى أنفي قال [رسول اللّه: أما][1] إنّه سيّد ريحان الجنّة بعد الآس[2].

صحيفة الامام الرضا (عليه السّلام): باسناده عن الرضا، عن آبائه (عليهم السّلام) مثله إلاّ انّه فيه: بكلتي يديه[3].

١٠٤٤٦ـ فقه الامام الرضا (عليه السّلام): روى عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) أنّه قال: من أراد أن يذهب في حاجة له ومسح وجهه بماء ورد لم يرهق[4] وتقضى حاجته ولايصيبه قتر ولا ذلّة[5].

١٠٤٤٧ـ أمان الاخطار: روِّينا في كتاب (المضمار في عمل أوّل يوم من شهر رمضان) عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) أنّ من ضرب وجهه بكف [من] ماء ورد أمن ذلك اليوم من الذلّة والفقر، ومن وضع على رأسه [من] ماء ورد أمن تلك السنة [من] البرسام، فلاتَدَعوا ما نوصيكم به[6].

البحار: الاقبال ـ رويت من كتاب جعفر بن سليمان، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) مثله[7].

١ـ ما بين المعقوفتين من صحيفة الامام الرضا.

٢ـ عيون أخبار الرضا: ج٢ ص٤٠ ح١٢٨.

٣ـ صحيفة الامام الرضا: ص٢٤٣ ح١٤٨. منهما البحار: ج٧٦ ص١٤٦.

٤ـ أرهقته بمعنى أعسرته (المصباح المنير) ولعلّ المعنى المناسب هنا انّه لايصيبه تعب ولامشقة.

٥ـ فقه الامام الرضا: ص٣٩٧. منه البحار: ج٧٦ ص١١٩.

٦ـ أمان الاخطار: ص٣٦. منه البحار: ج٧٦ ص١٤٤.

٧ـ البحار: ج٧٦ ص١٤٤ ح٤.

أبواب التدهُّن والتدهين

باب (١)
فوائد التدهُّن

١٠٤٤٨ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): الدُّهن يليّن البشرة، ويزيد في الدماغ، ويسهّل مجاري الماء، ويذهب القشف[1] ويسفر اللّون[2و3].

١٠٤٤٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): الدهن يليّن البشرة، ويزيد في الدماغ القوَّة، ويسهّل مجاري

١ـ القَشَف: قذر الجلد ورثاثة الهيئة وسوء الحال. (مجمع البحرين).

٢ـ أسفر وجهه: حسن واشرق. (اقرب الموارد).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥١٩ ح١.

الماء، وهو يذهب بالقشف، ويحسن اللّون[١].

١٠٤٥٠ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن عبدالله بن جندب، عن سفيان بن السمط، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: الدهن يذهب بالسوء[٢].

١٠٤٥١ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: الدهن يظهر الغنى[٣].

باب (٢)
ثواب تدهين المؤمن

١٠٤٥٢ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن أحمد الدقّاق، عن محمّد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن بشير الدهّان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من دهن مؤمناً[٤] كتب الله له بكلّ شعرة نوراً يوم القيامة[٥].

ثواب الأعمال: أبي (رحمه الله)، عن أحمد بن ادريس، عن محمد بن أحمد، عن أحمد بن محمد يرفعه الى بشير الدهان مثله[٦].

١ـ الكافي: ج٦ ص٥١٩ ح٤.

٢ و٣ـ الكافي: ج٦ ص٥١٩ ح٢ و٣.

٤ـ من دهن مسلماً [كرامة له] ـ ثواب الاعمال.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٠ ح٧.

٦ـ ثواب الاعمال: ص١٨٢.

باب (٣)
دعاء التدهُّن

١٠٤٥٣ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن الحسن بن بحر، عن مهزم الأسدي، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا أخذت الدهن على راحتك فقل: «اللهم إنّي أسألك الزين والزينة والمحبّة وأعوذ بك من الشين والشنآن والمقت» ثمّ اجعله على يافوخك ابدأ بما بدأ اللّه به[١و٢].

١٠٤٥٤ـ دعوات الراوندي: عن الصادق (عليه السّلام) إذا أردت أن تأخذ دهناً تدّهن به فقل: «اللهمّ إنّي أسألك الرّتبة والدِّين[٣]، وأعوذ بك من الشين والشنآن»[٤].

باب (٤)
فضْل دهن البنفسج

١٠٤٥٥ـ نوادر الراوندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله):

١ـ في القاموس: اليافوخ: حيث التقى عظم مقدَّم الرأس ومؤخَّره.
قوله (عليه السّلام): «ابدأ بما بدأ اللّه به» أي في الخَلق. (مرآة العقول).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥١٩ ح٦.

٣ـ الرّتبة: المنزلة (أقرب الموارد) وفي البحار: الزينة والدين.

٤ـ دعوات الراوندي: ص١٥٧ ح٤٢٧. منه البحار: ج٧٦ ص١٤٥.

فضلنا أهل البيت على [سائر] الناس كفضل [دهن] البنفسج على سائر الأدهان[١].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن آبائه (عليهم السّلام) مثله[٢].

١٠٤٥٦ـ قرب الاسناد: الحسن بن ظريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): عليكم بدهن البنفسج، فإنّ له فضلاً على الادهان كفضلي على سائر الخلق[٣].

١٠٤٥٧ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): بالأسانيد الثلاثة[٤]، عن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام) قال: دعى أبي بدهن ليدهن به رأسه فلمّا ادهن به قلت: ما الذي ادهنت؟

قال: انّه البنفسج.

قلت: وما فضل البنفسج؟

قال: حدثني أبي عن جدّي الحسين بن علي، عن أبيه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم): فضل البنفسج على الأدهان كفضل الاسلام على ساير الأديان[٥].

١ـ نوادر الراوندي: ص١٦. منه البحار: ج٧٦ ص١٤٥.

٢ـ الجعفريات: ص١٨١.

٣ـ قرب الاسناد: ص٥٥. منه الوسائل: ج١ ص٤٥٥.

٤ـ المذكورة في العيون: ج٢ ص٢٤.

٥ـ عيون أخبار الرضا: ج٢ ص٤٣ ح١٤٨. منه الوسائل: ج١ ص٤٥٥.

صحيفة الامام الرضا (عليه السّلام): باسناده عن الرضا، عن آبائه (عليهم السّلام) نحوه[١].

١٠٤٥٨ـ طب الائمّة (عليهم السّلام): حسام بن محمد قال: حدثنا سعد بن جناح، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن الحكم قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): دهن البنفسج سيّد الأدهان[٢].

١٠٤٥٩ـ طب الائمّة (عليهم السّلام): عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنّه قال: نِعم الدهن البنفسج، أدهنوا به، فإنّ فضله على سائر الأدهان كفضلنا على [سائر] الناس[٣].

١٠٤٦٠ـ طب الائمة (عليهم السّلام): عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) أنّه قال: مَثل البنفسج في الأدهان كمثل المؤمن في الناس، ثمّ قال: إنّه حارٌّ في الشتاء بارد في الصيف، وليس لسائر الأدهان هذه الفضيلة[٤].

١٠٤٦١ـ طب الائمّة (عليهم السّلام): عن أبي عبدالله (عليه السّلام)، أنّه قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): عليكم بدهن البنفسج، فإنّ فضل البنفسج على سائر الأدهان كفضل أهل البيت على [سائر] الناس[٥].

١٠٤٦٢ـ طب الائمّة (عليهم السّلام): قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): إنَّ البنفسج حارّ في الشتاء بارد في الصيف، ليّن لشيعتنا

١ـ صحيفة الامام الرضا: ص٢٥١ ح١٧١.

٢ ـ٥ـ طب الائمة: ص٩٣. منه الوسائل: ج١ ص٤٥٥ و٤٥٦.

يابس على عدوّنا، ولو علم الناس ما في البنفسج لقيّمت اوقية بدينار[١].

باب (٥)
فضل دُهن البان

١٠٤٦٣ـ طبّ الأئمّة (عليهم السّلام): يحيى بن الحجّاج، قال: حدثنا محمد بن عيسى، عن خالد بن عثمان، عن أبي العيس[٢] قال: ذكرت الأدهان عند أبي عبدالله (عليه السّلام) حتّى ذكر البان[٣]، فقال (عليه السّلام): دهن ذكر، ونعم الدُّهن دهن البان.

ثمّ قال: وإنّه ليعجبني الخلوق[٤].

باب (٦)
فضل دهن الرّازقي

١٠٤٦٤ـ طب الائمّة (عليهم السّلام): الحسن بن الفضل، قال: حدثنا حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن أبي عبدالله الصادق (عليه السّلام) قال: الرّازقي أفضل ما دهنتم به الجسد[٥].

١ـ طب الائمة: ص٩٣.

٢ـ عن أبي العيص ـ وسائل الشيعة.

٣ـ البان: شجر من فصيلة البانيات ذو اوراق طويلة مركّبة، أبيض الزهر يُستخرج منه نوع من الزيت. (المنجد).

٤ـ طب الائمة: ص٩٣. منه الوسائل: ج١ ص٤٥٨.

٥ـ طب الائمة: ص٨٦. منه الوسائل: ج١ ص٤٥٩.

١٠٤٦٥ـ طب الائمّة (عليهم السّلام): عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنّه قال: عليكم بالكيس فتدهنوا به، فإنّ فيه شفاء من سبعين داء.

قلنا: يابن رسول اللّه، وما الكيس؟

قال: الزّنبق ـ يعني الرازقي ـ[1].

باب (٧)
من فوائد دُهن السِّمسم

١٠٤٦٦ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن غير واحد، عن الخشّاب، عن غياث بن كلوب، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) أنّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) كان إذا اشتكى رأسه استعط بدهن الجلجلان وهو السمسم[2].

١٠٤٦٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن بعض أصحابه، عن ابن أُخت الأوزاعي، عن مسعدة بن اليسع، عن قيس الباهليّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) أنّ النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) كان يحبّ أن يستعط بدهن السمسم[3].

١ـ طب الائمة: ص٩٤. منه الوسائل: ج١ ص٤٥٩.

٢ و٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٤ ح١ و٢. استعط الدواء: ادخله في انفه. (اقرب الموارد).

باب (٨)
كراهة التدهُّن كلَّ يوم

١٠٤٦٨ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن عبدالرحمن بن أبي هاشم، عن أبي خديجة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لايدّهن الرجل كلّ يوم، يرى الرجل شعثاً لايرى متزلّقاً كأنّه امرأة[١و٢].

١٠٤٦٩ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمد بن سنان، عن إسحاق بن عمّار قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السّلام): أُخالط أهل المروءة من الناس وقد أكتفي من الدّهن باليسير فأتمسّح به كلّ يوم؟

فقال: ما أُحبّ لك ذلك.

فقلت: يوم ويوم لا؟

فقال: وما أُحبّ لك ذلك.

قلت: يوم ويومين لا؟

فقال: الجمعة إلى الجمعة يوم ويومين[٣].

١ـ قال في القاموس: تزلَّق: تزين وتنعم حتى يكون للونه وبيص ولبشرته بريق. والمعنى انه ان يُرى الرجل شعثاً مغبّراً خير من أن يُرى متزلقاً، وليس المعنى أن كونه شعثاً مستحب. (مرآة العقول).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٠ ح١.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٠ ح٢.

١٠٤٧٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن جرير قال: قلت لأبي عبداللّه (عليه السّلام): في كم أدّهن؟

قال: في كلّ سنة مرّة.

فقلت: إذن يرى الناس بي خصاصة فلم أزل أُماكسه.

فقال: ففي كلّ شهر مرّة. لم يزدني عليها[1].

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٠ ح٣.

أبواب الدُّور والبيوت

باب (١)
ما يستحب عند شراء الدار وبنائه

١٠٤٧١ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله): من بنى مسكناً فليذبح كبشاً سميناً وليطعم لحمه المساكين ثمّ يقول: «اللهمّ ادحر[1] عنّي مردة الجنّ والإنس والشياطين وبارك لنا في بيوتنا» إلاّ أُعطي[2] ما سال[3].

١٠٤٧٢ـ ثواب الأعمال: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثني علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من بنى مسكناً فذبح كبشاً سميناً وأطعم لحمه المساكين ثمَّ

١ـ دحره: طرده، ابعده، دفعه. (اقرب الموارد).

٢ـ أي ما قال ذلك الأعطى. (مرآة العقول).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٢٩٩ ح٢٠.

قال: «اللهمّ ادحر عنّي مردّة الجنّ والإنس والشياطين وبارك لي في بنائي» أُعطي ما سأل[١].

باب (٢)
ثلاثة للمؤمن راحة

١٠٤٧٣ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، ومحمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد جميعاً، عن سعيد بن جناح، عن مطرف مولى معن، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ثلاثة للمؤمن فيها راحة: دار واسعة تواري عورته وسوء حاله من الناس، وامرأة صالحة تعينه على أمر الدنيا والآخرة، وابنة أو أُخت يخرجها من منزله [إمّا] بموت أو بتزويج[٢].

أقول: لعلّ المقصود من هذا الحديث وأمثاله حث المؤمن على تزويج بناته وأخواته، والسّعي في ذلك وعدم التعلل، فإذا جاءه من يرضى دينه وخُلُقَه فليزوّجه كما أمر الإسلام بذلك حفظاً وصيانة لهنّ من المرض والإنحراف.

الخصال: حدثنا أبي (رضي الله عنه) قال: حدثني محمد بن علي بن الصلت، عن أحمد بن محمد بن علي بن خالد، عن منصور ابن العباس، عن سعيد بن جناح بهذا الاسناد قال: ثلاثة للمؤمن فيهن راحة. . . . وذكر مثله[٣].

١ـ ثواب الاعمال: ص٢٢١.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٥ ح٣.

٣ـ الخصال: ص١٥٩ ح٢٠٦.

المحاسن: البرقي، عن منصور بن العباس، عن سعيد بن جناح بهذا الاسناد نحوه[١].

١٠٤٧٤ـ الكافي: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن منصور بن العبّاس، عن شعيب بن جناح، عن مطر مولى معن، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ثلاثة للمؤمن فيها راحة: دار واسعة توارى عورته وسوء حاله من الناس، وامرأة صالحة تعينه على أمر الدُّنيا والآخرة، وابنة يخرجها إمّا بموت أو بتزويج[٢].

باب (٣)
من سعادة الانسان: الدار الواسعة

١٠٤٧٥ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من السعادة سعة المنزل[٣].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير مثله[٤].

مكارم الأخلاق: عن هشام بن الحكم مثله[٥].

١ـ المحاسن: ص٦١٠ ح١٨.
٢ـ الكافي: ج٥ ص٣٢٧ ح٦.
٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٥ ح١.
٤ـ المحاسن: ص٦١٠ ح٢٠.
٥ـ مكارم الاخلاق: ص١٢٥.

١٠٤٧٦ـ مكارم الأخلاق: قال الصادق (عليه السّلام): مِن سعادة المرء: حسنُ مجلسه، وسعة فنائه، ونظافة متوضاه[١].

١٠٤٧٧ـ الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع[٢].

المحاسن: البرقي، عن أبيه مرسلاً قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من سعادة المرء.... وذكر مثله وزاد:

البرقي، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله، عن آبائه (عليهم السّلام)، عن النبيّ (صلّى الله عليه وآله) مثله[٣].

١٠٤٧٨ـ المحاسن: البرقي، عن أبان بن عثمان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام)، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من سعادة المرء أن يتّسع منزله[٤].

١٠٤٧٩ـ المحاسن: البرقي، عن عليّ بن محمّد، عن محمّد بن سماعة، عن محمّد بن مروان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من سعادة الرجل سعة منزله[٥].

١ـ مكارم الاخلاق: ص١٢٦.

الفِناء: الوصيد وهو ساحة امام البيت وقيل: هو ما امتد من جوانبه. والمتوضأ: الموضع يتوضأ فيه ويكنى به عن المستراح. (اقرب الموارد).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٦ ح٧.

٣ـ المحاسن: ص٦١١ ح٢٢.

٤ و٥ـ المحاسن: ص٦١٠ ح١٩ و٢١.

١٠٤٨٠ـ المحاسن: البرقي، عن نوح بن شعيب النيسابوري، قال: حدثني سعيد بن جناح، عن نصر الكوسج، عن مطرف مولى معن، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: للمؤمن راحة في سعة المنزل[١].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) مثله[٢].

١٠٤٨١ـ المحاسن: البرقي، عن ابن أبي عمير، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من بنى فاقتصد في بنائه لم يوجر[٣].

أقول: الظاهر أن المقصود من قوله (عليه السّلام): «فاقتصد» هو التفريط في البناء وعدم الإحكام فيه بما يناسبه عادة فانه مذموم.

باب (٤)
من سعادة الإنسان أربعة أشياء

١٠٤٨٢ـ نوادر الراوندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من سعادة المرء المسلم الزوجة الصّالحة، والمسكن الواسع، والمركب الهنيء[٤]، والولد الصّالح، ومن يُمن المرأة أن يكون بكرها جارية يعني اوّل وُلدها إبنَة[٥].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده

١ـ المحاسن: ص٦١١ ح٢٣. منهما البحار: ج٧٦ ص١٥٢.

٢ـ مكارم الأخلاق: ص١٢٥.

٣ـ المحاسن: ص٦٠٨ ح٥. منه البحار: ج٧٦ ص١٥٠.

٤ـ والمركب البهيّ ـ البحار. بَهَا بهاءً: حسن وظرف فهو بهي. (المنجد).

٥ـ نوادر الراوندي: ص٢٤. منه البحار: ج٧٦ ص١٥٥.

علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه... وذكر مثله إلى قوله: جارية[١].

١٠٤٨٣ـ مكارم الأخلاق: عن السكونيّ، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: قال النبيُّ (صلّى اللّه عليه وآله): من سعادة المرء المرأة الصّالحة، والمسكن الواسع، والمركب البهيّ، والولد الصالح[٢].

باب (٥)
شَرَف الدار وبركتُها

١٠٤٨٤ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام)، عن آبائه، عن عليّ (عليهم السّلام) قال: إنّ للدار شرفاً وشرفها الساحة الواسعة، والخلطاء الصّالحون، وإنّ لها بركة وبركتها جودة موضعها وسعة ساحتها، وحسن جوار جيرانها[٣].

باب (٦)
الدُّعاء الى الله تعالى للدار الواسعة

١٠٤٨٥ـ الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: شكا رجل من الأنصار

١ـ الجعفريات: ص٩٩.

٢ـ مكارم الأخلاق: ص١٢٥. منه البحار: ج٧٦ ص١٥٣.

٣ـ مكارم الأخلاق: ص١٢٥. منه البحار: ج٧٦ ص١٥٤.

إلى رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) أنّ الدور قد اكتنفته فقال النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله): ارفع صوتك ما استطعت وسل اللّه أن يوسّع عليك[١].

المحاسن: البرقي، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) ان رجلاً من الانصار سأل النبي (صلّى اللّه عليه وآله) أن الدور قد اكتنفته.... وذكر نحوه[٢].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبداللّه، عن آبائه (عليهم السّلام) ان رجلاً من الأنصار شكا.... وذكر نحوه[٣].

باب (٧)
كراهة ارتفاع السَّقف أكثر من ثمانية أذرع

١٠٤٨٦ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، وغيره، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا كان سمك البيت فوق سبعة أذرع أو قال: ثمانية أذرع فكان ما فوق السبع والثمان الأذرع محتضراً، وقال بعضهم: مسكوناً[٤].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم وغيره، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) نحوه[٥].

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٦ ح٨.
٢ـ المحاسن: ص٦١٠ ح١٧.
٣ـ مكارم الاخلاق: ص١٢٧.
٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٩ ح٢.
٥ـ المحاسن: ص٦٠٩ ح٩.

١٠٤٨٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عبداللّه بن الفضل النوفليّ، عن زياد بن عمرو الجعفيّ، عمّن حدّثه، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إنّ اللّه (عزّوجلّ) وكّل ملكاً بالبناء يقول لمن رفع سقفاً فوق ثمانية أذرع: أين تريد يا فاسق[١].

المحاسن: البرقي، عن أبيه مثله[٢].

١٠٤٨٨ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) انّه قال: ما يبنى انسان فوق ثمانية اذرع الاّ وينادي منادٍ من السماء: الى أين تريد يا فاسق[٣].

١٠٤٨٩ـ المحاسن: البرقي، عن ابن شمّون، عمّن ذكره، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا بنى الرجل فوق ثمانية أذرع نودي: يا أفسق الفاسقين أين تريد؟[٤].

١٠٤٩٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن بشير، عن الحسين بن زرارة، عن محمّد بن مسلم قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): ابن بيتك سبعة أذرع فما كان فوق ذلك سكنه الشياطين، إنّ الشياطين ليست في السماء ولا في الأرض وإنّما تسكن الهواء[٥].

١٠٤٩١ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن محسن بن أحمد

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٨ ح١.
٢ـ المحاسن: ص٦٠٨ ح٦.
٣ـ مكارم الاخلاق: ص١٢٧.
٤ـ المحاسن: ص٦٠٨ ح٧. منه البحار: ج٧٦ ص١٥٠.
٥ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٩ ح٦.

وعليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان الاحمر، عن الحسن بن السريّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: سمك البيت سبعة أذرع أو ثمانية أذرع فما فوق ذلك فمحتضر[١].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) نحوه[٢].

١٠٤٩٢ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كلّ شيء يرفع من سمك البيوت على تسعة أذرع فهو مسكن الشياطين[٣].

١٠٤٩٣ـ مكارم الأخلاق: عن عبدالله بن سنان قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: كلُّ شيء فوق التسع[٤] يعني سمك البيت فما زاد على التسع[٥] فهو مسكون، يعني البيوت أو ما كان سمكها فوق التسع فما كان فوق التسع مسكون[٦].

باب (٨)
استحباب كتابة آية الكرسي على الحيطان المرتفعة

١٠٤٩٤ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرّار، وأحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه جميعاً، عن يونس، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال في سمك البيت: إذا رفع

١ـ المحاسن: ص٦٠٩ ح١٠. منه البحار: ج٧٦ ص١٥١.

٢ـ مكارم الأخلاق: ص١٢٦.

٣ـ مكارم الأخلاق: ص١٢٦. منه البحار: ج٧٦ ص١٥٤.

٤ و٥ـ السبع ـ البحار.

٦ـ مكارم الأخلاق: ص١٢٦. منه البحار: ج٧٦ ص١٥٤.

ثمانية أذرع كان مسكوناً فإذا زاد على ثمانية فليكتب على رأس الثمان آية الكرسي[١].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرحمن، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) نحوه[٢].

١٠٤٩٥ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن علي بن الحكم، ومحسن بن أحمد، عن أبان بن عثمان، عن محمّد ابن إسماعيل، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا كان البيت فوق ثمانية أذرع فاكتب في أعلاه[٣] آية الكرسيّ[٤].

المحاسن: البرقي، عن عليّ بن الحكم مثله[٥].

مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) نحوه[٦].

١٠٤٩٦ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) ما من انسان يبني فوق ثمانية أذرع الاّ ويأوي الشيطان فيما فوق ثمانية أذرع والواجب ان يكتب له فيه آية الكرسي حتى لايأوي فيه الشيطان[٧].

١٠٤٩٧ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، وعدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، وسهل بن زياد جميعاً، عن محمد بن عيسى،

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٩ ح٤.

٢ـ المحاسن: ص٦٠٩ ح١١.

٣ـ فاكتب عليه ـ المحاسن.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٩ ح٧.

٥ـ المحاسن: ص٦٠٩ ح١٢.

٦ـ مكارم الاخلاق: ص١٢٦.

٧ـ مكارم الاخلاق: ص١٢٧.

عن أبي محمّد الأنصاري، عن أبان بن عثمان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: شكا إليه رجلٌ عبث أهل الأرض بأهل بيته وبعياله فقال: كم سقف بيتك؟[١].

فقال: عشرة أذرع.

فقال: اذرع ثمانية أذرع ثمّ اكتب آية الكرسي فيما بين الثمانية إلى العشرة كما تدور، فإنّ كلّ[٢] بيت سمكه أكثر من ثمانية أذرع فهو محتضر تحضره الجنّ يكون فيه مسكنه[٣].

المحاسن: البرقي، عن محمد بن عيسى، عن أبي محمد الانصاري، عن أبان بن عثمان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) مثله. وفيه: فهو محتضر والجن تكون فيه تسكنه[٤].

١٠٤٩٨ـ الخصال: حدثنا محمد بن علي ماجيلويه (رضي الله عنه) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، عن محمد بن عيسى، عن أبي [عبدالله][٥] محمّد الأنصاري، عن أبان بن عثمان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: شكا إليه رجل عبث أهل الأرض بأهل بيته وبعياله، فقال: كم سمك بيتك؟

قال: عشرة أذرع.

فقال: اذرع ثمانية أذرع كما تدور [البيت]، واكتب عليه آية

١ـ كم سمك بيتك ـ المحاسن.

٢ـ فان كان ـ المحاسن.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٩ ح٣.

٤ـ المحاسن: ص٦٠٩ ح١٥.

٥ـ ما بين المعقوفتين من البحار.

الكرسي فانّ كلّ بيت سمكه[1] أكثر من ثمانية أذرع فهو محتضر، يحضره الجنّ ويسكنونه[2].

باب (٩)
مرارة الإنتقال من دارٍ الى دار

١٠٤٩٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن السيّاري قال: حدثني شيخ من أصحابنا، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: مِن مرِّ العيش النقلة من دار إلى دار، وأكل خبز الشرى[3و4].

باب (١٠)
كراهة الدار الكبيرة بغير حاجة

١٠٥٠٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن صفوان بن يحيى، عن أبي جميلة، عن حميد الصيرفيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كلّ بناء ليس بكفاف فهو وبال[5] على

١ـ السمك: السقف أو من أعلى البيت إلى أسفله. (أقرب الموارد).

٢ـ الخصال: ص٤٠٨ ح٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٤٩.

٣ـ شريت الشيء: اذا بعته واذا اشتريته (لسان العرب). أقول: لعل المقصود من قوله (عليه السّلام): «وأكل خبز الشرى» أي الخبز الذي يشتريه الانسان من خارج الدار.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٣١ ح١.

٥ـ الكَفَاف من الرّزق: الذي لايفضل عن الشَّيء، ويكون بقدر الحاجة (مجمع البحرين). والوبال: الشدّة والثقل والوخامة (اقرب الموارد).

والمعنى: ان كل بناء يكون اكثر من حاجة صاحبه فهو وبال عليه.

صاحبه يوم القيامة[١].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) مثله وأسقط قوله: يوم القيامة[٢].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن صفوان مثله وزاد: ورواه بعضهم بفساد[٣].

١٠٥٠١ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كلّ بناء فوق الكفاية يكون وبالاً على صاحبه يوم القيامة[٤].

١٠٥٠٢ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن أبي يوسف، عن ابن أبي عمير، عن رجل، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من بنى فوق مسكنه كلّف حمله يوم القيامة[٥].

باب (١١)
الشؤم في ثلاثة

١٠٥٠٣ـ الخصال ـ معاني الأخبار ـ أمالي الصدوق: حدثنا محمد بن علي ماجيلويه قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن سهل بن زياد الادمي قال: حدثني عثمان بن عيسى، عن خالد بن

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٣١ ح٧.

٢ـ مكارم الأخلاق: ص١٢٧.

٣ـ المحاسن: ص٦٠٨ ح٣.

٤ـ مكارم الأخلاق: ص١٢٧.

٥ـ المحاسن: ص٦٠٨ ح٤. منه البحار: ج٧٦ ص١٥٠.

نجيح، عن أبي عبدالله الصادق (عليه السّلام) قال: تذاكروا الشُؤم[1] عنده، فقال: الشُؤم في ثلاثة: في المرأة، والدابّة، والدار، فأمّا شُؤم المرأة فكثرة مهرها، وعقوق زوجها، وأمّا الدابّة فسوء خلقها، ومنعها ظهرها، وأمّا الدار فضيق ساحتها، وشرّ جيرانها، وكثرة عيوبها[2].

باب (١٢)
لايستجاب لمن يدعو على جاره

١٠٥٠٤ـ مشكاة الأنوار: من كتاب (المحاسن)، عن أبي عبدالله (عليه السّلام)، [أنه] قال: لايستجاب لمن يدعو على جاره، وقد جعل الله له السبيل إلى أن يبيع داره، ويتحوّل عن جواره[3].

باب (١٣)
كراهة تزويق البيوت

١٠٥٠٥ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن خالد، والحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد الجوهريّ، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي

١ـ تذاكرنا الشؤم ـ معاني الاخبار. والشُؤم: الشّر. ورجُل مَشؤم: أي غير مبارك. (مجمع البحرين).

٢ـ الخصال: ص١٠٠ ح٥٣ ـ معاني الأخبار: ص١٥٢ ح١ ـ أمالي الصدوق: ص١٩٩ ح٧. منها البحار: ج٧٦ ص١٤٩ و١٥٠.

٣ـ مشكاة الأنوار: ص٢١٤. منه المستدرك: ج٨ ص٤٣٠.

عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): أتاني جبرئيل وقال: يا محمّد إنّ ربّك يقرؤك السلام وينهى عن تزويق البيوت.

قال أبو بصير: فقلت: ما تزويق البيوت؟

فقال: تصاوير التماثيل[١].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة ابن مهران، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) نحوه[٢].

١٠٥٠٦ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن المثنى، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إنّ علياً (عليه السّلام) كره الصورة في البيوت[٣].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير مثله وزاد: ورواه عن محمد بن علي، عن ابن فضال، عن المثنى[٤].

١٠٥٠٧ـ المحاسن: البرقي، عن ابن العزرمي، عن حاتم بن إسماعيل المدايني، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام) أنّ علياً (عليه السّلام) كان يكره الصورة في البيوت[٥].

١٠٥٠٨ـ المحاسن: البرقي، عن عليّ بن الحكم ومحسن بن

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٦ ح١.

٢ـ المحاسن: ص٦١٤ ح٣٧.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٧ ح٥.

٤ـ المحاسن: ص٦١٦ ح٤٥.

٥ـ المحاسن: ص٦١٧ ح٤٧. منه البحار: ج٧٦ ص١٦٠.

أحمد، عن أبان الأحمر، عن يحيى بن العلا، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنّه كره الصور في البيوت[١].

باب (١٤)
الملائكة لاتدخل بيتاً فيه أحد هذه الثلاثة

١٠٥٠٩ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن عبدالله بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إنّ جبرئيل (عليه السّلام) قال: إنّا لاندخل بيتاً فيه صورة ـ يعني صورة الإنسان ـ ولا كلب ولابيتاً فيه تماثيل[٢].

المحاسن: البرقي، عن علي بن الحكم، عن أبان [عن أبي بصير] عن أبي عبدالله (عليه السّلام) ان رسول الله (صلّى الله عليه وآله) قال: ان جبرئيل... وذكر نحوه[٣].

١٠٥١٠ـ الكافي ـ التهذيب: أبو علي الاشعري، عن محمد بن عبدالجبار، عن صفوان، عن ابن مسكان، عن محمد بن مروان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): ان جبرئيل (عليه السّلام) أتاني فقال: إنا معشر[٤] الملائكة

١ـ المحاسن: ص٦١٧ ح٤٦. منه البحار: ج٧٦ ص١٦٠.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٧ ح٣.

٣ـ المحاسن: ص٦١٤ ح٣٨.

٤ـ إنّا معاشر ـ التهذيب ـ الكافي: ج٦.

لاندخل بيتاً فيه كلب، ولاتمثال جسد، ولا اناء يبال فيه[١].

المحاسن: البرقي، عن علي بن محمد، عن أيوب بن نوح، عن صفوان مثله[٢].

الخصال: حدثنا أبي (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا سعد بن عبداللّه، عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن عبداللّه بن مسكان مثله[٣].

باب (١٥)
جواز زخرفة الوسادة والبساط بالتماثيل

١٠٥١١ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: سألته عن الوسادة والبساط يكون فيه التماثيل؟

فقال: لابأس به يكون في البيت.

قلت: التماثيل؟

فقال: كلّ شيء يوطأ فلابأس به[٤].

١ـ الكافي: ج٣ ص٣٩٣ ح٢٧، وج٦ ص٥٢٦ ح٢ ـ التهذيب: ج٢ص٣٧٧ ح١٥٧٠.

٢ـ المحاسن: ص٦١٥ ح٣٩.

٣ـ الخصال: ص١٣٨ ح١٥٥.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٢٧ ح٦.

باب (١٦)
كراهة إتخاذ الكلاب في البيوت

١٠٥١٢ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: يكره أن يكون في دار الرّجل المسلم الكلب[١].

١٠٥١٣ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن زرارة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ما من أحد يتّخذ كلباً إلاّ نقص في كلّ يوم من عمل صاحبه قيراط[٢].

١٠٥١٤ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن عثمان، عن سماعة قال: سألته عن الكلب نمسكه في الدّار؟
قال: لا[٣].

باب (١٧)
جواز اتّخاذ كلب الصيد اذا أُغلق دونه الباب

١٠٥١٥ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن جرّاح المدائني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لاتمسك كلب

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٥٢ ح١.
٢ و٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٥٢ ح٢ و٣.

الصيد في الدّار إلاّ أن يكون بينك وبينه باب[١].

١٠٥١٦ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: سألته عن كلب الصيد يمسك في الدار؟

قال: إذا كان يغلق دونه الباب فلاباس[٢].

باب (١٨)
الكلب الاسود من الجنّ

١٠٥١٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، ومحمّد بن يحيى، عن عبدالله بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان، عن زرارة، عن أحدهما (عليهما السّلام) قال: الكلاب السود البهيم من الجنّ[٣].

١٠٥١٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن الحسن بن شمّون، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن مسمع، عن أبي عبدالله (صلوات الله عليه) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): الكلاب من ضعفة الجنّ فإذا أكل أحدكم الطعام وشيء منها بين يديه فليطعمه أو ليطرده فإنّ لها أنفس سوء[٤].

١٠٥١٩ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن

١ ـ ٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٥٢ ح٥ ـ ٧. والبهيم: الأسود، يقال: فرس بهيم، أي مصمَت على لون واحد لايخالطه غيره. (اقرب الموارد).

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٥٣ ح٩.

عبدالرحمن بن أبي هاشم، عن سالم بن أبي سلمة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: سُئل عن الكلاب؟

فقال: كلّ أسود بهيم، وكلّ أحمر بهيم، وكلّ أبيض بهيم فذلك خلق من الكلاب من الجنّ وما كان أبلق فهو مسخ من الجنّ والإنس[١].

باب (١٩)
جواز اتّخاذ كلب الحراسة في الأماكن البعيدة

١٠٥٢٠ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) ان رسول الله (صلّى الله عليه وآله) رخّص لأهل القاصية[٢] في كلب يتّخذونه[٣].

البحار: كتاب الامامة والتبصرة ـ عن سهل بن أحمد، عن محمد بن محمد بن الاشعث، عن موسى بن اسماعيل بن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): رخّص . . . وذكر مثله[٤].

* * *

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٥٣ ح١٠. والابلق: الذي فيه سواد وبياض. (أقرب الموارد).

٢ـ بلاد قاصية: بعيدة (مجمع البحرين).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٥٣ ح١١.

٤ـ البحار: ج٧٦ ص١٦١ ح١٢.

باب (٢٠)
إستحباب اتخاذ المسجد في الدّار

١٠٥٢١ـ المحاسن: البرقي، عن عليّ بن الحكم، عن أبان، عن مسمع قال: كتب إليّ أبو عبدالله (عليه السّلام) أنّي أُحبُّ لك أن تتّخذ في دارك مسجداً في بعض بيوتك، ثمّ تلبس ثوبين طمرين[١] غليظين، ثمّ تسأل اللّه أن يعتقك من النار وأن يدخلك الجنّة ولاتتكلّم بكلمة باطل ولابكلمة بغي[٢].

باب (٢١)
آداب دخول الدَّار والخروج منها

١٠٥٢٢ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كان النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) إذا خرج في الصيف من البيت خرج يوم الخميس وإذا أراد أن يدخل في الشتاء من البرد دخل يوم الجمعة، وروي أيضاً كان دخوله وخروجه ليلة الجمعة[٣].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كان

١ـ الطِمر ـ بالكسر ـ: هو الثَّوب الخَلِق العتيق والكساء البالي من غير الصوف. (مجمع البحرين).

٢ـ المحاسن: ص٦١٢ ح٣١. منه البحار: ج٧٦ ص١٦٢.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٣٢ ح١٤.

رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) اذا خرج وذكر مثله إلى قوله: يوم الجمعة[١].

١٠٥٢٣ـ عدة الداعي: عن عمر بن يزيد قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): من قرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللّهُ أَحَدٌ﴾ حين يخرج من منزله عشر مرّات لم يزل من اللّه في حفظ[ـه] وكلائه حتّى يرجع إلى منزله[٢].

١٠٥٢٤ـ قرب الاسناد: هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) أنّ النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) قال: إذا خرج الرجل من بيته فقال: «بسم اللّه» قالت الملائكة له: سلمت، فاذا قال: «لاحول ولاقوّة إلاّ باللّه» قالت له الملائكة: كُفيت، فاذا قال: «توكّلت على اللّه» قالت الملائكة له: وُقيت[٣].

١٠٥٢٥ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): بالأسانيد الثلاثة[٤]، عن الرضا (عليه السّلام)، عن آبائه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: إذا أراد أحدكم الحاجة فليبكّر[٥] في طلبها يوم الخميس وليقرأ إذا خرج من منزله آخر سورة آل عمران وآية الكرسيّ وإنّا أنزلناه

١ـ مكارم الاخلاق: ص١٢٨.

٢ـ عدّة الداعي: ص٢٨١ ح١٦. منه البحار: ج٧٦ ص١٦٨.

٣ـ قرب الاسناد: ص٣٢. منه البحار: ج٧٦ ص١٦٨.

٤ـ المذكورة في العيون: ج٢ ص٢٤ ح٤.

٥ـ فليباكر ـ صحيفة الامام الرضا.

[في ليلة القدر]، وأمّ الكتاب فانّ فيها قضاء حوائج الدُّنيا والاخرة[١].

صحيفة الامام الرضا (عليه السّلام): باسناده عن الرضا، عن آبائه (عليهم السّلام) مثله[٢].

١٠٥٢٦ـ المحاسن: البرقي، عن أحمد بن محمد، عن أبان الأحمر، عن الحلبيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كان أبو جعفر (عليه السّلام) إذا خرج من بيته يقول: «بسم الله خرجت، وبسم الله ولجت، وعلى الله توكلت، ولاحول ولاقوّة إلاّ بالله العليّ العظيم»[٣].

١٠٥٢٧ـ أمالي الطوسي: أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار قال: أخبرنا أبو القاسم اسماعيل بن علي بن علي الدعبلي قال: حدثني أبي أبو الحسن علي بن علي بن رزين بن عثمان ابن عبدالرحمن بن عبدالله بن بديل بن ورقاء أخو دعبل بن علي الخزاعي (رضي الله عنه) قال: حدثنا سيدي أبو الحسن علي بن موسى الرضا (عليه السّلام) قال: حدثني أبي موسى بن جعفر قال: سمعت أبي جعفر بن محمّد (عليه السّلام) يقول إذا أمسى: «أمسينا وأمسى المُلك لله الواحد القهّار، والحمد لله ربّ العالمين الذي أذهب بالنّهار وجاء بالليل ونحن في عافية منه، اللهمّ هذا خلق جديد قد غشانا فما عملتُ فيه من خير فسهّله وقيّضه[٤] واكتبه أضعافاً مضاعفة، وما عملتُ

١ـ عيون أخبار الرضا: ج٢ ص٤٠ ح١٢٥.

٢ـ صحيفة الامام الرضا: ص٢٣٩ ح١٤٣. منهما البحار: ج٧٦ ص١٦٩ و١٧٠.

٣ـ المحاسن: ص٣٥١ ح٣٦. منه البحار: ج٧٦ ص١٧١.

٤ـ قيَّض له كذا: قدَّره (اقرب الموارد).

فيه من شرّ فتجاوز عنه برحمتك، امسيت لا أملك ما أرجو ولا أدفع شرَّ ما أخشى، أمسى الأمر لغيري وأمسيتُ مرتهَناً بكسبي، وامسيت لافقير أفقر منّي، فلتسع لفقري من سعتك ممّا كتبت على نفسك التقوى ما أبقيتني والكرامةَ إذا توفيتني، والصبرَ على ما ابتليتني، والبركة فيما رزقتني، والعزم على طاعتك فيما بقي من عمري، والشكر لك فيما أنعمت به عليّ».

وقال: إذا خرجت من منزلك فقل: «بسم اللّه توكّلت على اللّه ما شاء اللّه لاقوّة إلاّ باللّه، اللهمّ إنّي أسألك خير ما خرجت له، وأعوذ بك من شرّ ما خرجت إليه، اللهمّ أوسع عليّ من فضلك، وأتمّ عليّ نعمتك، واستعملني في طاعتك، واجعلني راغباً فيما عندك وتوفّني في سبيلك، وعلى ملّتك وملّة رسولك (صلّى اللّه عليه وآله)».

وكان يقول إذا خرج الى الصَّلاة: «اللهمّ إنّي أسألك بحق السّائلين لك، وبحقّ مخرجي عن هذا، فإنّي لم أخرج أشراً ولابطراً ولارياءً ولاسمعة، ولكن خرجت ابتغاء رضوانك واجتناب سخطك فعافني بعافيتك من النار»[1].

١٠٥٢٨ـ المحاسن: البرقي، عن الحسن بن محبوب، عن معاوية ابن عمار قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): اذا خرجت من منزلك فقل: «بسم اللّه توكلت على اللّه ولاحول ولاقوة إلاّ باللّه اللهم إنّي أسألك خير ما خرجت له، وأعوذ بك من شرّ ما خرجت له، اللهم

١ـ امالي الطوسي: ص٣٧١ ح٧٩٩. منه البحار: ج٧٦ ص١٧٠.

أوسع عليّ من فضلك واتمم عليّ نعمتك واستعملني في طاعتك واجعل رغبتي فيما عندك وتوفني على ملّتك وملة رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله)»[١].

باب (٢٢)
إستحباب كنس الدار وتنظيفها

١٠٥٢٩ـ الكافي: الحسين بن محمد، عن أحمد بن إسحاق، عن سعدان بن مسلم، عن إسحاق بن عمّار قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): اكنسوا أفنيتكم ولاتشبّهوا باليهود[٢].

١٠٥٣٠ـ المحاسن: البرقي، عن جابر بن الخليل القرشيّ، عن عبداللّه بن ميمون القدّاح، عن أبي جعفر، عن أبيه[٣] قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): نظّفوا أفنيتكم من حوك العنكبوت فانّ تركه في البيوت[٤] يورث الفقر[٥].

قرب الاسناد: محمد بن عيسى، عن عبداللّه بن ميمون القداح، عن جعفر، عن أبيه، عن عليّ (عليهم السّلام) قال: نظّفوا بيوتكم.... وذكر مثله[٦].

١ـ المحاسن: ص٣٥١ ح٣٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٧٠.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٣١ ح٥.

٣ـ عن جعفر، عن أبيه ـ البحار.

٤ـ في البيت ـ قرب الاسناد.

٥ـ المحاسن: ص٦٢٤ ح٧٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٧٧.

٦ـ قرب الاسناد: ص٢٥. منه البحار: ج٧٦ ص١٧٥.

باب (٢٣)
تعاليم عامَّة

١٠٥٣١ـ علل الشرايع: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار قال: حدثنا محمد بن أحمد [الأشعري]، عن محمد بن عبدالحميد، عن يونس بن يعقوب، عمّن ذكره، عن أبي عبداللّه، عن أبيه (عليهما السّلام) عن جابر بن عبداللّه الأنصاريّ قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): أجيفوا أبوابكم، وخمّروا آنيتكم[١] وأوكؤا أسقيتكم، فانّ الشيطان لايكشف غطاء، ولايحلّ وكاء، وأطفؤا سرجكم فانّ الفُوَيسقة تضرم البيت على أهله[٢]، واحبسوا مواشيكم وأهليكم من حيث[٣] تجب الشمس إلى أن تذهب فحمة العشاء[٤].

١٠٥٣٢ـ أمالي المفيد: حدثنا الشيخ الجليل المفيد أبو عبداللّه

١ـ أجيفوا أبوابكم: أي ردّوها. والتخمير: التغطية، وكل شيء غطيته فقد خمرته. (مجمع البحرين).

٢ـ أي تحرقه عليهم، من الضّرام: وهو اشتعال النَّار في الحلفاء ـ وهو النبات المعروف ـ ونحوها. والفويسقة: اسم للفارة، والتصغير للتحقير، وقيل المراد بالفسق هنا: المعنى المجازي من حيث حصول الخبث والاذى منها والافعال المنافية للطبائع البشرية فاطلق عليها اسم الفسق. (مجمع البحرين). والمعنى: ان الفارة تبحث عن زيت المصباح لتشربه فكثيراً ما تحاول أن تُسقط المصباح على الارض لتخرج منه الزيت فان كان المصباح مشتعلاً وسقط فانه يسبب حرق البيت على أهله.

٣ـ من حين ـ البحار.

٤ـ علل الشرايع: ص٥٨٢ ح٢١. منه البحار: ج٧٦ ص١٧٤.

محمد بن محمد بن النعمان الحارثي قال: حدثني أحمد بن محمد، عن أبيه محمد بن الحسن بن الوليد القمي، عن محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن علي بن مهزيار، عن ابن فضّال، عن يونس بن يعقوب، عن أبي مريم، عن أبي عبدالله أو عن أبي جعفر (صلوات الله عليهما)، عن جابر بن عبدالله قال: قال لنا رسول الله (صلّى الله عليه وآله): خمّروا آنيتكم، وأوكؤا أسقيتكم، وأجيفوا أبوابكم، واحبسوا مواشيكم وأهاليكم من حيث تجب الشمس إلى أن تذهب فحمة العشاء[1]، إنّ الشياطين لاتكشف غطاء ولاتحلّ وكاء، وإنّ الشياطين ترسل من حيث تجب الشمس، وأطفؤا سرجكم فانّ الفويسقة تضرم البيت على أهله[2].

١٠٥٣٣ـ مكارم الأخلاق: عن سماعة بن مهران، عن أبي عبدالله أو أبي الحسن (عليهما السّلام) [أنّه] سُئل عن إغلاق الأبواب وإكفاء الاناء وإطفاء السراج؟

قال: أغلق بابك فانّ الشيطان لايفتح باباً مغلقاً، وأطفىء سراجك من الفويسقة وهي الفارة لاتحرق بيتك، واكفىء إناءك فانّ الشيطان لايرفع إناء مكفّاً[3].

١٠٥٣٤ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: سالت أبا عبدالله (عليه السّلام)

١ـ وجبت الشمس: غابت. وفحمة العشاء: اقباله واوّل سواده. (لسان العرب).

٢ـ أمالي المفيد: ص١٩٠ ح١٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٧٧.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص١٢٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٧٧.

عن إغلاق الأبواب وايكاء الأواني[١] وإطفاء السراج؟

فقال: أغلق بابك فإنّ الشيطان لايفتح باباً، واطف السراج من الفويسقة وهي الفارة، لاتحرق بيتك، وأوك الإناء[٢].

وروي أنّ الشَّيطان لايكشف مخمّراً يعني مغطّاً[٣].

١٠٥٣٥ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): حدثنا محمد بن أحمد بن الحسين بن يوسف البغدادي، قال: حدثنا علي بن محمد بن عيينة قال: حدثنا دارم بن قبيصة قال: حدثنا علي بن موسى الرضا (عليه السّلام)، عن أبيه، عن آبائه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): اطفأوا المصابيح بالليل لاتجرُّها الفويسقة فتحرق البيت وما فيه[٤].

باب (٢٤)
تسبيح الجدران

١٠٥٣٦ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن أسباط، عن داود الرقّي، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال:

١ـ في المصدر: وإيلاء الاواني، وما اثبتناه من الوافي: ج٢٠ ص٨١٤. وهو الصحيح كما يدل عليه تفسير العبارة في نفس الرّواية.

٢ـ الوِكاء: خيط يشد به الصرة والكيس والقربة ونحوها. وفي الخبر: «أوكئوا السقاء» أي شدوا راسه بالوكاء لئلا يدخله حيوان او يسقط فيه شيء. (مجمع البحرين).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٣٢ ح١٢.

٤ـ عيون اخبار الرضا: ج٢ ص٧٤ ح٣٤٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٦٤.

سالته عن قول اللّه (عزّوجلّ): ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلاَّ يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِن لاتَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾؟[١].

قال: تنقّض الجدر تسبيحها[٢و٣].

باب (٢٥)
الاسراج وآدابه

١٠٥٣٧ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: نهى رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) أن يدخل بيتاً مظلماً إلاّ بمصباح[٤].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: نهى. . . . وذكر مثله[٥].

١٠٥٣٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عبداللّه بن المغيرة ومحمد بن سنان، عن طلحة ابن زيد، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إنّ رسول اللّه (صلّى

١ـ الاسراء ١٧: ٤٤.

٢ـ النَّقيض: الصَّوت، ونقيض السَّقف: تحريك خشبه، وتنقَّضت الغرفة: أي تشقَّقتْ وجاء صوتها (النهاية). ولعل المراد ان تنقّض الجدر لدلالتها على فنائها وحدوث التغير فيها ينادى بلسان حالها على إفتقارها الى من يوجدها ويبقيها منزّهاً عن صفاتها المحوجة لها الى ذلك. (مرآة العقول).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٥٣١ ح٤.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٣١ ح٩.

٥ـ الجعفريات: ص١٦٨.

اللّه عليه وآله) كره أن يدخل بيتاً مظلماً إلاّ بسراج[١].

١٠٥٣٩ـ مكارم الأخلاق: قال الصادق (عليه السّلام): إذا أُدخل عليك المصباح فقل: «اللهمّ اجعل لنا نوراً نمشي به في الناس ولاتحرمنا نورك يوم نلقاك، اللهم واجعل لنا نوراً إنّك نور لا إله إلاّ أنت» وإذا انطفي السراج فقل: «اللهمّ أخرجنا من الظلمات إلى النور»[٢].

١٠٥٤٠ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): لكلّ شيء (أنف، وأنف)[٣] المعروف تعجيل السراج[٤].

باب (٢٦)
خمس تذهب ضياعاً

١٠٥٤١ـ أمالي الطوسي: أخبرنا أبو محمد الفحام السامري قال: حدثنا المنصوري قال: حدَّثنا عمّ أبي قال: حدَّثنا الامام علي بن محمد العسكري (عليهما السّلام) عن أبيه، عن آبائه واحداً واحداً قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): خمس تذهب ضياعاً: سراج

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٣٤ ح٦.

٢ـ مكارم الأخلاق: ص٢٨٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٦٥.

٣ـ ما بين القوسين بياض في الاصل وأثبتناه من المستدرك. وانف كلّ شيء: أوّله (مجمع البحرين).

٤ـ الجعفريات: ص١٥٢. منه المستدرك: ج٣ ص٤٥٧.

تقده في الشمس، الدهن يذهب والضوء لاينتفع به، ومطرٌجود[١] على أرض سبخة، المطر يضيع والارض لايُنتفع بها، وطعام يحكمه طاهيه[٢] يقدَّم إلى شبعان فلاينتفع به، وامرأة حسناء تزفُّ إلى عنّين فلاينتفع بها، ومعروف تصطنعه إلى من لايشكره[٣].

باب(٢٧)
إستحباب الدُّعاء عند دخول السُّوق

١٠٥٤٢ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): بالأسانيد الثلاثة[٤]، عن الرضا، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من قال حين يدخل السوق: «سبحان اللّه والحمد للّه ولا إله إلاّ اللّه وحده لاشريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حيٌّ لايموت بيده الخير وهو على كلِّ شيء قدير» أُعطي من الأجر عدد ما خلق اللّه إلى يوم القيامة[٥].

١٠٥٤٣ـ أمالي الطوسي: أخبرنا محمد بن محمد قال: أخبرني محمد بن عمر الجعابي قال: حدّثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني [ابن عقدة] قال: حدثنا عبداللّه بن أحمد بن مستورد

١ـ الجود: المطر الغزير، وقد ياتي وصفاً فيقال: هاجت لنا سماء جود، ومُطرنا مطراً جوداً. (اقرب الموارد)

٢ـ الطُهاة: الطبّاخون، واحدهم: طاه (النهاية).

٣ـ أمالي الطوسي: ص٢٨٥ ح٥٥٤. منه البحار: ج٧٦ ص١٦٤.

٤ـ المذكورة في العيون: ج٢ ص٢٤ ح٤.

٥ـ عيون أخبار الرضا: ج٢ ص٣١ ح٤٢. منه البحار: ج٧٦ ص١٧٢.

قال: حدثنا عبدالله بن يحيى قال: حدّثنا محمد بن عثمان بن زيد بن بكّار بن الوليد الجهني قال: سمعت أبا عبدالله جعفر بن محمّد (عليهما السّلام) يقول: من دخل سوقاً فقال: «أشهد أن لا إله إلاّ اللّه وأنّ محمداً عبده ورسوله اللهمّ إنّي أعوذ بك من الظلم والمأثم والمغرم» كتب اللّه له من الحسنات عدد من فيها[1] من فصيح وأعجم[2].

١٠٥٤٤ـ المحاسن: البرقي، عن عليّ بن الحكم، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من دخل سوق جماعة أو مسجد أهل نصب فقال مرة واحدة: «أشهد أن لا إله إلاّ اللّه وحده لاشريك له، واللّه أكبر كبيراً، والحمد للّه كثيراً وسبحان اللّه بكرة وأصيلاً، ولا حول ولا قوّة إلاّ باللّه العلي العظيم وصلّى اللّه على محمّد وآله وأهل بيته» عدلت حجّة مبرورة[3].

باب (٢٨)
ما يورث الفقر والغنى

١٠٥٤٥ـ الخصال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى العطار (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا أبي، عن محمد بن أحمد [الأشعري]، عن محمد بن عيسى بن عبيد [اليقطيني]، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن مروان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: غَسل الاناء،

١ـ الضمير المؤنث يرجع الى السوق، لانّ السوق مؤنث مجازي، يقال: سوق نافقة. (مجمع البحرين).

٢ـ أمالي الطوسي: ص١٤٥ ح٢٣٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٧٣.

٣ـ المحاسن: ص٤٠ ح٤٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٧٣.

وكسح الفناء[١]، مجلبة للرزق[٢].

١٠٥٤٦ـ صحيفة الامام الرضا (عليه السّلام): باسناده عن الرضا، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): التوحيد[٣] نصف الدِّين، فاستنزلوا الرزق من قبل اللّه بالصدقة[٤].

١٠٥٤٧ـ دعوات الراوندي: عن أبي عبداللّه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: من لم يسأل اللّه من فضله افتقر[٥].

١٠٥٤٨ـ دعوات الراوندي: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): إنّ الرجل ليكذب الكذبة فيُحرم بها صلاة الليل، فاذا حرم صلاة الليل حرم بها الرِّزق[٦].

١٠٥٤٩ـ تفسير العياشي: عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: قال النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) وقد فقد رجلا فقال: ما ابطأ بك عنّا؟

فقال: السقم والعيال.

فقال: ألا أُعلّمك بكلمات تدعو بهنّ يُذهب اللّه عنك السقم، وينفي عنك الفقر؟ تقول: «لاحول ولا قوّة إلاّ باللّه العليّ العظيم توكّلت على الحيِّ الذي لايموت والحمد للّه الذي لم يتّخذ ولداً ولم

١ـ كسح البيت: كنسه. والفِناء: هو ساحةٌ أمام البيت، وقيل: هو ما امتدَّ من جوانبه (اقرب الموارد).

٢ـ الخصال: ص٥٤ ح٧٣. منه البحار: ج٧٦ ص٣١٦.

٣ـ التودد ـ البحار: ج٧٤ ص٣٩٢.

٤ـ صحيفة الامام الرضا: ص١٠٤ ح٥٢. منه البحار: ج٧٦ ص٣١٦.

٥ـ دعوات الراوندي: ص١١٧ ح٢٦٨.

٦ـ دعوات الراوندي: ص١١٨ ح٢٧٢. منهما البحار: ج٧٦ ص٣١٦.

يكن له شريك في الملك، ولم يكن له وليٌّ من الذلِّ وكبّره تكبيراً»[١].

١٠٥٥٠ـ دعوات الراوندي: قال الصادق (عليه السّلام): من قال: «لاحول ولاقوّة إلاّ باللّه، توكلت على الحيّ الذي لايموت، والحمد للّه الذي لم يتخذ [صاحبة ولا] ولداً، ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له وليٌّ من الذّل وكبّره تكبيراً» اذهب اللّه عنه السّقم والفقر[٢].

١٠٥٥١ـ المحاسن: البرقي، عن الحسين بن يزيد النوفلي، عن اسماعيل بن أبي زياد السكوني، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام)، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: فقد النبي (صلّى اللّه عليه وآله) رجلاً من الأنصار فقال له: ما غيَّبك عنّا؟

فقال: الفقر ـ يارسول اللّه ـ وطول السقم.

فقال له رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): الا أُعلّمك كلاماً اذا قلته ذهب عنك الفقر والسقم؟

قال: بلى.

قال: اذا أصبحت وامسيت فقل: «لاحول ولا قوّة إلاّ باللّه، توكلت على الحيّ الذي لايموت، والحمد للّه الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له وليٌّ من الذّل، وكبّره تكبيراً».

قال الرجل: فواللّه ما قلته الاّ ثلاثة أيّام حتى ذهب عني الفقر والسقم[٣].

١ـ تفسير العياشي: ج٢ ص٣٢٠ ح١٨١. منه البحار: ج٩٥ ص٢٩٤.

٢ـ دعوات الراوندي: ص١٩٣ ح٥٣٢. منه البحار: ج٩٥ ص١٩.

٣ـ المحاسن: ص٤٣ ضمن ح٥٦. منه البحار: ج٨٦ ص٢٥٧.

١٠٥٥٢ـ أمالي المفيد: حدثنا الشيخ الجليل المفيد أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان قال: أخبرني أبو الحسن علي بن الحسن المراغي قال: حدثنا أبو القاسم الحسن بن علي بن الحسن الكوفي قال: حدثنا جعفر بن محمد بن مروان قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أحمد ابن عيسى قال: حدثنا محمد بن جعفر بن محمد بن علي، عن أبيه (عليهم السّلام) قال: فقد رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) رجلاً من أصحابه ثم رآه بعد ذلك فقال [له]: ما أبطأ بك عنّا؟

فقال: السقم والفقر يارسول اللّه.

فقال له النبي (صلّى اللّه عليه وآله): ألا أُعلّمك دعوات تدعو بهن فيُذهب اللّه عنك السقم وينفي عنك الفقر؟

قال له: بلى بأبي أنت وأُمي يارسول اللّه.

فقال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) قل: «لاحول ولاقوّة إلاّ باللّه، توكّلت على الحيّ الذي لايموت، الحمد للّه الذي لم يتخذ ولداً، ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له وليّ من الذلّ، وكبّره تكبيراً»[1].

باب (٢٩)
ما يورث الهمَّ والغمَّ

١٠٥٥٣ـ الخصال: حدثنا محمد بن الحسن (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، وأحمد بن ادريس جميعاً، عن

١ـ أمالي المفيد: ص٢٢٨ ح٢.

محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الاشعري باسناده يرفعه الى أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: اغتمّ أمير المؤمنين (عليه السّلام) يوماً فقال: من أين أُتيت فما أعلم أنّي جلست على عتبة باب، ولاشققت بين غنم[1]، ولا لبست سراويلي من قيام، ولامسحت يدي ووجهي بذيلي[2].

مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: اغتم. . . . وذكر مثله[3].

باب (٣٠)
ما يدفع الهمَّ والغمَّ

١٠٥٥٤ـ أمالي الصدوق: حدثنا أبي قال: حدثنا سعد بن عبدالله، عن أيّوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير، عن مثنّى بن أبي الوليد الحناط[4]، عن أبي بصير قال: قال لي أبو عبدالله الصادق (عليه السّلام): أما تحزن؟ أما تهتمّ؟ أما تألم؟

قلت: بلى والله.

قال: فاذا كان ذلك منك فاذكر الموت ووحدتك في قبرك، وسَيَلان عينيك على خدّيك، وتقطّع أوصالك، وأكل الدود من

١ـ الشُقة: المسافة التي يشقُّها السائر. (المنجد).

والمعنى: أني لم أسر بين الأغنام حتى يحصل فيّ الغم.

٢ـ الخصال: ص٢٢٥ ح٥٩. منه البحار: ج٧٦ ص٣٢١.

٣ـ مكارم الأخلاق: ص١٠١.

٤ـ مثنّى بن الوليد ـ البحار. وهو الصحيح.

لحمك، وبِلاك[1]، وانقطاعك عن الدنيا، فان ذلك يحثّك على العمل، ويردعك عن كثير من الحرص على الدُّنيا[2].

١٠٥٥٥ـ دعوات الراوندي: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): إذا توالت الهموم فعليك بلا حول ولا قوة إلاّ بالله[3].

١٠٥٥٦ـ البحار: دعوات الراوندي ـ قال أبو عبدالله (عليه السّلام): من وجد همّاً فلايدري ما هو فليغسل رأسه[4].

باب (٣١)
عشرة أشياء توجب إنشراح الصَّدر

١٠٥٥٧ـ الخصال: حدثنا أبي (رضي الله عنه) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، عن محمد بن عيسى، عن رجل، عن جعفر بن خالد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: النشوة[5] في عشرة أشياء: المشي، والركوب، والارتماس في الماء، والنظر إلى الخضرة، والأكل، والشرب، والنظر إلى المرأة الحسناء، والجماع، والسواك، [وغسل

١ـ بَلِيَ الميّت: افنته الارض. (مجمع البحرين).

٢ـ أمالي الصدوق: ص٢٨٣ ح٢. منه البحار: ج٧٦ ص٣٢٢.

٣ـ دعوات الراوندي: ص٨٣ ح٢١٠. منه البحار: ج٧٦ ص٣٢٣.

٤ـ البحار: ج٧٦ ص٣٢٣.

٥ـ النشرة ـ المحاسن. والانشاء: اوّل السكر ومقدّماته، ومنه (رجل نشوان) كسكران. (مجمع البحرين). والمعنى المناسب هنا لهذه الكلمة هو النشاط والارتياح النفسي وانشراح الصَّدر الذي يحصل للانسان باحد هذه الامور.

الرأس بالخطمي في الحمام وغيره][1] ومحادثة الرجال[2].

المحاسن: البرقي، [عن أبيه]، عن محمد بن عيسى اليقطيني، عن يونس بن عبدالرحمن، عن جعفر بن خالد، عن رجل، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) مثله[3].

١٠٥٥٨ـ الخصال: حدثنا محمد بن ابراهيم بن اسحاق الطالقاني (رضي الله عنه) قال: حدثنا أبو سعيد الحسن بن علي العدوي قال: حدثنا صهيب بن عبّاد قال: حدثنا أبي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه (عليهم السّلام) قال: النشوة[4] في عشرة أشياء: في المشي، والركوب، والارتماس في الماء، والنظر إلى الخضرة، والأكل، والشرب، والجماع، والسّواك، وغسل الرأس بالخطميّ[5]، والنظر إلى المرأة الحسناء، ومحادثة الرجال[6].

باب (٣٢)
من آداب التوجه الى حاجة

١٠٥٥٩ـ دعوات الراوندي: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): إذا أردت أن تأخذ في حاجةفكل كسرة بملح، فهوأعزٌّ لك وأقضى للحاجة، وإذا أردت حاجة فاستقبل إليها استقبالاً، ولاتستدبرها استدباراً[7].

١ـ ما بين المعقوفتين من المحاسن.

٢ـ الخصال: ص٤٤٣ ح٣٧.

٣ـ المحاسن: ص١٤ ح٤٠. منهما البحار: ج٧٦ ص٣٢٢.

٤ـ النشرة ـ البحار.

٥ـ الخَطميّ: ضرب من النبات يغسل به (لسان العرب).

٦ـ الخصال: ص٤٤٣ ح٣٨. منه البحار: ج٧٦ ص٣٢٢.

٧ـ دعوات الراوندي: ص١٤٠ ح٣٥١. منه البحار: ج٧٦ ص٣٢٥.

أبواب النَّوم وما يتعلَّق به

باب (١)
فضل الطَّهارة عند النَّوم

١٠٥٦٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن كردوس، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: من تطهّر ثمّ أوى إلى فراشه بات وفراشه كمسجده، فإن قام من الليل فذكر اللّه تناثرت عنه خطاياه، فإن قام من آخر اللّيل فتطهّر وصلّى ركعتين وحمد اللّه وأثنى عليه وصلّى على النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) لم يسأل اللّه شيئاً إلاّ أعطاه، إمّا أن يعطيه الّذي يسأله بعينه وإمّا أن يدَّخر له ما هو خيرٌ له منه[1].

١٠٥٦١ـ ثواب الأعمال: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثني محمد ابن يحيى [العطار]، عن محمد بن أحمد [الأشعري]، عن السنديّ بن الربيع، عن محمد بن كردوس، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال:

١ـ الكافي: ج٣ ص٤٦٨ ح٥.

من تطهّر ثمّ أوى إلى فراشه بات وفراشه كمسجده[١].

١٠٥٦٢ـ المحاسن: البرقي، عن محمد بن عليّ، عن الحكم بن مسكين، عن محمد بن كردوس، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: من بات على وضوء بات وفراشه مسجده فان تخفّف[٢] وصلّى ثمّ ذكر اللّه لم يسأل اللّه شيئاً إلاّ أعطاه.

وفي رواية حفص بن غياث، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: من أوى إلى فراشه فذكر أنّه على غير طهر وتيمّم من دثار ثيابه [كائناً ما كان] كان في الصلاة ما ذكر اللّه[٣].

١٠٥٦٣ـ مكارم الأخلاق: قال الصادق (عليه السّلام): من تطهّر ثمّ أوى إلى فراشه بات وفراشه كمسجده، وان ذكر أنّه على غير وضوء فليتيمّم من دثاره[٤] كائناً ما كان، فان فعل ذلك لم يزل في الصلاة وذِكر اللّه (عزّوجلّ)[٥].

* * *

١ـ ثواب الأعمال: ص٣٥. منه البحار: ج٧٦ ص١٨٢.

٢ـ لم نعثر على معنى مناسب لهذه العبارة، وفي البحار: «فان تخفف» ولعلّه هو الصّحيح، والخِفّة ضد الثّقل، فالمعنى: انّه ان لم يثقل ولم يتكاسل بل قام وصلّى... واللّه العالم.

٣ـ المحاسن: ص٤٧ ح٦٤. منه البحار: ج٧٦ ص١٨٢.

٤ـ الدثار: هو الثوب الذي فوق الشِعار، والشعار: الثوب الذي يلي الجسد. (مجمع البحرين).

٥ـ مكارم الأخلاق: ص٢٨٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٨٢.

باب (٢)
النّوم على أربعة أوجه

١٠٥٦٤ـ الخصال: حدثنا أبو الحسن محمد بن عمرو بن علي بن عبدالله البصري قال: حدثنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن أحمد ابن جبلة الواعظ قال: حدثنا أبو القاسم عبدالله بن أحمد بن عامر الطائي قال: حدثنا علي بن موسى الرضا (عليه السّلام) قال: حدثنا موسى بن جعفر قال: حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثنا محمد بن علي قال: حدثنا علي بن الحسين قال: حدثنا الحسين بن علي (عليهم السّلام) قال: كان علي بن أبي طالب (عليه السّلام) بالكوفة في الجامع اذ قام اليه رجل من أهل الشام فسأله عن مسائل فكان فيما سأله أن قال له: اخبرني عن النوم على كم وجه هو؟

فقال: النوم على أربعة أوجه: الأنبياء (عليهم السّلام) تنام على أقفيتهم مستلقين وأعينهم لاتنام متوقعة لوحي اللّه (عزّوجلّ)، والمؤمن ينام على يمينه مستقبل القبلة، والملوك وابناؤها تنام على شمائلها ليستمرؤا ما يأكلون، وابليس واخوانه وكل مجنون وذو عاهة ينام على وجهه منبطحاً[1].

١٠٥٦٥ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): من رأيتموه نائماً على وجهه فانبهوه[2].

١ـ الخصال: ص٢٦٢ ح١٤٠.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٥٠٣ ح١٤٤٣.

باب (٣)
نوم القيلولة

١٠٥٦٦ـ قرب الإسناد: هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن النبي (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم)، انّ أعرابيّاً أتاه فقال: يا رسول اللّه، إنّي كنت رجلاً ذكوراً فصرت نسياً؟

فقال له النبي (صلّى اللّه عليه وآله): لعلّك اعتدت القائلة فتركتها؟

فقال: اجل.

فقال له النبي (صلّى اللّه عليه وآله): فَعُد يرجع إليك حفظك إن شاء اللّه[1].

باب (٤)
أوقات النَّوم

١٠٥٦٧ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): النّوم أوّل النّهار خرق[2]، والقائلة نعمة، والنّوم بعد العصر حمق، والنوم بين العشائين

١ـ قرب الاسناد: ص٣٤. منه الوسائل: ج٤ ص١٠٦٧. وفيه: فصرت منسياً.

٢ـ الخُرق: نقيض الرفق، والمخروق: المحروم الذي لايقع في يده غنى (لسان العرب).

يحرم الرزق[١].

مكارم الأخلاق: قال الصادق (عليه السّلام): قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): النوم من أوّل النَّهار. . . . وذكر مثله وفيه: ونوم القائلة[٢].

باب (٥)
كراهة النوم بين الطُّلوعين

١٠٥٦٨ـ الاستبصار: روى العلا، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما (عليهما السّلام) قال: سألته عن النوم بعد الغداة؟

فقال: إنَّ الرّزق يبسط تلك السَّاعة فأنا أكره أن ينام الرّجل تلك الساعة.

وقال الصادق (عليه السّلام): نومة الغداة مشومة تطرد الرِّزق وتصفر اللون وتقبّحه وتغيّره، وهو نوم كل ميشوم[٣]، إنَّ اللّه تعالى يقسم الأرزاق ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس[٤].

من لايحضره الفقيه: بهذا الاسناد مثله وزاد: فإيّاكم وتلك النومة[٥].

١ـ الجعفريات: ص١٥٧. منه المستدرك: ج٥ ص١١٣.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص٢٨٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٨٥.

٣ـ كل مشؤوم ـ الفقيه، كل مشوم ـ التهذيب.

٤ـ الاستبصار: ج١ ص٣٥٠ ح١٣٢٢.

٥ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٥٠١ ح١٤٣٩ وص٥٠٢ ح١٤٤١.

التهذيب: بهذا الاسناد مثله وزاد: وإيّاكم وتلك النومة، وكان المن والسلوى ينزل على بني اسرائيل ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشّمس فمن نام تلك السّاعة لم ينزل نصيبه، وكان إذا انتبه فلايرى نصيبه احتاج إلى السؤال والطلب[1].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): نوم الغداة شؤم، يحرم الرزق ويصفر اللون وكان المن والسلوى ينزل... وذكر مثل ذيل حديث التهذيب[2].

١٠٥٦٩ـ التهذيب: قال الصادق (عليه السّلام) في قول اللّه (عزّوجلّ): ﴿فَالْمُقَسِّمَاتِ أَمْراً﴾[3] قال: الملائكة تقسم أرزاق بني آدم ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن نام فيما بينهما نام عن رزقه[4].

١٠٥٧٠ـ الخصال: حدثنا محمد بن علي ماجيلويه (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد، عن إبراهيم بن هاشم، عن الحسن بن أبي الحسن[5] الفارسي، عن سليمان ابن حفص البصري، عن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): ما عجّت الأرض إلى ربّها

١ـ التهذيب: ج٢ ص١٣٨ ح٥٣٨ وص١٣٩ ح٥٤٠.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٥٠٣ ح١٤٤٩.

٣ـ الذاريات ٥١: ٤.

٤ـ التهذيب: ج٢ ص١٣٩ ح٥٤١.

٥ـ الحسن بن أبي الحسين ـ وسائل الشيعة.

(عزّوجلّ) كعجيجها من ثلاثة: من دم حرام يسفك عليها، أو اغتسال من زنا، أو النوم عليها قبل طلوع الشمس[١].

١٠٥٧١ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): ثلاثة فيهن المقت من اللّه (عزّوجلّ): نوم من غير سهر، وضحك من غير عجب، واكل على الشبع[٢].

الخصال: حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار قال: حدثني محمد بن أحمد قال: حدثني موسى بن جعفر البغدادي، عن محمد بن المعلّى، عمّن أخبره، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ثلاث... وذكر مثله[٣].

باب (٦)
كراهة كثرة النوم

١٠٥٧٢ـ مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: إنّ اللّه (تبارك وتعالى) يبغض كثرة النوم، وكثرة الفراغ.

وقال (عليه السّلام) أيضاً: كثرة النوم مذهبة للدِّين والدُّنيا[٤].

* * *

١ـ الخصال: ص١٤١ ح١٦٠. منه الوسائل: ج٤ ص١٠٦٤.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٥٠٣ ح١٤٤٤.

٣ـ الخصال: ص٨٩ ح٢٥.

٤ـ مكارم الأخلاق: ص٢٨٧. منه البحار: ج٧٦ ص١٨٠.

باب (٧)
كراهة النوم على سطح غير محجَّر

١٠٥٧٣ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: نهى رسول الله (صلّى الله عليه وآله) أن يبات على سطح غير محجّر[١].

المحاسن: البرقي، عن أبيه [عن ابن أبي عمير]، عن هشام بن الحكم مثله[٢].

١٠٥٧٤ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن عيص بن القاسم قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن السطح ينام عليه بغير حجرة؟[٣].

قال: نهى رسول الله (صلّى الله عليه وآله) عن ذلك.

فسألته عن ثلاثة حيطان؟

فقال: لا إلا أربعة.

قلت: كم طول الحائط؟

قال: أقصره ذراع وشبر[٤].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن العيص قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن السطح... وذكر نحوه[٥].

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٣٠ ح١.

٢ـ المحاسن: ص٦٢٢ ح٦٣.

٣ـ الحُجرة: هي حظيرة الابل، أو حجرة الدار: أي انه يحجر الانسان النائم ويمنعه عن الوقوع والسقوط (النهاية).

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٣٠ ح٦.

٥ـ المحاسن: ص٦٢١ ح٦٢.

١٠٥٧٥ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن أبي حمزة، وغيره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) في السطح يبات عليه [وهو] غير محجّر؟

قال:[١] يجزيه أن يكون مقدار ارتفاع الحائط ذراعين[٢].

المحاسن: البرقي، عن ابن فضال، عن أبي أحمد، عن محمد بن أبي حمزة وغيره مثله[٣].

١٠٥٧٦ـ الكافي: أبو عليّ الأشعريّ، عن محمد بن عبدالجبّار، عن عليّ بن إسحاق، عن سهل بن اليسع، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من بات على سطح غير محجّر فأصابه شيء فلايلومنّ إلاّ نفسه[٤].

المحاسن: البرقي، عن ابن فضّال، عن عليّ بن إسحاق مثله[٥].

١٠٥٧٧ـ الكافي: أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبدالجبار، عن الحجّال، عن عبدالله بن بكير، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنه كره أن يبيت الرجل على سطح ليست عليه حجرة، والرجل والمرأة في ذلك سواء[٦].

١ـ فقال ـ المحاسن.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٣٠ ح٥.

٣ـ المحاسن: ص٦٢٢ ح٦٦.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٣٠ ح٢.

٥ـ المحاسَن: ص٦٢٢ ح٦٧.

٦ـ الكافي: ج٦ ص٥٣٠ ح٣.

المحاسن: البرقي، عن محمد بن علي، عن الحجّال مثله[١].

١٠٥٧٨ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنّه كره البيتوتة للرجل على سطح وحده أو على سطح ليست عليه حجرة، والرجل والمرأة فيه بمنزلة[٢].

المحاسن: البرقي، عن ابن فضال مثله[٣].

باب (٨)
كراهة أن ينام الإنسان وحده

١٠٥٧٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن الرجل يبيت في بيت وحده؟

فقال: إنّي لاكره ذلك وإن اضطرّ إلى ذلك فلابأس ولكن يكثر ذكر الله في منامه ما استطاع[٤].

١٠٥٨٠ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إن الشيطان أشدُّ ما يهمُّ بالإنسان إذا كان وحده فلاتبيتنّ وحدك

١ـ المحاسن: ص٦٢٢ ح٦٤.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٣٠ ح٤.

٣ـ المحاسن: ص٦٢٢ ح٦٥. وفيه: إنّه كان يكره.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٥٣٣ ح٤.

ولاتسافرنّ وحدك[١].

باب (٩)
كراهة النّوم في بيتٍ ليس عليه باب ولاستر

١٠٥٨١ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن عبداللّه بن المغيرة، ومحمّد بن سنان، عن طلحة ابن زيد، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) أنّه كره أن ينام في بيت ليس عليه باب ولاستر[٢].

١٠٥٨٢ـ قرب الاسناد: السندي بن محمد البزاز، قال: حدثني أبو البختري وهب بن وهب القرشي، عن جعفر، عن علي (عليهما السّلام) انه كره أن يبيت الرجل في بيت ليس له باب ولاستر[٣].

باب (١٠)
إستحباب أن يمسح الإنسان فراشه عند النّوم

١٠٥٨٣ـ قرب الاسناد: محمد بن عيسى [اليقطيني]، عن عبداللّه بن ميمون [القداح]، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: قال النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله): إذا أوى أحدكم إلى

١ـ الكافي: ج٦ ص٥٣٤ ح٩.
٢ـ الكافي: ج٦ ص٥٣٣ ح٥.
٣ـ قرب الاسناد: ص٦٨.

فراشه فليمسحه بضفة[١] إزاره فانّه لايدري ما حدث عليه بعده[٢].

١٠٥٨٤ـ علل الشرايع: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثنا سعد بن عبداللّه، عن ابراهيم بن هاشم، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: قال النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله): إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليمسحه بطرف إزاره فانّه لايدري ما يحدث عليه[٣] ثمّ ليقل: «اللهمّ إن أمسكت نفسي في منامي فاغفر لها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين»[٤].

باب (١١)
إستحباب محاسبة الإنسان نفسه عند النّوم

١٠٥٨٥ـ دعوات الراوندي: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): إذا أويت إلى فراشك فانظر ما سلكت في بطنك، وما كسبت في يومك، واذكر أنّك ميّت وأنّ لك معاداً[٥].

* * *

١ـ ضفة الوادي: جانبه. (لسان العرب). وفي البحار: بصنفَة إزاره ـ بكسر النون ـ طرته التي عليها الهدب، ويقال: حاشية الثوب أيّ جانب كان (لسان العرب).

٢ـ قرب الاسناد: ص١١. منه البحار: ج٧٦ ص١٨٦.

٣ـ أي على فراشه، وكذلك الضمير في قوله: «فليمسحه».

٤ـ علل الشرايع: ص٥٨٩ ح٣٤. منه البحار: ج٧٦ ص١٨٦.

٥ـ دعوات الراوندي: ص١٢٣ ح٣٠٢. منه البحار: ج٧٦ ص١٩٠.

باب (١٢)
إستحباب غسل الصّبيان من الغمر عند النّوم

١٠٥٨٦ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن الحسين بن يوسف بن زريق البغدادي قال: حدثني علي بن محمد بن عيينة مولى الرشيد قال: حدثني دارم بن قبيصة بن نهشل بن مجمع النهشلي الصغاني قال: حدثنا علي بن موسى الرضا (عليه السّلام)، عن أبيه، عن جدّه، عن محمد بن علي، عن أبيه، عن جدّه، عن علي (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): اغسلوا صبيانكم من الغمر[1] فإن الشيطان يشمُّ الغمر فيفزع الصبيّ في رقاده[2] ويتأذّى به الكاتبان[3].

علل الشرايع: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثنا سعد بن عبداللّه، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن ابن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: حدثني أبي، عن جدّي، عن آبائه (عليهم السّلام) أنّ أمير المؤمنين (عليه السّلام) قال: اغسلوا صبيانكم. . . . وذكر مثله[4].

١ـ الغَمَر: الدسم والزهومة من اللحم. (مجمع البحرين).

٢ـ من رقاده ـ علل الشرايع.

٣ـ عيون أخبار الرضا: ج٢ ص٦٩ ح٣٢٠.

٤ـ علل الشرايع: ص٥٥٧ ح١. منهما البحار: ج٧٦ ص١٨٧ و١٨٨.

باب (١٣)
إستحباب قراءة بعض السور والآيات والدُّعاء عند النّوم

١٠٥٨٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد بن بشير، عن عبيداللّه بن الدهقان، عن درست، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم): من قرأ ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ عند النوم وُقي فتنة[1] القبر[2].

ثواب الأعمال: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثني محمد بن يحيى العطار قال: حدثني محمد بن أحمد، عن سهل بن زياد، عن جعفر ابن محمّد بن يسار [بشار]، عن عبيداللّه الدهقان مثله وفيه: من فتنة القبر[3].

فلاح السائل: روى أبو محمد هارون بن موسى (رضوان اللّه عليه) قال: حدثنا محمد بن يعقوب، عن الحسن بن علي، عن سهل ابن زياد، عن جعفر بن محمّد بن بشّار، عن عبيداللّه الدهقان مثله[4].

١ـ الفتنة ما يمتحن به الانسان تامّل في قوله تعالى: ﴿إِنْ هِيَ إِلاَّ فِتْنَتُكَ﴾ ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ ولعلّ مسائلة الملائكة في القبر نوع امتحان واختبار للميت وكذلك غيرها من شؤون القبر من الضغط والعصر والتضييق فكل هذه الامور فتنة اما بمعنى الامتحان يعني الاخذ على محنة ليصفو ويحفظ الميت من موجبات هذه الامور، أو بمعنى الاختبار كما في مسائلة منكر ونكير.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٢٣ ح١٤.

٣ـ ثواب الاعمال: ص١٥٣ ح٢.

٤ـ فلاح السائل: ص٢٨١.

١٠٥٨٨ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، رفعه إلى أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليقل: «اللهم إنّي احتبست نفسي عندك فاحتبسها في محلّ رضوانك ومغفرتك وإن رددتها [إلى بدني] فارددها مؤمنةً عارفةً بحقّ أوليائك حتّى تتوفّاها على ذلك»[١].

١٠٥٨٩ـ الكافي: حميد بن زياد، عن الحسين بن محمّد، عن غير واحد، عن أبان بن عثمان، عن يحيى بن أبي العلاء، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنّه كان يقول عند منامه: «آمنت بالله وكفرت بالطّاغوت، اللهمّ احفظني في منامي وفي يقظتي»[٢].

١٠٥٩٠ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن درّاج، عن محمد بن مروان قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): ألا أُخبركم بما كان رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم) يقول إذا أوى إلى فراشه؟

قلت: بلى.

قال: كان يقرأ آية الكرسيّ ويقول: «بسم الله آمنت بالله وكفرت بالطاغوت، اللهمّ احفظني في منامي وفي يقظتي»[٣].

١٠٥٩١ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمد بن خالد، والحسين بن سعيد جميعاً، عن القاسم ابن عروة، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال:

١ و٢ـ الكافي: ج٢ ص٥٣٦ ح٢ و٣.

٣ـ الكافي: ج٢ ص٥٣٦ ح٤.

تسبيح فاطمة الزهراء (عليها السّلام) إذا أخذت مضجعك فكبّر اللّه أربعاً وثلاثين واحمده ثلاثاً وثلاثين وسبّحه ثلاثاً وثلاثين وتقرأ آية الكرسيّ والمعوّذتين وعشر آيات من أوّل الصافات وعشراً من آخرها[1].

١٠٥٩٢ـ الكافي: محمّدٌ بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن داود بن فرقد، عن أخيه: أن شهاب بن عبد ربّه سأله أن يسأل أبا عبداللّه (عليه السّلام) وقال: قل له: إن امرأةً تفزعني في المنام باللّيل؟

فقال: قل له: اجعل مسباحاً وكبّر اللّه أربعاً وثلاثين تكبيرةً وسبّح اللّه ثلاثاً وثلاثين تسبيحةً واحمد اللّه ثلاثاً وثلاثين وقل: «لا إله إلاّ اللّه وحده لاشريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويحيي، بيده الخير وله اختلاف الليل والنهار وهو على كلّ شيءٍ قدير» ـ عشر مرّات ـ[2].

١٠٥٩٣ـ فلاح السائل: من كتاب (المشيخة) عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا كان يتفزّع يقول عند النوم: «لا إله إلاّ اللّه وحده لاشريك له، يُحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حيٌّ لايموت» عشر مرّات، ويسبّح تسبيح الزّهراء فانّه يزول ذلك[3].

١٠٥٩٤ـ فلاح السائل: حدّث أبو محمّد هارون بن موسى (رضوان اللّه عليه) قال: حدثنا محمّد بن همّام قال: حدثنا الحُسين بن هارون بن حَدوَّر المدائني، قال: حدثنا إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه عليٍّ بن مهزيار، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن صالح، عن الوليد

١ و٢ـ الكافي: ج٢ ص٥٣٦ ح٦ و٧.

٣ـ فلاح السائل: ص٢٨٢. منه البحار: ج٧٦ ص٢١١.

ابن صبيح قال: قال لي شهاب بن عبد ربّه: أقرىء أبا عبدالله (عليه السّلام) منّي السّلام وأخبره أنّني يصيبني فزع في منامي.

فقلت له ذلك.

فقال: قل له: إذا أوى إلى فراشه فليقرء: المعوَّذتين وآية الكرسي، وآية الكرسيّ أفضل [من كلِّ شيء][1و2].

١٠٥٩٥ـ فلاح السائل: روينا بإسنادنا عن أحمد بن محمد بن علي الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثني يحيى بن زكريا بن شيبان من كتابه، قال: حدثنا الحسين بن علي بن أبي حمزة قال: حدثني أبي وحسين بن أبي العلاء الزندجي جميعاً، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: اذا أويت الى فراشك، فاضطجع على شقك الايمن، وقل: «بسم الله وبالله، وفي سبيل الله، وعلى ملّة رسول الله (صلّى الله عليه وآله)، اللهم إنّي أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوَّضت أمري اليك، وألجأت ظهري اليك رغبة ورهبة إليك، لاملجأ ولامنجا منك إلاّ إليك، وأسلمت نفسي إليك، اللهمَّ آمنت بكل كتاب انزلتهُ وبكلّ رسول ارسلتهُ» ثم تقرأ: قل هو الله أحد والمعوذتين وآية الكرسي ـ ثلاث مرَّات ـ وآية السخرة[3] وشهد الله وإنّا أنزلناهُ في ليلة القدر

١ـ ما بين المعقوفتين من البحار.

٢ـ فلاح السائل: ص٢٨١. منه البحار: ج٧٦ ص٢١١.

٣ـ آية السّخرة في الاعراف ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ﴾ الى قوله: ﴿رَبُّ العَالَمِينَ﴾ وقيل: إلى ﴿قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ كما ذكره الشيخ البهائي (ره) فالمراد بالآية الجنس، وسمّيت سخرة لدلالتها على تسخير الله تعالى للأشياء وتذليله لها (مرآة العقول).

احدى عشرة مرة، ثم تكبر أربعاً وثلاثين مرة وتسبح ثلاثاً وثلاثين مرة وتحمد ثلاثاً وثلاثين مرة وهو تسبيح فاطمة الزهراء (عليها السّلام) الذي علمها رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله). ثمَّ قل: لا إله إلاّ اللّه وحدهُ لاشريك له، لهُ الملك ولهُ الحمد ويحيي ويميت وهو حيٌّ لايموت بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير.

ثمَّ تقول: اعوذ باللّه الذي يمسك السَّماء أن تقع على الأرض الاّ بإذنه من شرّ ما خلق وما ذرء وبرء[1] وأنشأ وصوّر ومن الشَّيطان وشركه وقرعه ومن شرّ شياطين الانس والجن واعوذ بكلمات اللّه التامات من شر السامة والهامة واللامّة[2] والخاصَّة ومن شرّ ما ينزل من السَّماء وما يعرج فيها ومن شرّ طوارق الليل وطوارق النّهار الا طارقاً يطرق بخير، باللّه وبالرحمن استعنت، وعليه توكّلت، حسبي اللّه نعم الوكيل[3].

١٠٥٩٦ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجيح قال: كان أبو عبداللّه (عليه السّلام) يقول: إذا أويت إلى فراشك فقل: «بسم اللّه وضعت جنبي الأيمن [للّه] على ملّة إبراهيم حنيفاً للّه مسلماً وما أنا من المشركين»[4].

١٠٥٩٧ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن

١ـ ذرأ اللّه الخلق ذرءاً، وبرأ اللّه الخلق برءاً: خلقهم. (اقرب الموارد).

٢ـ الهامة واحدة الهوام، والهوام: الحيّات وكل ذي سمّ يقتل سمُّه، واما ما لايقتل ويسم فهو السّوام، وتقع الهامة على غير ذوات السمّ القاتل. واللامة: ما تخافه من مسٍّ أو فزع، والعين اللامة: التي تصيب بسوء (لسان العرب).

٣ـ فلاح السائل: ص٢٧٦. منه المستدرك: ج٥ ص٤٤.

٤ـ الكافي: ج٢ ص٥٣٨ ح١٠.

عيسى، عن محمد بن خالد، والحسين بن سعيد جميعاً، عن النضر بن سويد، عن يحيى الحلبيّ، عن أبي أُسامة قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: من قرأ قل هو الله أحد مائة مرّة حين يأخذ مضجعه غفر له ما عمل قبل ذلك خمسين عاماً، وقال يحيى: فسألت سماعة عن ذلك فقال: حدّثني أبو بصير قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول ذلك، وقال: يا أبا محمّد أما إنّك إن جرّبته وجدته سديداً[1].

١٠٥٩٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وأحمد ابن محمّد جميعاً، عن جعفر بن محمّد الأشعري، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كان رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم) إذا أوى إلى فراشه قال: «اللهم باسمك أحيا وباسمك أموت» فاذا قام من نومه قال: «الحمد لله الّذي أحياني بعد ما أماتني وإليه النّشور» وقال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): من قرأ عند منامه آية الكرسيّ ثلاث مرات والآية التي في آل عمران: ﴿شَهِدَ اللّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالمَلائكَةُ﴾ وآية السّخرة وآية السّجدة وكّل به شيطانان يحفظانه من مردة الشياطين، شاؤوا أو أبوا ومعهما من الله ثلاثون ملكاً يحمدون الله (عزّوجلّ) ويسبّحونه ويهلّلونه ويكبّرونه ويستغفرون له إلى أن ينتبه ذلك العبد من نومه وثواب ذلك له[2].

١٠٥٩٩ـ أمالي الصدوق ـ الخصال ـ ثواب الأعمال: حدثنا

١ـ الكافي: ج٢ ص٥٣٩ ح١٥.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٥٣٩ ح١٦.

أبي، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سيف، عن سلام بن غانم، عن الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السّلام) قال: [و]من قال حين يأوي الى فراشه: لا إله إلاّ اللّه مائة مرّة بنى اللّه لهُ بيتاً في الجنّة، ومن استغفر [اللّه] حين يأوي الى فراشه مائة مرة تحاتّت ذنوبه كما يسقط ورق الشجر[ة][1].

جامع الأخبار: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) مثله[2].

١٠٦٠٠ـ التهذيب ـ من لايحضره الفقيه: روى عبداللّه بن سنان، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال [له]: اقرأ قل هو اللّه أحد، وقل يا أيها الكافرون عند منامك فإنّها براءة من الشرك وقل هو اللّه [أحد] نسبة الرب (عزّوجلّ)[3].

مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) مثله[4].

١٠٦٠١ـ التهذيب ـ من لايحضره الفقيه: روى العلا، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما (عليهما السّلام) قال: لايدع الرجل أن يقول عند منامه: «أعيذ نفسي وذريتي وأهل بيتي ومالي بكلمات اللّه التامّات من كلّ شيطان وهامّة ومن كل عين لامّة» فذلك الذي عوّذ به جبرئيل (عليه السّلام) الحسين (عليه السّلام)[5و6].

١ـ أمالي الصدوق: ص١٦٦ ح٥ ـ الخصال: ص٥٩٤ ح٦ ـ ثواب الاعمال: ص١٨ ح٢. منها الوسائل: ج٤ ص١٠٢٨.

٢ـ جامع الاخبار: ص٥١. منه البحار: ج٩٣ ص٢٠٤.

٣ـ التهذيب: ج٢ ص١١٦ ح٤٣٧ ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٤٧٠ ح١٣٥٣.

٤ـ مكارم الاخلاق: ص٢٨٨.

٥ـ الحسن والحسين (عليهما السّلام) ـ الفقيه.

٦ـ التهذيب: ج٢ ص١١٦ ح٤٣٦ ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٤٧٠ ح١٣٥٢.

١٠٦٠٢ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه، والحسين بن محمد، عن أحمد بن اسحاق جميعاً، عن بكر بن محمد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من قال حين يأخذ مضجعه ثلاث مرات: «الحمد للّه الذي علا فقهر، والحمد للّه الذي بطن فخبر، والحمد للّه الذي ملك فقدر، والحمد للّه الذي يحيي الموتى، ويميت الاحياء وهو على كل شيء قدير» خرج من الذنوب[١] كهيئة يوم ولدته[٢] أُمّه[٣].

من لايحضره الفقيه ـ التهذيب: روى بكر بن محمد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) انه قال... وذكر مثله[٤].

ثواب الأعمال: حدثني محمد بن الحسن (رضي اللّه عنه) قال: حدثني محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن بكر ابن محمد مثله[٥].

قرب الاسناد: أحمد بن اسحاق، عن بكر بن محمد مثله الا أنه لم يذكر: ويميت الاحياء[٦].

مكارم الأخلاق: قال الصادق (عليه السّلام): من قال.... وذكر مثله[٧].

١ـ من ذنوبه ـ الفقيه.

٢ـ كيوم ولدته ـ الفقيه ـ التهذيب ـ مكارم الاخلاق.

٣ـ الكافي: ج٢ ص٥٣٥ ح١.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٤٧٠ ح١٣٥٤ ـ التهذيب: ج٢ ص١١٧ ح٤٣٨.

٥ـ ثواب الاعمال: ص١٨٤.

٦ـ قرب الاسناد: ص١٧.

٧ـ مكارم الاخلاق: ص٢٨٩.

فلاح السائل: روى محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن اسحاق، عن بكر بن محمد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) نحوه[1].

١٠٦٠٣ـ فلاح السائل: رويناه باسنادنا، الى علي بن محمد القمي قال: أخبرنا محمد بن الحسن بن الوليد قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عثمان بن عيسى، عن المفضّل بن عمر، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: تقول حين تأوي إلى فراشك «أعوذ بعزّة الله، وأعوذ بقدرة الله، وأعوذ بكمال الله، وأعوذ بسلطان الله، وأعوذ بجبروت الله، وأعوذ بملكوت الله، وأعوذ بدفع الله، وأعوذ بجمع الله، وأعوذ بملك الله، وأعوذ برحمة الله، وأعوذ برسول الله (صلّى الله عليه وآله) من شرّ ما خلق وذرء وبرء ومن شرّ العامة والسامة ومن شرّ فسقة الجنّ والانس، ومن شرّ فسقة العرب والعجم، ومن شرّ كلّ دابّة في الليل والنهار، أنت آخذ بناصيتها إنّ ربّي على صراط مستقيم» وتُعوِّذ من شئت[2].

١٠٦٠٤ـ طب الائمّة (عليهم السّلام): إبراهيم بن عيسى الزعفراني قال: حدثنا محمد بن حبيب الحارثيّ وكان من أعلم أهل زمانه وأتقاهم قال: حدثنا ابن سنان، عن المفضّل بن عمر قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): إن استطعت أن لاتبيت حتّى تتعوّذ بالاحدى عشر حرفاً فافعل.

فقلت: أخبرني بها يابن رسول الله (صلّى الله عليه وآله).

١ـ فلاح السائل: ص٢٧٧.

٢ـ فلاح السائل: ص٢٧٤. منه البحار: ج٧٦ ص٢٠٥.

قال: قل: «أعوذ بعزّة اللّه، أعوذ بقدرة اللّه، أعوذ بجلال اللّه، أعوذ بجمال اللّه، أعوذ بسلطان اللّه، أعوذ بدفع اللّه، أعوذ بمنّ اللّه، أعوذ بجمع اللّه، أعوذ بملك اللّه، أعوذ بتمام رحمة اللّه، أعوذ برسول اللّه (صلّى اللّه عليه وعلى أهل بيته) من شرّ ما خلق وذرأ وبرأ» وتتعوّذ به ممّا شئت فانّه لايضرّك هوامٌّ ولا جنٌّ ولا إنس ولا شيطان إن شاء اللّه تعالى[1].

١٠٦٠٥ـ ثواب الأعمال: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثني محمد ابن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن حسان، عن اسماعيل ابن مهران، عن الحسن، عن أبان بن عثمان، عن قيس بن الربيع، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: من أوى إلى فراشه فقرأ: قل هو اللّه أحد إحدى عشرة مرّة حفظه اللّه في داره وفي دويرات حوله[2].

١٠٦٠٦ـ فلاح السائل: روى محمّد بن الحسن بن أحمد، عن محمد بن الحسن الصفّار، عن عليّ بن إسماعيل، عن حمّاد بن عيسى، عن الحسين القلانسيّ، عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) يقول: من قرأ قل هو اللّه أحد احدى عشرة مرّة حين يأوي إلى فراشه غفر له ذنبه، وشفّع في جيرانه فان قرأها مائة مرّة غفر ذنبه فيما يستقبل خمسين سنة[3].

١٠٦٠٧ـ فلاح السائل: روى هارون بن موسى (رحمه اللّه)

١ـ طب الأئمة: ص١١٨. منه البحار: ج٧٦ ص١٩٤.

٢ـ ثواب الاعمال: ص١٥٦ ح٧. منه البحار: ج٧٦ ص٢٠١.

٣ـ فلاح السائل: ص٢٧٥. منه البحار: ج٧٦ ص٢٠٥.

قال: حدثنا جعفر بن سليمان القميّ قال: حدثنا إسماعيل بن محمّد الزيتوني قال: حدثنا محمد بن جعفر الأسديّ قال: حدثنا عليّ بن إبراهيم، عن عليّ الخيّاط، عن يحيى بن محمّد، عن عليّ بن عثمان، عن رجل، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من قال إذا أوى إلى فراشه: «اللهمّ إنّي أُشهدك أنّك افترضت عليّ طاعة عليّ بن أبي طالب والأئمّة من ولده» ويسمّيهم واحداً واحداً حتّى ينتهي إلى الامام الّذي في عصره (عليه السّلام) ثمّ مات في تلك الليلة دخل الجنّة[1].

١٠٦٠٨ـ فلاح السائل: رويت عن جدّي أبي جعفر الطوسيّ، عن عليّ بن أبي جيّد، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن الشيخ جعفر بن سليمان فيما رواه في كتابه (ثواب الأعمال) قال: وقال أبو عبدالله (عليه السّلام): إذا أوى أحدكم إلى فراشه ابتدره مَلَك كريم وشيطان مريد، فيقول له المَلك: اختم يومك بخير، وافتح ليلك بخير، ويقول له الشيطان: اختم يومك باثم وافتح ليلك باثم، قال: فان أطاع المَلك الكريم وختم يومه بذكر اللّه، وفتح ليله بذكر اللّه إذا أخذ مضجعه وكبّر اللّه أربعاً وثلاثين مرّة، وسبّح اللّه ثلاثاً وثلاثين مرّة، وحمد اللّه[2] ثلاثاً وثلاثين مرّة زَجَر المَلكُ الشيطان عنه فتنحّى، وكلأه[3] المَلك حتّى ينتبه من رقدته، فاذا انتبه ابتدر شيطانه فقال له مثل مقالته قبل أن يرقد ويقول له الملك مثل ما قال له قبل أن يرقد، فان

١ـ فلاح السائل: ص٢٧٥. منه البحار: ج٧٦ ص٢٠٥.

٢ـ في البحار قدّم التحميد على التسبيح.

٣ـ كلأه: حفظه. (مجمع البحرين).

ذكر اللّه (عزّوجلّ) العبد بمثل ما ذكره أوّلاً طرد الملك شيطانه عنه فتنحى، وكتب اللّه (عزّوجلّ) له بذلك قنوت ليلة[1].

١٠٦٠٩ـ فلاح السائل: روى أبو محمد هارون بن موسى (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا أحمد بن ميثم ويحيى بن زكريّا بن شيبان قالا: حدثنا اسحاق بن علي ابن أبي حمزة الطيالسيّ وأخبرنا ابن الطيّب عبدالغفّار بن عبيد بن السريّ المقريّ قال: حدثنا محمد بن همام، قال: أحمد بن إدريس، عن محمد بن حسّان، عن إسماعيل بن مهران، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة [البطائني]، عن أبي المغرا، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: سمعته يقول: من قرأ سورة: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ إحدى عشرة مرّة عند منامه، وكَّلَ اللّه به أحد عشر مَلَكاً يحفظونه من كلِّ شيطان رجيم حتّى يصبح[2].

باب (١٤)
إستحباب الدُّعاء عند القيام في الليل

١٠٦١٠ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن حسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن جرّاح المدائني، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا قام أحدكم من الليل فليقل: «سُبحان ربّ النّبيّين وإله المرسلين وربّ

١ـ فلاح السائل: ص٢٧٩. منه البحار: ج٧٦ ص٢٠٩.

٢ـ فلاح السائل: ص٢٨٠. منه البحار: ج٧٦ ص٢١٠.

المستضعفين والحمد للّه الذي يحيي الموتى وهو على كلّ شيءٍ قدير». يقول اللّه (عزّوجلّ): صدق عبدي وشكر[1].

١٠٦١١ـ الكافي: أبو عليّ الأشعري، عن محمد بن عبدالجبار، ومحمد بن اسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن صفوان بن يحيى، عن عبدالرحمن بن الحجّاج قال: كان أبو عبداللّه (عليه السّلام) إذا قام آخر الليل يرفع صوته حتى يسمع أهل الدار ويقول: «اللهم أعنّي على هول المطّلع، ووسّع عليّ ضيق المضجع، وارزقني خير ما قبل الموت، وارزقني خير ما بعد الموت»[2].

مكارم الأخلاق: كان أبو عبداللّه (عليه السّلام) اذا قام آخر الليل رفع صوته حتى يسمع أهل الدار يقول: «اللهم اعنّي على هول المطلع ووسّع عليّ المضطجع. . . . وذكر مثله[3].

باب (١٥)
دعاء الأرَق

١٠٦١٢ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده علي بن أبي طالب (عليهم السّلام): ان فاطمة بنت رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) شكت الى النبي (صلّى اللّه عليه وآله) الارق[4].

١ و٢ـ الكافي: ج٢ ص٥٣٨ ح١١ و١٣.

٣ـ مكارم الأخلاق: ص٢٩٢.

٤ـ ارق ارقاً: ذهب نومه بالليل. (أقرب الموارد).

فقال (صلّى اللّه عليه وآله): قولي أي بنية: يا مشبع البطون الجائعة، ويا كاسي الجنوب[1] العارية، ويا مسكّن العروق الضاربة، ويا منوّم العيون الساهرة، سكّن عروقي الضاربة، وادن لعيني نوماً عاجلاً، فقالت فاطمة (عليها السّلام) فذهب عنها ما كانت تجده[2].

١٠٦١٣ـ فلاح السائل: حدث أبو محمد هارون بن موسى (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا محمد بن همام قال: حدثنا جعفر بن محمّد بن مالك، قال: حدثنا محمد بن أبي الحسن الصائغ قال: حدثنا الحسن بن عليّ الصيرفي، قال: حدثنا محمد بن أبي حمزة، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا أصابك الأرق فقل: «سبحان اللّه ذي الشأن، دائم السّلطان، عظيم البرهان، كلّ يوم هو في شأن»[3].

باب (١٦)
دعاء للخوف من الجنابة

١٠٦١٤ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن عبداللّه بن ميمون، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: كان أمير المؤمنين (صلوات اللّه عليه) يقول: «اللهم إني أعوذ بك من

١ـ جَنْب الإنسان: ماتحت إبطه إلى كشحه، والجمع جُنُوب. والكشح: ما بين الخاصرة إلى الضّلع الخلف (مجمع البحرين).

٢ـ الجعفريات: ص٢٤٧. منه المستدرك: ج٥ ص١٢٥.

٣ـ فلاح السائل: ص٢٨٣. منه البحار: ج٧٦ ص٢١٣.

الاحتلام ومن سوء الاحلام وان يلعب[1] بي الشيطان في اليقظة والمنام»[2].

من لايحضره الفقيه: روى معاوية بن عمار، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: اذا خفت الجنابة فقل في فراشك: اللهم... وذكر مثله[3].

فلاح السائل: حدث أبو المفضل محمد بن عبدالله قال: حدثنا محمد بن الحسين بن علي بن مهزيار قال: حدثنا أبي، عن أبيه علي ابن مهزيار، عن حماد بن عيسى، عن عبدالله بن ميمون القداح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام)، عن أبيه (عليه السّلام)، عن علي (صلوات الله عليه) انه قال... وذكر مثله وفيه: ومن شر الاحلام[4].

مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: اذا خفت الجنابة فقل في فراشك: اللهم.... وذكر مثله[5].

باب (١٧)
قراءة بعض الآيات والدُّعاء لمن يريد اليقظة والإنتباه

١٠٦١٥ـ الكافي: أحمد بن محمد الكوفي، عن حمدان

١ـ ومن أن يتلاعب ـ الفقيه ـ مكارم الاخلاق.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٥٣٦ ح٥.

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٤٧١ ح١٣٥٨.

٤ـ فلاح السائل: ص٢٨٢.

٥ـ مكارم الاخلاق: ص٢٩٠.

القلانسيّ عن محمد بن الوليد، عن أبان، عن عامر بن عبدالله بن جذاعة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ما من أحد يقرأ آخر الكهف عند النوم إلاّ تيقّظ في الساعة الّتي يريد[1].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) نحوه[2].

١٠٦١٦ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال النبيّ (صلّى الله عليه وآله وسلّم): من أراد شيئاً من قيام الليل وأخذ مضجعه فليقل: «[بسم الله] اللهم لاتؤمنّي مكرك ولاتنسني ذكرك، ولاتجعلني من الغافلين، أقوم ساعة كذا وكذا». إلاّ وكّل الله[3] (عزّوجلّ) به ملكاً ينبّهه تلك الساعة[4].

مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) مثله[5].

فلاح السائل: حدّث أبو المفضل محمد بن عبدالله قال: أخبرنا محمد بن محمد بن الأشعث قال: حدثنا موسى بن إسماعيل بن موسى قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمّد، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من أراد شيئاً. . . . وذكر مثله[6].

١ـ الكافي: ج٢ ص٥٤٠ ح١٧.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص٢٩١.

٣ـ فانه يوكّل الله ـ مكارم الاخلاق ـ فلاح السائل.

٤ـ الكافي: ج٢ ص٥٤٠ ح١٨.

٥ـ مكارم الاخلاق: ص٢٩١.

٦ـ فلاح السائل: ص٢٨٧.

باب (١٨)
إستحباب السُّجود عند الإنتباه من النّوم

١٠٦١٧ـ محاسبة النفس: رويت باسنادي الى أبي جعفر (عليه السّلام)[١] أنّه قال: ما استيقظ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) من نومه قطُّ إلاّ خرَّ للّه ساجداً[٢].

١٠٦١٨ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ما استيقظ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) من نوم إلاّ خرّ للّه (عزّوجلّ) ساجداً.

وكان (صلّى اللّه عليه وآله) إذا نام تنام عيناه ولاينام قلبه، ويقول: إنّ قلبي ينتظر الوحي.

وكان (صلّى اللّه عليه وآله) إذا راعه شيء في منامه قال: «هو اللّه لاشريك له».

وكان (صلّى اللّه عليه وآله) كثير الرُّؤيا ولايرى رؤيا إلاّ جاءت مثل فلق الصبح.

وكان (صلّى اللّه عليه وآله) إذا استيقظ من نومه يقول: «سبحان الذي يحيي الموتى وهو على كلّ شيء قدير».

واذا قام (صلّى اللّه عليه وآله) للصلاة قال: «الحمد للّه نور السماوات والأرض، والحمد للّه قيّوم السماوات والأرض، والحمد

١ـ باسناده الى الامام الصادق (عليه السّلام) ـ البحار.

٢ـ محاسبة النفس: ص٣٦. منه البحار: ج٧٦ ص٢١٩.

للّه ربّ السماوات والأرض ومن فيهنّ، أنت الحقُّ، وقولك الحقُّ، ولقاؤك [الـ]ـحق، والجنّة حقٌّ، والنار حقٌّ، والساعة حقٌّ، اللهمّ لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكّلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدَّمت وما أخّرت، وما أسررت وما أعلنت، أنت إلهي لا إله إلاّ أنت» ثمّ يستاك قبل الوضوء[1].

باب (١٩)
استحباب الدُّعاء عند الانتباه من النوم

١٠٦١٩ـ مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): إذا انتبه أحدكم من نومه فليقل: «لا إله إلاّ هو الحيُّ القيوم، وهو على كلِّ شيء قدير سبحان ربِّ النبيّين وإله المرسلين، سبحان ربِّ السَّماوات السَّبع وما فيهنّ وربِّ العرش العظيم، والحمد للّه ربِّ العالمين» فاذا جلس فليقل قبل أن يقوم: «حسبي الربُّ من العباد، حسبي الّذي هو حسبي منذ قطُّ، حسبي اللّه ونعم الوكيل»[2].

* * *

١ـ مكارم الأخلاق: ص٢٩٢. منه البحار: ج٧٦ ص٢٠٣.

٢ـ مكارم الأخلاق: ص٢٩٢. منه البحار: ج٧٦ ص٢٠٤.

باب (٢٠)
من أراد أن يرى رسول اللّه ﷺ في المنام

١٠٦٢٠ـ فلاح السائل: حدّث الشريف أبو القاسم الحسين بن الحسن بن عليّ بن محمّد بن أحمد بن محمّد بن إسماعيل بن عبداللّه ابن عليّ بن أبي طالب العلويّ ابن أخي الكوكبي قال: أخبرني إسماعيل بن محمّد (رحمه اللّه) قال: أخبرني إسماعيل بن عليّ بن قدامة قال: حدثنا أحمد بن عبدان البردعيّ قال: حدثنا سهل بن صقير[1] قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) يقول: من أراد أن يرى [سيّدنا] رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) في منامه فليصلِّ العشاء الآخرة، وليغتسل غسلاً نظيفاً، وليُصَلِّ أربع ركعات بأربع مائة[2] آية الكرسيّ وليُصَلِّ على محمّد وآل محمّد عليه وعليهم السّلام ألف مرّة وليبت على ثوب نظيف لم يجامع عليه حلالاً ولا حراماً، وليَضع يده اليمنى تحت خدِّه الأيمن وليسبّح مائة مرّة سبحان اللّه والحمد للّه ولا إله إلاّ اللّه واللّه أكبر ولا حول ولا قوّة إلاّ باللّه وليقل مائة مرّة: ما شاء اللّه فإنّه يرى النبيِّ (صلّى اللّه عليه وآله) في منامه[3].

١ـ سهل بن صغير ـ البحار.

٢ـ باربع مرة ـ البحار.

٣ـ فلاح السائل: ص٢٨٥. منه البحار: ج٧٦ ص٢١٤.

باب (٢١)
دعاء لمن رأىٰ في منامه ما يكره

١٠٦٢١ـ فلاح السائل: حدث أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا علي بن الحسن بن فضال قال: حدثنا يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا رأى الرجل في منامه ما يكره فليتحوَّل عن شقّه الذي كان عليه نائماً وليقل: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَىٰ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْئاً إِلاَّ بِإِذْنِ اللّهِ﴾[1] ثم ليقل: «أعوذ بما عاذت به ملائكة الله المقرَّبون، وأنبياء الله المرسلون، وعباد الله الصالحون، من شرِّ ما رأيت ومن شرِّ الشيطان الرجيم».

رواية ثانية في دفع رؤيا مكروهة: حدَّث هارون بن موسى (رضي الله عنه) قال: حدثنا عليّ بن محمّد بن يعقوب العجليّ قال: حدثنا عليّ بن الحسن التيمليّ قال: حدثنا محمد بن الوليد، عن أبان ابن عثمان، عن عبدالله وسليمان، عن أبي جعفر وأبي عبدالله (عليهما السّلام) قالا: شكت فاطمة (عليها السّلام) إلى رسول الله (صلّى الله عليه وآله) ما تلقاه في المنام فقال لها: إذا رأيت شيئاً من ذلك فقولي: «أعوذ بما عاذت به ملائكة الله المقرَّبون، وأنبياء الله المرسلون، وعباد الله الصالحون، من شرّ رؤياي الّتي رأيت أن تضرَّني في ديني ودنياي» واتفلي على يسارك ثلاثاً.

١ـ المجادلة ٥٨: ١٠.

رواية ثالثة لدفع ما يكره من الرؤيا فيها زيادة كلمات: حدَّث محمّد بن أحمد بن عليّ البزّاز قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا يحيى بن زكريّا بن شيبان، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني، عن أبيه وحسين بن أبي العلاء، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: فان رأيت في منامك ما تكرهه[1] فقل حين تستيقظ: «أعوذ بما عاذت به ملائكة اللّه المقرَّبون، وأنبياء اللّه المرسلون، وعباد اللّه الصالحون، والأئمّة الرَّاشدون المهديّون، من شرِّ ما رأيت، ومن شرِّ رؤياي أن تضرَّني، ومن الشَّيطان الرَّجيم» ثمّ اتفل على يسارك ثلاثاً[2].

* * *

١ـ شيئاً تكرهه ـ البحار.

٢ـ فلاح السائل: ص٢٨٩. منه البحار: ج٧٦ ص٢١٨.

أبواب آداب السَّفر

باب (١)
إستحباب السَّفر وفوائده

١٠٦٢٢ـ المحاسن: أحمد بن أبي عبداللّه البرقي قال: حدثني عثمان بن عيسى، عن سعيد بن يسار، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: سافروا تصحّوا، سافروا تغنموا[١].

١٠٦٢٣ـ المحاسن: البرقي، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام)، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): سافروا تصحّوا، وجاهدوا تغنموا، وحجّوا تستغنوا[٢].

١٠٦٢٤ـ المحاسن: البرقي، عن محمد بن عليّ، عن جعفر بن بصير[٣]، عن إبراهيم بن الفضل، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال:

١ـ المحاسن: ص٣٤٥ ح١. منه البحار: ج٧٦ ص٢٢١.

٢ـ المحاسن: ص٣٤٥ ح٢. منه البحار: ج٧٦ ص٢٢١.

٣ـ جعفر بن بشير ـ البحار، والظاهر انّه الصّحيح كما في معجم الرجال.

إذا سبّب اللّه للعبد الرزق في أرض جعل له فيها حاجة[١].

١٠٦٢٥ـ المحاسن: البرقي، قال: حدثني محمد بن اسماعيل بن بزيع، عن منصور بن يونس، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: في حكمة آل داود (عليه السّلام) أنّ العاقل لايكون[٢] ظاعناً إلاّ في تزوُّد لمعاد، أو مرمّة لمعاش، أو طلب لذّة في غير محرَّم[٣].

باب (٢)
النّهي عن السَّفر الذي يؤدّي إلى تفويت الواجب

١٠٦٢٦ـ مستطرفات السرائر: نقلاً عن محمد بن عليّ بن محبوب، عن محمّد بن الحسين، عن صفوان، عن العلاء، عن محمد، عن أحدهما (عليهما السّلام) انه سئل عن الرّجل يقيم بالبلاد الأشهر، [و]ليس فيها ماء، من أجل المراعى، وصلاح الابل؟

قال: لا[٤].

١٠٦٢٧ـ مستطرفات السرائر: محمد بن علي بن محبوب، عن العبيدي [محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين] عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام)

١ـ المحاسن: ص٣٤٥ ح٣. منه البحار: ج٧٦ ص٢٢١.

٢ـ انّ على العاقل ان لايكون ـ البحار.

٣ـ المحاسن: ص٣٤٥ ح٥. منه البحار: ج٧٦ ص٢٢٢.

٤ـ مستطرفات السرائر: ص١٠٧ ح٥٥. منه البحار: ج٧٦ ص٢٢٢.

عن الرجل يجنب في السفر فلايجد إلاّ الثلج أو ماءً جامداً؟

قال: هو بمنزلة الضرورة يتيمّم ولا أرى أن يعود إلى هذه الارض الّتي توبق دينه[١].

باب (٣)
الأيّام المحمودة للسفر

١٠٦٢٨ـ الكافي: علي بن ابراهيم، عن أبيه وعلي بن محمد جميعاً، عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود المنقري، عن حفص، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من كان مسافراً فليسافر يوم السبت فلو أنّ حجراً زال عن جبل[٢] [في] يوم السبت[٣] لردّه الله (عزّ ذكره) إلى موضعه[٤]، ومن تعذّرت عليه الحوائج فليلتمس طلبها يوم الثلاثاء فإنّه اليوم الذي ألان الله (عزّوجلّ) فيه الحديد لداود (عليه السّلام)[٥].

من لايحضره الفقيه: روى حفص بن غياث النخعي، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من أراد سفراً فليسافر. . . . وذكر مثله[٦].

١ـ مستطرفات السرائر: ص١٠٧ ح٥٤. منه البحار: ج٧٦ ص٢٢٢. وتوبق دينه: أي تهلكه وتضيّعه. (مجمع البحرين).

٢ـ عن حجر ـ الخصال: ح٦٩، من مكانه ـ البحار: ص١٠٣.

٣ـ يوم سبت ـ المحاسن.

٤ـ الى مكانه ـ الفقيه ـ الخصال ـ المحاسن ـ البحار.

٥ـ الكافي: ج٨ ص١٤٣ ح١٠٩.

٦ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٦٦ ح٢٣٨٩.

الخصال: حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا سعد بن عبداللّه، عن القاسم بن محمد الاصبهاني مثله[١].

الخصال: حدثنا أبي (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا سعد بن عبداللّه، عن القاسم بن محمد الاصبهاني مثله إلى قوله: لردَّه اللّه الى مكانه[٢].

المحاسن: البرقي، عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود، عن حفص بن غياث قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): من أراد سفراً فليسافر. . . . وذكر مثله إلى قوله: الى مكانه[٣].

البحار: المزار الكبير ـ روي عن الصادق (عليه السّلام) انه قال: من أراد سفراًفليسافر. . . . وذكر مثله إلى قوله: إلى مكانه[٤].

البحار: مصباح الزائر ـ روي عن الصادق (عليه السّلام) انّه قال: من أراد سفراًفليسافر. . . . وذكر نحوه وزاد: أو يوم الخميس فإنَّ النبي (صلّى اللّه عليه وآله) كان يسافر يوم الخميس[٥].

١٠٦٢٩ـ البحار: دعوات الراوندي ـ قال الصادق (عليه السّلام): سافروا يوم الثلاثاء واطلبوا الحوائج فيه، فانّه اليوم الّذي ألان اللّه فيه الحديد لداود (عليه السّلام)[٦].

١ و٢ـ الخصال: ص٣٨٦ ح٦٩ وص٣٩٣ ح٩٧.

٣ـ المحاسن: ص٣٤٥ ح٦.

٤ـ البحار: ج١٠٠ ص١٠٣ ح٨.

٥ـ البحار: ج١٠٠ ص١٠٢ ح١.

٦ـ البحار: ج٧٦ ص٢٢٧ ح١٩.

البحار: المزار الكبير ـ روي عن الصادق (عليه السّلام) انّه قال: سافروا في يوم الثلاثاء. . . . وذكر مثله[١].

١٠٦٣٠ـ قرب الاسناد: الحسن بن ظريف، عن الحسين بن علوان عن جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) يسافر يوم الاثنين والخميس ويعقد فيهما الالوية[٢].

١٠٦٣١ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): بالأسانيد الثلاثة[٣] قال: كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) يسافر يوم الخميس ويقول: فيه تُرفع الأعمال إلى اللّه تعالى وتعقد فيه الولاية[٤].

١٠٦٣٢ـ صحيفة الامام الرضا (عليه السّلام): باسناده عن الرضا، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) يسافر يوم الاثنين والخميس ويقول: فيهما تُرفع الاعمال الى اللّه (تعالى) وتعقد فيهما الالوية[٥].

١٠٦٣٣ـ مكارم الأخلاق: سأل أبو أيّوب الخزّاز [وعبداللّه بن سنان] أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن قول اللّه (عزّوجلّ): ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾[٦]؟

١ـ البحار: ج١٠٠ ص١٠٤ ح٩.

٢ـ قرب الاسناد: ص٥٧. منه البحار: ج٧٦ ص٢٢٣.

٣ـ المذكورة في العيون: ج٢ ص٢٤.

٤ـ عيون أخبار الرضا: ج٢ ص٣٧ ح١٠٠. وفي البحار: وتعقد فيه الالوية، وهو الصحيح.

٥ـ صحيفة الامام الرضا: ص٢٢٨ ح١١٦. منهما البحار: ج٥٩ ص٤٨.

٦ـ الجمعة ٦٢: ١٠.

فقال: الصلاة يوم الجمعة، والانتشار يوم السبت[١].

باب (٤)
من آداب إرسال الرسول الى المسافر

١٠٦٣٤ـ قرب الاسناد: الحسن بن ظريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: بعث رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) عليّاً (عليه السّلام) في سريّة ثمّ بدت له إليه حاجة فأرسل إليه المقداد بن الأسود فقال له: لاتصح به من خلفه، ولاعن يمينه، ولاعن شماله، ولكن جوّزه[٢] ثمّ استقبله بوجهك، فقل له: يقول لك رسول اللّه كذا وكذا[٣].

باب (٥)
إستحباب الصَّدقة قبل السَّفر

١٠٦٣٥ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان قال: قلت لأبي عبداللّه (عليه السّلام): أيكره السَّفر في شيء من الأيّام المكروهة [مثل] الأربعاء وغيره؟

فقال:[٤] افتتح سفرك بالصدقة[٥] واقرأ آية الكرسي [واحتجم] إذا

١ـ مكارم الأخلاق: ص٢٤١. منه البحار: ج٧٦ ص٢٢٦.

٢ـ في البحار: جزه، أي اسبقه.

٣ـ قرب الاسناد: ص٧٥. منه البحار: ج٧٦ ص٢٢٣.

٤ـ قال ـ التهذيب، وقال ـ مكارم الأخلاق.

٥ـ بالصدقة واخرج اذا بدا لك ـ الفقيه.

بدا لك[١].

من لايحضره الفقيه: روي عن حماد بن عثمان مثله[٢].

التهذيب: محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي، قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السّلام): أيكره... وذكر مثله[٣].

مكارم الأخلاق: عن الحلبي، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: يكره السفر.... وذكر مثله[٤].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير مثله[٥].

١٠٦٣٦ـ مكارم الأخلاق: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): لاتسافروا يوم الاثنين ولاتطلبوا فيه حاجة[٦].

أقول: هذا الحديث ضعيف لكونه مرسلاً وعليه فلامنافاة بينه وبين الحديث المذكور الذي يذكر استحباب السفر يوم الاثنين والخميس... والله العالم.

١٠٦٣٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن عبدالرحمن بن الحجّاج قال: قال أبو عبدالله (عليه

١ـ الكافي: ج٤ ص٢٨٣ ح٣.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٦٩ ح٢٤٠٥.

٣ـ التهذيب: ج٥ ص٤٩ ح١٥٠.

٤ـ مكارم الاخلاق: ص٢٤٢.

٥ـ المحاسن: ص٣٤٨ ح٢٢.

٦ـ مكارم الاخلاق: ص٢٤١. منه البحار: ج٧٦ ص٢٢٧.

السّلام): تصدّق واخرج أيّ يوم شئت[١].

من لايحضره الفقيه: روى الحسن بن محبوب مثله[٢].

التهذيب: محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا مثله[٣].

المحاسن: البرقي، عن الحسن بن محبوب مثله[٤].

١٠٦٣٨ـ الهداية: قال الصادق (عليه السّلام): اقرأ (آية الكرسي) واحتجم أي يوم شئت، وتصدّق واخرج أيّ يوم شئت[٥].

١٠٦٣٩ـ البحار: طب الائمة (عليهم السّلام) ـ عن حريز قال: قال جعفر بن محمّد (عليهما السّلام): سافر أيّ يوم شئت وتصدّق بصدقة[٦].

١٠٦٤٠ـ البحار: دعوات الراوندي ـ قال الصادق (عليه السّلام): إذا أردت سفراً فلاتضع رجلك في الركاب حتّى تقدِّم بين يديك صدقة قلّ أم كثر.

قال المعلّى بن خنيس قلت: يابن رسول اللّه كم القليل وكم الكثير؟

قال: ما بين الرغيف فصاعداً، وكلّما أكثرت صدقتك كان أقضى

١ـ الكافي: ج٤ ص٢٨٣ ح٤.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٦٩ ح٢٤٠٤.

٣ـ التهذيب: ج٥ ص٤٩ ح١٥١.

٤ـ المحاسن: ص٣٤٨ ح٢٣.

٥ـ الهداية: ص٤٥.

٦ـ البحار: ج٧٦ ص٢٢٦ ح١٤.

لحاجتك[١].

١٠٦٤١ـ المحاسن: البرقي، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، عن يونس بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن سليمان، عن أحدهما (عليهما السّلام) قال: كان أبي إذا خرج يوم الأربعاء من آخر الشهر أو في يوم يكرهه الناس من محاق أو غيره تصدّق بصدقة ثمّ خرج[٢].

١٠٦٤٢ـ كتاب زيد الزرّاد: قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: إذا خرج أحدكم من منزله فليتصدق بصدقة، وليقل: «اللهم اظلّني من تحت كنفك، وهب لي السلامة في وجهي هذا، ابتغاء السلامة والعافية والمغفرة، واصرف عنّي أنواع البلاء، اللهم فاجعله لي اماناً في وجهي هذا، وحجاباً وستراً ومانعاً، وحاجزاً من كلّ مكروه ومحذور وجميع أنواع البلاء، إنّك وهّاب جواد ماجد كريم» فإنّك إذا فعلت ذلك وقلته، لم تزل في ظلّ صدقتك، مانزل بلاء من السماء إلاّ ودفعه عنك، ولااستقبلك بلاء في وجهك إلاّ وصدّه عنك، ولا أرادك من هوام الأرض شيء من تحتك ولا عن يمينك ولا عن يسارك، إلاّ وقمته[٣] الصدقة[٤].

١٠٦٤٣ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد (عليهما السّلام)، أنه قال: أتى الى أبي (رضوان الله عليه) رجل من أصحابه

١ـ البحار: ج٧٦ ص٢٤٢.

٢ـ المحاسن: ص٣٤٩ ح٢٨. منه البحار: ج٧٦ ص٢٣٢.

٣ـ وقمعتهُ ـ مستدرك الوسائل.

٤ـ الاصول الستة عشر: ص١٠. منه المستدرك: ج٨ ص١٢٦.

أراد سفراً ليودعه، فقال له: إن أبي علي بن الحسين (عليهما السّلام) كان إذا أراد الخروج الى بعض أمواله، اشترى سلامته من اللّه بما تيسّر، وكان ذلك إذا وضع رجله في الركاب، فإذا سلمَ وانصرف شكر اللّه تعالى، وتصدّق أيضاً بما تيسر، فودّعه الرجل ومضى، ولم يفعل من ذلك شيئاً فعطب في الطريق[1]، فبلغ ذلك أبا جعفر (عليه السّلام) فقال: قد كان الرجل وعظ لو اتعظ[2].

باب (٦)
كراهة السفر مُنفرداً

١٠٦٤٤ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن جعفر، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): الرَّفيق ثمّ السفر.

وقال أمير المؤمنين (صلوات اللّه عليه): لاتصحبنَّ في سفرك من لايرى لك من الفضل عليه كما ترى له عليك[3].

١٠٦٤٥ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن سنان، عن إسماعيل بن جابر قال: كنت عند أبي عبداللّه (عليه السّلام) بمكّة إذ جاءه رسول من المدينة فقال له: من صحبت[4]؟

١ـ عطب الرّجل: هلك (أقرب الموارد).

٢ـ دعائم الاسلام: ج١ ص٣٤٦.

٣ـ الكافي: ج٤ ص٢٨٦ ح٥.

٤ـ مَن صحبك ـ الفقيه ـ المحاسن.

قال: ما صحبت أحداً.

فقال له أبو عبدالله (عليه السّلام): أما لو كنتُ تقدّمتُ إليك[١] لاحسنتُ أدبك؟

ثمّ قال: واحدٌ شيطان واثنان شيطانان وثلاث[٢] صحب وأربعة رفقاء[٣].

من لايحضره الفقيه: روى محمد بن سنان، عن اسماعيل بن جابر قال: كنت عند أبي عبدالله (عليه السّلام) بمكة اذ جاءه رجل من المدينة.... وذكر مثله[٤].

المحاسن: البرقي، عن بكر بن صالح، عن محمد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر مثله[٥].

١٠٦٤٦ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي الحسن موسى (عليه السّلام)، عن أبيه، عن جدّه (عليهما السّلام) في وصيّة رسول الله (صلّى الله عليه وآله) لعليّ (عليه السّلام): لاتخرج في سفر وحدك فإنّ الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد.

١ـ أي لو كنتُ ادركتُك عند خروجك من المدينة لعلمتُك ان لاتفعل ما فعلت، أو المراد: لو كنتُ نصحتُك واوصيتُ إليك قبل هذا وعلمتَ انه لاينبغي ذلك ثم فعلتَ ما فعلتَ لضربتُك وأدبتُك. (مرآة العقول).

٢ـ وثلاثة ـ المحاسن ـ الفقيه.

٣ـ الكافي: ج٨ ص٣٠٢ ح٤٦٣.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٧٧ ح٢٤٣٥.

٥ـ المحاسن: ص٣٥٦ ح٥٨.

ياعليُّ: إنّ الرجل إذا سافر وحده فهو غاو[١]، والاثنان غاويان والثلاثة نفر. [قال:] وروي بعضهم سفر[٢].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي الحسن موسى، عن أبيه، عن جدّه (عليهم السّلام) قال: في وصية رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) لعلي (عليه السّلام): ياعلي لاتخرج.... وذكر مثله[٣].

١٠٦٤٧ـ الجعفريات: بإسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: جاء رجل الى رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) فقال: يارسول اللّه، إنّي أردت شراء دار، أين تأمرني أشتري في جهينة، أم في مزينة، أم في ثقيف، أم في قريش؟

فقال له رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): الجوار ثم الدار، والرَّفيق ثم السفر[٤].

* * *

١ـ أي ضالّ عن طريق الحق أو يضلُّ في سفره، والاول أظهر، وقوله: «والثلاثة نفر» أي جماعة يصح ان يجتزى بهم في السفر، ثم اعلم ان ظاهر بعض الاخبار ان المراد رفيق الزاد وظاهر بعضها رفيق السير فلاتغفل. (مرآة العقول).

٢ـ الكافي: ج٨ ص٣٠٣ ح٤٦٥.

٣ـ المحاسن: ص٣٥٦ ح٥٦.

٤ـ الجعفريات: ص١٦٤. منه المستدرك: ج٨ ص٢٠٩.

باب (٧)
من هو شرُّ الناس؟

١٠٦٤٨ـ المحاسن: البرقي، عن علي بن أسباط، عن عبدالملك ابن سلمة[١]، عن السنديِّ بن خالد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): ألا أُنبّئكم بشرِّ الناس؟

قالوا: بلى يارسول الله.

فقال:[٢] من سافر وحده، ومنع رفده[٣]، وضرب عبده[٤].

من لايحضره الفقيه: روى علي بن أسباط، عن عبدالملك بن مسلمة، عن السري بن خالد مثله[٥].

باب (٨)
من آداب الصُحبة في السَّفر

١٠٦٤٩ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): وطّن نفسك على حسن الصحابة لمن صحبت، في حسن خلقك، وكفّ

١ـ عبدالملك بن مسلمة ـ البحار.

٢ـ قال ـ الفقيه.

٣ـ «المانع رفده» أي عطاءه، وصلته، وعونه. (مجمع البحرين).

٤ـ المحاسن: ص٣٥٦ ح٦٠. منه البحار: ج٧٦ ص٢٢٩.

٥ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٧٦ ح٢٤٣٢.

لسانك، واكظم غيظك، وأقلّ لغوك[١]، وتفرش عفوك[٢]، وتسخو نفسك[٣].

١٠٦٥٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن إسماعيل بن مهران، عن محمّد بن حفص، عن أبي الرّبيع الشاميّ قال: كنّا عند أبي عبداللّه (عليه السّلام) والبيت غاصّ بأهله فقال: ليس منّا من لم يحسن صحبة من صحبه، ومرافقة من رافقه، ومماحلة من ماحله[٤]، ومخالقة من خالقه[٥].

من لايحضره الفقيه: روي عن أبي الربيع الشامي قال: كنّا.... وذكر مثله[٦].

المحاسن: البرقي، عن اسماعيل بن مهران، عن محمد بن حفص، عن أبي الربيع الشامي قال: كنّا.... وذكر مثله إلاّ أنّ فيه: ومحالفة من حالفه[٧].

١٠٦٥١ـ أمالي الطوسي: قال محمد بن محمد بن النعمان (رحمه اللّه): قرأت في بعض الاصول حديثاً لم يحضرني الآن اسناده

١ـ اللغو: ما لايعتد به من كلام وغيره ولايحصل منه على فائدة ولانفع (لسان العرب).

٢ـ فرشت الشيء افرشه: بسطته (لسان العرب).

٣ـ الكافي: ج٤ ص٢٨٦ ح٣.

٤ـ المماحلة: المؤاكلة (مجمع البحرين).

٥ـ الكافي: ج٤ ص٢٨٦ ح٤.

٦ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٧٤ ح٢٤٢٣.

٧ـ المحاسن: ص٣٥٧ ح٦٧.

عن الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السّلام) قال: من صحب أخاه المؤمن في طريق فتقدمه فيه بقدر ما يغيب عنه بصره فقد اشاط بدمه[١] وأعان عليه[٢].

باب (٩)
إستحباب الدعاء عند الخروج من المنزل

١٠٦٥٢ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن محمد بن عليّ، عن عبدالرحمن بن أبي هاشم، عن أبي خديجة قال: كان أبو عبدالله (عليه السّلام) إذا خرج يقول: «اللهمّ بك خرجت[٣] ولك أسلمت، وبك آمنت وعليك توكّلت، اللهمّ بارك لي في يومي هذا وارزقني فوزه، وفتحه، ونصره، وطهوره، وهداه، وبركته، واصرف عنّي شرّه وشرّ ما فيه، بسم الله وبالله والله أكبر والحمد لله ربّ العالمين اللهمّ إنّي قد خرجت فبارك لي في خروجي وانفعني به» قال: وإذا دخل في منزله قال ذلك[٤].

١٠٦٥٣ـ المحاسن: البرقي، عن محمّد بن عليّ، عن عبدالرحمن ابن أبي هاشم، عن أبي خديجة قال: كان أبو عبدالله (عليه السّلام)

١ـ أشاط بدمه: عمل في هلاكه وعرَّضه للقتل (لسان العرب).

٢ـ أمالي الطوسي: ص٤١٣ ح٩٢٨. منه الوسائل: ج٨ ص٣٠٤.

٣ـ أي بتوفيقك وحولك وقوّتك، لابحولي وقوّتي، أو مستعيناً بك في اموري. (مرآة العقول).

٤ـ الكافي: ج٢ ص٥٤٢ ح٦.

إذا خرج يقول: «اللهمّ لك خرجت ولك أسلمت وبك آمنت وعليك توكّلت، اللهمّ بارك لي في يومي هذا، وارزقني قوته ونصره وفتحه وظهوره[1] وهداه وبركته، واصرف عنّي شرّه وشرّ ما فيه بسم اللّه واللّه أكبر والحمد للّه ربّ العالمين اللهمّ إنّي خرجت فبارك لي في خروجي وانفعني به» وإذا دخل منزله يقول مثل ذلك[2].

أمان الأخطار: روينا باسنادنا عن عبدالرحمن بن أبي هاشم، عن أبي خديجة قال: كان أبو عبداللّه (عليه السّلام) اذا خرج يقول: اللهم خرجت اليك، ولك اسلمت. . . . وذكر مثله[3].

١٠٦٥٤ـ الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا خرجت من منزلك فقل: «بسم اللّه توكّلت على اللّه، لاحول ولاقوّة إلاّ باللّه، اللهمّ إنّي أسألك خير ما خرجت له، وأعوذبك من شرّ ما خرجت له، اللهمّ أوسع عليّ من فضلك، وأتمم عليّ نعمتك، واستعملني في طاعتك واجعل رغبتي فيما عندك، وتوفّني على ملّتك وملّة رسولك (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم)»[4].

* * *

١ـ وظهوره ـ أمان الاخطار.

٢ـ المحاسن: ص٣٥١ ح٣٥. منه البحار: ج٧٦ ص١٧١.

٣ـ أمان الاخطار: ص١٠٥. منه البحار: ج٧٦ ص٢٤٠.

٤ـ الكافي: ج٢ ص٥٤٢ ح٥.

باب (١٠)
إستحباب حَمل العصا في السَّفر

١٠٦٥٥ـ ثواب الأعمال: حدثني الحسين بن أحمد [بن ادريس] (رضي اللّه عنه)، عن أبيه، عن محمد بن أحمد [الأشعري]، عن ابراهيم بن هاشم، عن عبدالجبّار وإسماعيل والريّان، عن يونس، عن عدّة من أصحاب أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: حدثني أبي، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من خرج في سفر ومعه عصا لَوزمُرّ، وتلا هذه الآية: ﴿وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَاءَ مَدْيَنَ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾[١] آمنه اللّه من كلِّ سبع ضار، وكلّ لصّ عاد، وكلّ ذات حُمة[٢] حتّى يرجع إلى أهله ومنزله، وكان معه سبعة وسبعون من المعقّبات[٣] يستغفرون له حتّى يرجع ويضعها.

وقال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): تنفي الفقر، ولايجاوزه الشيطان.

وقال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): انه مرض آدم (عليه السّلام) مرضاً شديداً اصابته فيه وحشة فشكا ذلك الى جبرئيل (عليه

١ـ القصص ٢٨: ٢٢ ـ ٢٨.

٢ـ الحُمة ـ بالتخفيف ـ: السمّ، وقد تشدّد، وحُمة كلّ دابّة: سمّها، وتطلق الحمة على إبرة العقرب للمجاورة، لان السمّ يخرج منها. (مجمع البحرين).

٣ـ المعقّبات: ملائكة الليل والنّهار. (مجمع البحرين).

السّلام) قال له: اقطع واحدة منه وضمّها الى صدرك ففعل فاذهب اللّه عنه الوحشة وقال: من أراد أن تطوى له الأرض فليتخذ النقد من العصا ـ والنقد عصا لوز مرّ ـ[١].

باب (١١)
إستحباب لبس العمامة في السَّفر

١٠٦٥٦ـ ثواب الأعمال: حدثني محمد بن الحسن [بن الوليد] (رضي اللّه عنه)، عن محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب، عن رجل، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ضمنت لمن يخرج من بيته معتمّاً أن يرجع إليهم سالماً[٢].

البحار: دعوات الراوندي ـ عن الصادق (عليه السّلام) مثله[٣].

باب (١٢)
إستحباب الدعاء للسلامة في السَّفر

١٠٦٥٧ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن محمد بن عليّ، عن عليّ بن حماد، عن رجل، عن أبي سعيد المكاريّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا خرجت في سفر

١ـ ثواب الاعمال: ص٢٢٢. منه البحار: ج٧٦ ص٢٢٩.

٢ـ ثواب الاعمال: ص٢٢٢ ح١. منه البحار: ج٧٦ ص٢٣٠.

٣ـ البحار: ج٧٦ ص٢٤١ ح٢٢.

فقل: «اللهمّ إنّي خرجت في وجهي هذا بلا ثقة منّي بغيرك ولارجاء آوي إليه إلاّ إليك، ولاقوّة أتّكل عليها، ولا حيلة ألجأ إليها، إلاّ طلب فضلك، وابتغاء رزقك، وتعرُّضاً لرحمتك، وسكوناً إلى حسن عادتك، وأنت أعلم بما سبق لي في علمك في سفري هذا ممّا أُحبُّ أو أكره، فإنّما أوقعت عليه ياربِّ من قدرك فمحمود فيه بلاؤك، ومنتصح عندي فيه قضاؤك، وأنت تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أمُّ الكتاب، اللهمّ فاصرف عنّي مقادير كلِّ بلاء ومقضيّ كلّ لأواء[1]، وابسط عليّ كنفاً من رحمتك، ولطفاً من عفوك، وسعة من رزقك، وتماماً من نعمتك، وجماعاً من معافاتك، وأوقع عليّ فيه جميع قضائك على موافقة جميع هواي في حقيقة أحسن أملي، وادفع ما أحذر فيه ومالا أحذر على نفسي وديني ومالي ممّا أنت أعلم به منّي، واجعل ذلك خيراً لآخرتي ودنياي، مع ما أسألك ياربِّ أن تحفظني فيمن خلّفت ورائي من ولدي وأهلي ومالي ومعيشتي وحزانتي[2] وقرابتي وإخواني بأحسن ما خلّفت به غائباً من المؤمنين، في تحصين كلِّ عورة، وحفظ من كلِّ مضيعة، وتمام كلِّ نعمة، وكفاية كلِّ مكروه، وستر كلِّ سيّئة، وصرف كلِّ محذور، وكمال كلِّ ما يجمع لي الرِّضا والسرور، في جميع أُموري، وافعل ذلك بي بحقِّ محمد وآل محمد وصلّ على محمّد وآل محمّد والسلام عليه وعليهم ورحمة اللّه وبركاته»[3].

١ـ اللأواء: الشدّة والضرّ. (لسان العرب).

٢ـ الحزانة: عيال الرجل الذين يتحزَّن ويهتم لامرهم (المنجد).

٣ـ الكافي: ج٤ ص٢٨٨ ح٥.

١٠٦٥٨ـ كتاب زيد الزراد: قال: رأيت أبا عبدالله (عليه السّلام) قد خرج من منزله فوقف على عتبة باب داره، فلمّا نظر إلى السماء رفع رأسه وحرّك أصبعه السبّابة يديرها ويتكلم بكلام خفيّ لم أسمعه، فسألته؟

فقال: نعم يازيد، إذا أنت نظرت إلى السَّماء فقل:

«يا من جعل السَّماء سقفاً مرفوعاً، يامن رفع السَّماء بغير عمد، يا من سدَّ الهواء بالسماء، يامنزل البركات من السَّماء إلى الأرض، يا من في السماء ملكه وعرشه، وفي الأرض سلطانه، يا من هو بالمنظر الأعلى، يا من هو بالأفق المبين، يا من زيّن السَّماء بالمصابيح، وجعلها رجوماً للشياطين، صلِّ على محمّد وعلى آل محمّد، واجعل فكري في خلق السماوات والأرض، واختلاف الليل والنَّهار، ولاتجعلني من الغافلين، وأنزل عليّ بركات من السَّماء، وافتح لي الباب الّذي إليك يصعد منه صالح عملي حتّى يكون ذلك إليك واصلاً، وقبيح عملي فاغفره، واجعله هبآء منثوراً متلاشياً، وافتح لي باب الروح والفرح[1] والرحمة، وانشر عليَّ بركاتك وكفلين من رحمتك فآتني، وأغلق عنّي الباب الّذي تنزل منه نقمتك وسخطك وعذابك الأدنى وعذابك الأكبر ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ إلى آخر الآية[2].

ثمّ تقول: اللهمّ عافني من شرِّ ما ينزل من السماء إلى الأرض،

١ـ والفرج ـ البحار.

٢ـ آل عمران ٣: ١٩٠.

ومن شرِّ ما يعرج فيها، ومن شرِّ ماذرأ في الأرض وما يخرج منها، ومن شرِّ طوارق اللّيل والنهار، إلاّ طارقاً يطرقني بخير، اللهمّ أطرقني برحمة منك تعمّني وتعمُّ داري وأهلي وولدي وأهل حزانتي، ولاتطرقني وداري واهلي وولدي واهل حزانتي ببلاءيغصّني بريقي[1] ويشغلني عن رقادي، فانّ رحمتك سبقت غضبك، وعافيتك سبقت بلاءك».

وتقرأ حول نفسك وولدك: آية الكرسي، وأنا ضامن لك أن تعافى من كلِّ طارق سوء، ومن كلِّ أنواع البلاء[2].

١٠٦٥٩ـ مكارم الأخلاق: كان أبو عبدالله (عليه السّلام) يقول إذا خرج في سفره: «اللهمّ احفظني واحفظ ما معي وبلّغني وبلّغ ما معي ببلاغك الحسن، بالله أستفتح وبالله أستنجح وبمحمّد (صلّى الله عليه وآله) أتوجّه اللهمّ سهّل لي كلّ حزونة، وذلّل لي كلّ صعوبة، وأعطني من الخير كلّه أكثر ممّا أرجو، واصرف عنّي من الشرِّ أكثر ممّا أحذر في عافية يا أرحم الراحمين».

وكان يقول أيضاً: «أسأل الله الّذي بيده ما دقَّ وجلّ، وبيده أقوات الملائكة [والناس أجمعين] أن يهب لنا في سفرنا أمناً وإيمانا[3]، وسلامة وإسلاماً، وفقهاً وتوفيقاً، وبركة وهدىً، وشكراً وعافية،

١ـ بربقي ـ خ ل.

٢ـ الاصول الستة عشر: ص٨. منه البحار: ج٩٥ ص٣٠٤.

٣ـ امنةً وايماناً ـ البحار.

ومغفرة وعزماً، لايغادر ذنباً»[١].

١٠٦٦٠ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من قال حين يخرج من منزله: «اللّه أكبر اللّه أكبر اللّه أكبر بسم اللّه دخلت، وبسم اللّه خرجت، وعلى اللّه توكّلت، ولا حول ولا قوّة إلاّ باللّه العليّ العظيم، وصلّى اللّه على محمّد وآله أجمعين اللهمّ افتح لي في وجهي هذا بخير، اللهمّ إنّي أعوذ بك من شرّ نفسي ومن شرّ غيري ومن شرّ كلّ دابّة أنت آخذ بناصيتها إنّ ربّي على صراط مستقيم» كان في ضمان اللّه حتّى يرجع إلى منزله قال: ثمّ يقول: «توكّلت على اللّه ما شاء اللّه لا قوّة إلاّ باللّه، اللهمّ إنّي اسألك خير ما خرجت له، وأعوذ بك من شرّ ما خرجت له، اللهمّ أوسع عليّ من فضلك وأتمم عليّ من نعمتك، واجعل رغبتي فيما عندك، وتوفّني في سبيلك على ملّتك وملّة رسولك» ثمّ اقرأ آية الكرسيّ والمعوّذتين ثمّ اقرأ سورة الاخلاص بين يديك ثلاث مرّات ومن فوقك مرّة ومن تحتك مرّة، ومن خلفك ثلاث مرّات وعن يمينك ثلاث مرّات، وعن شمالك ثلاث مرّات وتوكّل على اللّه[٢].

١٠٦٦١ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيّوب الخزّاز، عن أبي حمزة قال: رأيت أبا عبدالله (عليه السّلام) يحرّك شفتيه حين أراد أن يخرج وهو قائم على الباب.

فقلت: [إنّي] رأيتك تحرّك شفتيك حين خرجت فهل قلت شيئاً؟

قال: نعم إنّ الانسان إذا خرج من منزله قال حين يريد أن

١ و٢ـ مكارم الاخلاق: ص٢٤٦ و٢٤٧. منه البحار: ج٧٦ ص٢٥٠ و٢٥١.

يخرج: «اللّه أكبر، اللّه أكبر ـ ثلاثاً ـ باللّه أخرج وباللّه أدخل وعلى اللّه أتوكّل» ثلاث مرّات ـ «اللهمّ افتح لي في وجهي هذا بخيرٍ واختم لي بخيرٍ وقني شرّ كلّ دابّةٍ أنت آخذ بناصيتها إنّ ربّي على صراطٍ مستقيم» لم يزل في ضمان اللّه (عزّوجلّ) حتّى يردّه اللّه إلى المكان الذي كان فيه.

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن أبي أيّوب، عن أبي حمزة مثله[1].

١٠٦٦٢ـ من لايحضره الفقيه: روى العلاء، عن أبي عبيدة، عن أحدهما (عليهما السّلام) قال: اذا كنت في سفر فقل: «اللهمّ اجعل مسيري عبراً، وصمتي تفكّراً، وكلامي ذكراً»[2].

١٠٦٦٣ـ مهج الدعوات: دعاء علّمه النبيُّ (صلّى اللّه عليه وآله) عليّاً (عليه السّلام) حين وجّهه إلى اليمن:

«اللهمّ إنّي أتوجّه إليك بلاثقة منّي بغيرك، ولارجاء يأوي بي إلاّ إليك ولا قوّة أتّكل عليها، ولاحيلة ألجأ إليها إلاّ طلب فضلك، والتعرُّض لرحمتك، والسكون إلى أحسن عادتك[3] وأنت أعلم بما سبق لي في وجهي هذا ممّا أُحبُّ وأكره فايما أوقعت عليَّ فيه قدرتك فمحمود فيه بلاؤك، مُتّضح فيه قضاؤك وأنت تمحو ما تشاء وتُثبت وعندك أُمُّ الكتاب.

١ـ الكافي: ج٢ ص٥٤٠ ح١.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٧٣ ح٢٤٢١.

٣ـ عداتك ـ خ ل.

اللهمّ فاصرف عنّي مقادير كلّ بلاء، ومقاصر كلّ لاواء[١]، وابسط عليّ كنفاً من رحمتك، وسعةً من فضلك، ولطفاً من عفوك، حتّى لاأُحبّ تعجيل ما أخّرت، ولاتأخير ما عجّلت، وذلك مع ما أسألك أن تخلفني في أهلي وولدي وصروف حزانتي بأحسن ما خلفت به غائباً من المؤمنين، في تحصين كلّ عورة، وستر كلّ سيّئة، وحطّ كلّ معصية، وكفاية كلّ مكروه، وارزقني على ذلك شكرك وذكرك، وحسن عبادتك، والرضا بقضائك، ياوليّ المؤمنين.

واجعلني وما خوّلتني وولدي ورزقتني من المؤمنين والمؤمنات في حماك الّذي لايستباحُ، وذمّتك الّتي لاتخفر[٢]، وجوارك الّذي لايُرام، وأمانك الّذي لايُنقض، وسترك الّذي لايُهتك، فانّه من كان في حماك وذمّتك وجوارك وأمانك وسترك كان آمناً محفوظاً ولاحول ولاقوّة إلاّ باللّه العليّ العظيم»[٣].

البحار ـ أقول: قال محمد بن المشهدي في مزاره: روي عن مولانا أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: لمّا أراد أمير المؤمنين (عليه السّلام) الخروج إلى اليمن قال له رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): ياعليّ صلّ ركعتين وأقبل إليّ حتّى أُعلّمك دعاء يجمع اللّه به لك خير الدُّنيا والآخرة.

قال مولاي (صلوات اللّه عليه): فصلّيت وأقبلت إليه، فقال لي (عليه السّلام): قل: «اللهم إنّي أتوجّه إليك..... وساق الدُّعاء

١ـ اللأواء: الشدّة وضيق المعيشة (مجمع البحرين).

٢ـ خفرت الرجل: اذا نقضت عهده وغدرت به (مجمع البحرين).

٣ـ مهج الدعوات: ص٩٤. منه البحار: ج٩٥ ص٣٠٣.

كما مرّ وزاد في آخره: وصلّى اللّه على سيّدنا محمّد وآله[١].

١٠٦٦٤ـ المحاسن: البرقي، عن الحسن بن الحسين أو غيره، عن محمد بن سنان رفعه قال: كان أبو عبداللّه (عليه السّلام) إذا أراد سفراً قال: «اللهمّ خلِّ سبيلنا وأحسن سيرنا[٢](أو قال مسيرنا) وأعظم عافيتنا»[٣].

١٠٦٦٥ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور قال: صحبت أبا عبداللّه (عليه السّلام) وهو متوجّه إلى مكّة فلمّا صلّى قال: «اللهمّ خلِّ سبيلنا وأحسن تسييرنا وأحسن عافيتنا» وكلّما صعد أكمة[٤] قال: «اللهمّ لك الشرف على كلِّ شرف»[٥].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن محمد بن سنان مثله إلا أنَّ فيه: وأحسن عاقبتنا[٦].

١٠٦٦٦ـ المحاسن: البرقي، عن محمد بن عليّ، عن عبدالرحمن ابن أبي هاشم، عن أبي خديجة، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: أتى أخوان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) فقالا: إنّا نريد الشام في تجارة فعلّمنا ما نقول.

١ـ البحار: ج٩٥ ص٣٠٤.

٢ـ وأحسن تسييرنا ـ البحار.

٣ـ المحاسن: ص٣٥٠ ح٣٢. منه البحار: ج٧٦ ص٢٤٥.

٤ـ إلى اكمة ـ المحاسن.

٥ـ الكافي: ج٤ ص٢٨٧ ح١.

٦ـ المحاسن: ص٣٥٣ ح٤٣.

فقال: نعم إذا أويتما إلى المنزل فصلّيا العشاء الآخرة، فاذا وضع أحدكما جنبه على فراشه بعد الصلاة، فليسبّح تسبيح فاطمة الزهراء (عليها السّلام) ثمّ ليقرأ آية الكرسيّ، فانّه محفوظ من كلّ شيء حتّى يصبح.

وإنّ لصوصاً تبعوهما حتّى إذا نزلا بعثوا غلاماً لهم ينظر كيف حالهما؟ ناما أم مستيقظَين، فانتهى الغلام إليهما وقد وضع أحدهما جنبه على فراشه وقرأ آية الكرسيّ وسبّح تسبيح فاطمة الزهراء (عليها السّلام) قال: فاذا عليهما حائطان مبنيّان فجاء الغلام فطاف بهما فلمّا[1] دار لم ير إلاّ حائطين مبنيّين، [فرجع إلى أصحابه فقال: لا واللّه ما رأيت إلاّ حائطين مبنيّين][2].

فقالوا له: أخزاك اللّه لقد كذبت بل ضعفت وجبنت.

فقاموا فنظروا فلم يجدوا إلاّ حائطين، فداروا بالحائطين فلم يسمعوا ولم يروا إنساناً، فانصرفوا إلى منازلهم فلمّا كان من الغد جاؤا إليهما فقالوا: أين كنتم؟

فقالا: ما كنّا إلاّ هاهنا وما برحنا.

فقالوا: واللّه لقد جئنا وما رأينا إلاّ حائطين مبنيّين، فحدِّثونا ما قصّتكم؟

قالا: [إنّا] أتينا رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) فسألناه أن يعلّمنا فعلّمنا آية الكرسي وتسبيح فاطمة الزهراء (عليها السّلام)، فقلنا.

١ـ فكلّما ـ البحار.

٢ـ ما بين المعقوفتين من البحار.

فقالوا: انطلقوا لا واللّه ما نتبعكم أبداً ولايقدر عليكم لصٌّ أبداً بعد هذا الكلام[١].

١٠٦٦٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن عيسى بن عبداللّه القميِّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قل: «اللهمّ إنّي أسألك لنفسي اليقين والعفو والعافية في الدُّنيا والآخرة، اللهمّ أنت ثقتي وأنت رجائي وأنت عضدي وأنت ناصري، بك أحلُّ وبك أسير» قال: ومن يخرج في سفر وحده فليقل: «ما شاء اللّه لاقوّة إلاّ باللّه، اللهمّ آنس وحشتي، وأعنّي على وحدتي، وأدِّ غيبتي»[٢].

باب (١٣)
إستحباب الصلاة للسلامة في السَّفر

١٠٦٦٨ـ دعائم الاسلام: روينا عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام)، عن رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله)، أنه قال: ما استخلف رجل على أهله خليفة إذا أراد سفراً، أفضل من ركعتين يصليهما عند خروجه، ثم يقول: «اللهم إنّي استودعك نفسي وأهلي ومالي، وديني ودنياي وآخرتي، وامانتي وخاتمة عملي» ولايفعل ذلك مؤمن إلاّ أعطاه اللّه ما سأل[٣].

١ـ المحاسن: ص٣٦٨ ح١٢٠. منه البحار: ج٧٦ ص٢٤٦.

٢ـ الكافي: ج٤ ص٢٨٨ ح٤.

٣ـ دعائم الاسلام: ج١ ص٣٤٥. منه المستدرك: ج٨ ص١٢٧.

باب (١٤)
أدعية للسفر في البحر

١٠٦٦٩ـ الهداية: قال الصادق (عليه السّلام): ما أجمل في الطلب من ركب البحر[١].

١٠٦٧٠ـ البحار: مصباح الزائر ـ روي عن الصادق (عليه السّلام) أنّ البَرّ موكّل به: صالح، والبحر موكّل به: حمزة.

روي: إذا ظللتم فتيامنوا: وإذا استصعبت عليك دابّتك في الطريق فاقرأ في أُذنها اليمنى ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾[٢].

فاذا ركبت في سفينة فكبّر اللّه تعالى مائة تكبيرة، وصلِّ على محمّد وآل محمّد مائة مرّة، والعن ظالمي آل محمّد مائة مرّة، وقل: «بسم اللّه وباللّه والصَّلاة على رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) وعلى الصادقين، اللهمّ أحسن مسيرنا وعظّم أُجورنا، اللهمّ بك انتشرنا وإليك توجّهنا وبك آمنّا، وبحبلك اعتصمنا وعليك توكّلنا، اللهمّ أنت ثقتنا ورجاؤنا وناصرنا لاتحلّ بنا ما لانحبّ، اللهمّ بك نحلّ وبك نسير، اللهمّ خلِّ سبيلنا وأعظم عافيتنا، أنت الخليفة في الأهل والمال وأنت الحامل في الماء وعلى الظهر ﴿وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللّهِ مَجْرِيهَا

١ـ الهداية: ص٨٠. منه المستدرك: ج٨ ص٢٣٤.

٢ـ آل عمران ٣: ٨٣.

وَمُرْسَاهَآ إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[١] ﴿وَمَا قَدَرُوا اللّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[٢] اللهمّ أنت خير من وفد إليه الرجال وشدَّت إليه الرحال، وأنت سيّدي أكرم مزور ومقصود، وقد جعلت لكلٍّ زائر كرامة، ولكلٍّ وافد تحفة، فأسئلك أن تجعل تحفتك إيّاي فكاك رقبتي من النار، واشكر سعيي، وارحم مسيري من أهلي بغير منّ منّي عليك، بل لك المنّة عليّ أن جعلت لي سبيلاً إلى زيارة وليّك وعرَّفتني فضله وحفظتني في ليلي ونهاري حتّى بلّغتني هذا المكان، وقد رجوتك فلاتقطع رجائي، وقد أمّلتك فلاتخيّب أملي واجعل مسيري هذا كفّارة لذنوبي يا أرحم الراحمين[٣].

١٠٦٧١ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من تخوَّف الغرق فليقل: بسم اللّه الملك الرحمن الرحيم ﴿وَمَا قَدَرُوا اللّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[٤].

١ـ هود ١١: ٤١.

٢ـ الزمر ٣٩: ٦٧.

٣ـ البحار: ج١٠٠ ص١١٢ ح٢٢.

٤ـ الجعفريات: ص٢٢٥. منه المستدرك: ج٨ ص٢٣٤.

باب (١٥)
إستحباب قراءة القرآن للأمان في السَّفر

١٠٦٧٢ـ مستدرك الوسائل: السيد هبة اللّه في (مجموع الرائق في خواصّ القرآن): «الذاريات» إذا قرأها المسافر، أمن وحرس في طريقه.

ونقله الشهيد في مجموعته: عن الصادق (عليه السّلام): «الممتحَنة» من أدمن قراءتها في السفر والسَّحر[1] أمن حوادثه حتى يرجع إلى مأمنه.

سورة نوح إذا تلاها المعقل[2] سهل خروجه، وإن كان للسفر فتح له باب الفرج والحظّ إلى أن يعود إلى بيته[3].

١٠٦٧٣ـ مستدرك الوسائل: في مجموعة الشهيد، عن الصادق (عليه السّلام) هكذا: وإن كان في السير فتح له باب الفَرَج، وحفظ إلى أن يعود إلى أهله[4].

١٠٦٧٤ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحسن بن عطيّة، عن عمر بن يزيد قال: قال أبو عبداللّه

١ـ هكذا في المصدر والظاهر أنه تصحيف والصحيح هو: والحضر.

٢ـ الابل المعقّلة: أي المشدودة بالعقال (النهاية) ولعل المراد من المعقل هنا المعتقل والمحبوس فقراءة هذه السورة المباركة تسهِّل خروجه من الحبس.

٣ـ مستدرك الوسائل: ج٨ ص٢٤٦.

٤ـ مستدرك الوسائل: ج٨ ص٢٤٦.

(عليه السّلام): من قرأ قل هو اللّه أحد حين يخرج من منزله عشر مرّات لم يزل في حفظ اللّه (عزّوجلّ) وكلائته[1] حتّى يرجع إلى منزله[2].

باب (١٦)
في من ضلَّ الطَّريق

١٠٦٧٥ـ من لايحضره الفقيه: روى علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: اذا ضللت عن الطريق فناد: يا صالح ـ أو يا أبا صالح ـ ارشُدونا الى الطريق يرحمكم اللّه[3].

١٠٦٧٦ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن عبيد بن الحسين الزرندي، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا ضللت في الطريق فناد: يا صالح ويا با صالح أرشدانا إلى الطريق رحمكما اللّه.

قال عبيداللّه: فأصابنا ذلك فأمرنا بعض من معنا أن يتنحّى وينادي كذلك. قال: فتنحى فنادى ثم أتانا فأخبرنا انه سمع صوتاً يرد دقيقاً يقول: «الطريق يمنة» (أو قال: «يسرة») فوجدناه كما قال. وحدثني به أبي انّهم حادوا عن الطريق بالبادية ففعلنا ذلك فارشدونا،

١ـ كلأه كلاءً: حفظه، ويجوز التخفيف فيقال: كَلَئتُه إكلاءً، ومنه قوله «اللهم اجعلني في كِلاءَتك» اي في حفظك وحمايتك. (مجمع البحرين).

٢ـ الكافي: ج٢ ص٥٤٢ ح٨.

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٩٨ ح٢٥٠٦.

وقال صاحبنا: سمعت صوتاً رقيقاً يقول: «الطريق يمنة» فما سرنا الا قليلاً حتى عارضنا الطريق[١].

١٠٦٧٧ـ مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: إذا تغوَّلت لكم الغيلان فأذِّنوا[٢و٣].

باب (١٧)
في من خاف من الجنّ في السَّفر

١٠٦٧٨ـ مكارم الأخلاق: قال الصادق (عليه السّلام): إذا كنت في سفر أو مفازة فخفت جنّياً أو آدميّاً فضع يمينك على أُمِّ رأسك واقرء برفيع صوتك ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرضِ طَوعاً وَكَرهاً وَإِلَيهِ يُرجَعُونَ﴾[٤].

١ـ المحاسن: ص٣٦٢ ح٩٨. منه البحار: ج٧٦ ص٢٤٦. عرض له: ظهر عليه وبدا (اقرب الموارد).

٢ـ الغيلان: جنس من الشياطين والجن، كانت العرب تزعم أن الغول في الفلاة تتراءى للناس فتتغوّل تغوّلاً اي تتلوّن تلوّناً في صور شتّى وتغولهم أي تضلّهم عن الطريق وتهلكهم. وقيل: الغول: ساحرة الجن، والجمع غيلان (لسان العرب).
ومعنى هذا الحديث ان على الانسان أن يستعين بالاذان لدفع شر الغيلان ولاكتساب القوة والقدرة والطمانينة، اذ الاذان فيه ذكر اللّه الذي تطمئن به القلوب.

٣ـ مكارم الأخلاق: ص٢٥٩. منه البحار: ج٧٦ ص٢٥٣.

٤ـ مكارم الأخلاق: ص٢٦١. والآية في سورة آل عمران ٣: ٨٣. منه البحار: ج٧٦ ص٢٥٤.

باب (١٨)
استحباب ذكر اللّه في المرتفعات والمنخفضات

١٠٦٧٩ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) في سفره إذا هبط سبّح، وإذا صعد كبّر[١].

من لايحضره الفقيه: روى معاوية بن عمار، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) مثله[٢].

١٠٦٨٠ـ المحاسن: البرقي، عن ابن فضّال، عن محمّد بن سعيد، عن اسماعيل بن مسلم [السكوني]، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله): من هبط وادياً فقال: «لا إله إلاّ اللّه واللّه أكبر» ملأ اللّه الوادي حسنات، فليعظم الوادي بعدُ أو ليصغر[٣].

١٠٦٨١ـ المحاسن: البرقي، عن يعقوب بن يزيد رفعه إلى أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): والّذي نفس أبي القاسم بيده ما أهلّ مهلّل وما كبّر مكبّر عند شرف من

١ـ الكافي: ج٤ ص٢٨٧ ح٢.

٢ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٧٣ ح٢٤٢٠.

٣ـ المحاسن: ص٣٣ ح٢٤. منه البحار: ج٧٦ ص٢٤٤. وفيه: فليعظم الوادي بُعداً وليصغر.

الأشراف[١] إلاّ أهلّ ما بين يديه وكبّر ما بين يديه بتهليله وتكبيره حتّى يقطع مقطع[٢] التراب[٣].

باب (١٩)
كراهة السفر في أول الليل

١٠٦٨٢ـ البحار: المزار الكبير ـ قال الصادق (عليه السّلام): قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): اتّق الخروج بعد نومة، فان للّه دوابّاً يبثّها يفعلون ما يؤمرون[٤].

أقول: قوله (عليه السّلام): «بعد نومة» الظاهر أن معناه هو السفر في أول الليل ـ كما فسّره بعض العلماء أيضاً ـ والمعروف أن السباع والحشرات المؤذية تخرج في أول الليل وتنتشر في الصحراء، كما جاء في تعليل كراهة الخروج. واللّه العالم.

باب (٢٠)
للأمن من الخوف

١٠٦٨٣ـ المحاسن: البرقي، عن أبي عبداللّه، عن حمّاد، عن

١ـ الشَرَف: المكان العالي، وأشرف الشيء: علا وارتفع (أقرب الموارد).
والمعنى ان ذكر اللّه عند كل ارتفاع من الارض له هذا التاثير.

٢ـ منقطع ـ البحار.

٣ـ المحاسن: ص٣٥٣ ح٤٤. منه البحار: ج٧٦ ص٢٤٦.

٤ـ البحار: ج٧٦ ص٢٦٤.

حريز، عن إبراهيم بن نعيم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا دخلت مدخلاً تخافه فاقرأ هذه الآية: ﴿رَّبِّ أَدخِلنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلْطَاناً نَّصِيراً﴾[1] واذا[2] عاينت الّذي تخافه فاقرأ آية الكرسي[3].

باب (٢١)
للأمن من السَّبُع

١٠٦٨٤ـ المحاسن: البرقي، عن موسى بن القاسم، عن محمد بن أبي عمير، عن الحسن بن عطيّة، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من نزل منزلاً يتخوَّف عليه من السّبع، فقال: «أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لاشريك له، [له الملك][4] وله الحمد، بيده الخير وهو على كلِّ شيء قدير، اللهمّ إنّي أعوذ بك من شرّ كلِّ سبع» إلاّ أمن من شرِّ ذلك السبع، حتّى يرحل من ذلك المنزل، باذن الله إن شاء الله[5].

١ـ الاسراء ١٧: ٨٠.

٢ـ فإذا ـ البحار.

٣ـ المحاسن: ص٣٦٧ ح١١٨. منه البحار: ج٧٦ ص٢٤٧.

٤ـ مابين المعقوفتين من البحار.

٥ـ المحاسن: ص٣٦٧ ح١١٧. منه البحار: ج٧٦ ص٢٤٧.

باب (٢٢)
للأمن من الشّيطان

١٠٦٨٥ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن قاسم الصيرفي، عن حفص بن القاسم قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): إنّ على ذروة كلِّ جسر شيطان[١] فإذا انتهيت إليه فقل: «بسم الله» يرحل عنك[٢].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن قاسم الصيرفي، عن حفص بن القاسم قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: ان على ذروة. . . . وذكر مثله[٣].

مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) مثله[٤].

باب (٢٣)
الدعاء للأمن من شرِّ أهل البلدة

١٠٦٨٦ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي الحسن موسى بن جعفر (عليه السّلام)، عن أبيه، عن جده (عليهما السّلام) قال: كان في وصيّة رسول الله (صلّى الله عليه وآله) لعليّ

١ـ شيطاناً ـ المحاسن ـ مكارم الاخلاق. وهو الصحيح.

٢ـ الكافي: ج٤ ص٢٨٧ ح٣.

٣ـ المحاسن: ص٣٧٣ ح١٣٨.

٤ـ مكارم الأخلاق: ص٢٦١.

(عليه السّلام): ياعليّ إذا أردت مدينة أو قرية فقل حين تعاينها: «اللهمّ إنّي أسألك خيرها وأعوذ بك من شرِّها، اللهمّ أطعمنا من جناها[1] وأعذنا من وباءها، وحبّبنا إلى أهلها، وحبّب صالحي أهلها إلينا»[2].

١٠٦٨٧ـ المحاسن: بهذا الاسناد قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): ياعليّ إذا نزلت منزلاً فقل: «اللهمّ أنزلني منزلاً مباركاً وأنت خير المنزلين»[3].

١٠٦٨٨ـ المحاسن: البرقي، عن محمد بن علي، عن موسى بن سعدان، عن رجل، عن عليّ بن المغيرة قال: قال لي أبو عبداللّه (عليه السّلام): إذا سافرت فدخلت المدينة الّتي تريدها فقل حين تشرف عليها وتراها: «اللهمّ ربَّ السَّماوات السَّبع وما أظلّت، وربَّ الأرضين السّبع وما أقلّت[4]، وربَّ الرياح وما ذرت، وربَّ الشياطين وما أضلّت اسألك أن تصلّي على محمّد وآل محمّد، وأسألك من خير هذه القرية وما فيها، وأعوذ بك من شرِّها وشرِّ ما فيها»[5].

* * *

١ـ الجنى: ما يُجنى من الشجر ما دام غضّاً، جنى الثمرة واجتناها: تناولها من شجرتها. (اقرب الموارد).

٢ و٣ـ المحاسن: ص٣٧٤ ح١٤١ و١٤٢. منه البحار: ج٧٦ ص٢٤٨.

٤ـ أي ما حملت. (مجمع البحرين).

٥ـ المحاسن: ص٣٧٤ ح١٤٣. منه البحار: ج٧٦ ص٢٤٨.

باب (٢٤)
حق المسافر المريض على رِفاقه

١٠٦٨٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن يعقوب بن يزيد، عن عدّة من أصحابنا، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم): حقّ المسافر أن يقيم عليه أصحابه[1] إذا مرض ثلاثاً[2].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): حق المسافر. . . . وذكر مثله[3].

١٠٦٩٠ـ قرب الاسناد: السندي بن محمد البزاز قال: حدثني أبو البختريّ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): إذا كنتم في سفر فمرض أحدكم فأقيموا عليه ثلاثة أيّام، قضاءً لحقّ الرّفاقة[4].

باب (٢٥)
إنفاق الموسِر على المعسِر في السّفر

١٠٦٩١ـ مكارم الأخلاق: عن الحلبيّ قال: سألت الصادق

١ـ اخوانه ـ الفقيه.

٢ـ الكافي: ج٢ ص٦٧٠ ح٤.

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٧٩ ح٢٤٤٥.

٤ـ قرب الاسناد: ص٦٤. منه البحار: ج٧٦ ص٢٦٧.

(عليه السّلام) عن القوم يصطحبون، فيكون فيهم الموسر وغيره، أينفق عليهم الموسر؟

قال: إن طابت بذلك أنفسهم[١].

باب (٢٦)
كراهة أن يتحدَّث الإنسان عمّا جرى عليه في السَّفر

١٠٦٩٢ـ المحاسن: البرقي، عن القاسم بن محمد [الاصبهاني]، عن المنقري، عن حفص بن غياث قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: ليس من المروءة أن يحدِّث الرجل بما يلقى في سفره[٢] من خير أو شر[٣].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): ليس من المروءة.... وذكر مثله[٤].

باب (٢٧)
إستحباب مصاحبة من يتزيَّن الإنسان به

١٠٦٩٣ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن ابن سنان، عن إسحاق

١ـ مكارم الاخلاق: ص٢٥١. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٣.

٢ـ في السفر ـ الفقيه.

٣ـ المحاسن: ص٣٥٨ ح٧٠.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٧٤ ح٢٤٢٥.

ابن حريز[١]، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال لي: من صحبت؟ فاخبرته.

فقال: كيف طابت نفس أبيك يدعك مع غيره؟ فخبّرته فقال: كيف كان يقال: «أصحب من تزيّن به ولاتصحب من تزيّن بك»[٢].

١٠٦٩٤ـ من لايحضره الفقيه: روى اسحاق بن جرير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كان يقول: اصحب من تتزين به، ولاتصحب من يتزين بك[٣].

باب (٢٨)

إستحباب أن يسافر الإنسان مع نظرائه في المال

١٠٦٩٥ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن الحسن بن الحسين اللّؤلؤيّ، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن شهاب بن عبد ربّه قال: قلت لابي عبدالله (عليه السّلام): قد عرفت حالي وسعة يدي وتوسّعي على إخواني فاصحب [ا]لنفر منهم في طريق مكّة فاتوسّع[٤] عليهم.

قال: لاتفعل يا شهاب [فإنّك] إن بسطتَ وبسطوا أجحفتَ بهم وإن [هم] امسكوا أذللتهم فاصحب نظراءك[٥].

١ـ هكذا في المصدر، والظاهر انّ الصحيح: اسحاق بن جرير كما في البحار.

٢ـ المحاسن: ص٣٥٧ ح٦٣. منه البحار: ج٧٦ ص٢٦٧. وفيه: «أصحب من تتزيّن به ولاتصحب من يتزيّن بك».

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٧٨ ح٢٤٤٠.

٤ـ فاوسّع ـ الفقيه.

٥ـ الكافي: ج٤ ص٢٨٧ ح٧.

من لايحضره الفقيه: روى شهاب بن عبد ربه مثله وزاد: أصحب نظراءك[١].

المحاسن: البرقي، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي مثله وزاد: فأصحب نظراءك[٢].

١٠٦٩٦ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد، عن علي بن الحكم، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السّلام): يخرج الرجل مع قوم مياسير وهو أقلّهم شيئاً فيخرج القوم النفقة[٣] ولايقدر هو أن يخرج مثل ما أخرجوا.

فقال: ما أُحبُّ أن يذلَّ نفسه، ليخرج مع من هو مثله[٤].

المحاسن: البرقي، عن عليّ بن الحكم مثله[٥].

مكارم الأخلاق: عن أبي بصير قال: قلت للصادق (عليه السّلام): يخرج الرجل.... وذكر نحوه[٦].

١٠٦٩٧ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير وعليّ بن الحكم، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنّه كان يكره للرجل أن يصحب من يتفضّل عليه، وقال: اصحب مثلك[٧].

١ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٧٨ ح٢٤٤١.

٢ـ المحاسن: ص٣٥٧ ح٦٥.

٣ـ نفقتهم ـ المحاسن.

٤ـ الكافي: ج٤ ص٢٨٧ ح٨.

٥ـ المحاسن: ص٣٥٩ ح٧٩.

٦ـ مكارم الأخلاق: ص٢٥٠.

٧ـ المحاسن: ص٣٥٩ ح٧٨. منه البحار: ج٧٦ ص٢٦٩.

١٠٦٩٨ـ المحاسن: البرقي، عن محمّد بن عليّ، عن موسى بن سعدان، عن حسين بن أبي العلاء قال: خرجنا إلى مكة نيّف وعشرون رجلاً فكنت أذبح لهم في كلِّ منزل شاة فلمّا أردت أن أدخل على أبي عبدالله (عليه السّلام) قال لي: ياحسين وتذلُّ المؤمنين؟

قلت: أعوذ بالله من ذلك.

فقال: بلغني أنّك كنت تذبح لهم في كلِّ منزل شاة؟

قلت: ما أردت إلاّ الله.

فقال: أما كنت ترى أنّ فيهم من يحبُّ أن يفعل فعلك[1] فلايبلغ مقدرته ذلك، فتقاصر إليه نفسه؟[2].

فقلت: أستغفر الله ولا أعود[3].

باب (٢٩)
إستحباب حُسن المعاشرة في السَّفر

١٠٦٩٩ـ المحاسن: البرقي، عن النوفلي، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام)، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): ما اصطحب اثنان إلاّ كان أعظمهما أجراً وأحبّهما إلى الله أرفقهما بصاحبه[4].

١٠٧٠٠ـ المحاسن: البرقي، عن أبي عبدالله، عن صفوان بن

١ـ فعالك ـ البحار.

٢ـ تقاصر الرجل: اظهر القِصَر، وتقاصرت نفسُهُ: تضاءلت (أقرب الموارد).

٣ـ المحاسن: ص٣٥٩ ح٨٠. منه البحار: ج٧٦ ص٢٦٩.

٤ـ المحاسن: ص٣٥٧ ح٦٨. منه البحار: ج٧٦ ص٢٦٨.

يحيى، عن معاوية بن عمّار قال: قال لي أبو عبدالله (عليه السّلام): إنّك ستصحب أقواماً فلاتقولنَّ: «انزلوا هاهنا، ولاتنزلوا هاهنا» فانّ فيهم من يكفيك[١].

باب (٣٠)
حُسن الحُداء والشِّعر في السَّفر

١٠٧٠١ـ من لايحضره الفقيه: روى السكوني باسناده قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): زاد المسافر الحُداء[٢] والشِّعر ما كان منه ليس فيه خنا[٣].

البحار: كتاب الامامة والتبصرة ـ عن محمد بن عبدالله، عن محمد بن جعفر الرزّاز، عن خاله عليّ بن محمّد، عن عمرو بن عثمان الخزّاز، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): ... وذكر مثله[٤].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)،

١ـ المحاسن: ص٣٦٤ ح١٠٢. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٠.

٢ـ حدا بالابل حدواً وحُداءاً: اذا زجرها وغنّى لها ليحثَّها على السير.

«ليس فيه خنا» أي الفحش، وفي بعض النسخ «جفاء» أي بُعدٌ عن آداب الشرع (مجمع البحرين).

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٨٠ ح٢٤٤٧.

٤ـ البحار: ج٧٦ ص٢٦٨.

قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): وذكر مثله[١].

المحاسن: البرقي، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله). . . . وذكر مثله. وفيه: ليس فيه جفاء[٢].

باب (٣١)
إستحباب الاقتصاد في السَّفر إلاّ في الحج والعمرة

١٠٧٠٢ـ المحاسن: البرقي، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن عبداللّه بن أبي يعفور، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): ما من نفقة أحبُّ إلى اللّه من نفقة قصد، ويبغض الاسراف إلاّ في حجّ [أ]و عمرة[٣].

من لايحضره الفقيه: روى عبداللّه بن أبي يعفور، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) مثله[٤].

باب (٣٢)
إستحباب تطييب الزّاد وتنويعه في السَّفر

١٠٧٠٣ـ المحاسن: البرقي، عن بعض أصحابنا رفعه قال: قال

١ـ الجعفريات: ص١٥٨.

٢ـ المحاسن: ص٣٥٨ ح٧٣.

٣ـ المحاسن: ص٣٥٩ ح٧٧.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٧٩ ح٢٤٤٦.

أبو عبداللّه (عليه السّلام): إذا سافرتم فاتّخذوا سفرة وتنوَّقوا[١] فيها[٢].

من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): اذا سافرتم.. وذكر مثله[٣].

١٠٧٠٤ـ الكافي: علي [بن ابراهيم]، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من شرف الرَّجل أن يطيّب زاده إذا خرج في سفره[٤].

المحاسن: البرقي، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من شرف الرجل.... وذكر مثله، إلاّ أنّ فيه: في سفر[٥].

١٠٧٠٥ـ المحاسن: البرقي، عن بعض أصحابنا رفعه قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): تبرَّك بأن تحمل الخبز في سفرك وزادك[٦].

* * *

١ـ تنوّق في مطعمه وملبسه واموره تنوّقاً: تجوّد وبالغ فيه. (أقرب الموارد). والمعنى أنه يهيّىء طعاماً جيداً لذيذاً.

٢ـ المحاسن: ص٣٦٠ ح٨٢.

٣ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٨٠ ح٢٤٥٠.

٤ـ الكافي: ج٨ ص٣٠٣ ح٤٦٧.

٥ـ المحاسن: ص٣٦٠ ح٨١.

٦ـ المحاسن: ص٣٦٠ ح٨٤. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٠.

باب (٣٣)
الإهتمام بحفظ النَّفقة في السَّفر

١٠٧٠٦ـ المحاسن: البرقي، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر [البزنطي]، عن صفوان الجمّال قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السّلام): إنَّ معي أهلي وأنا أُريد الحجَّ أشد نفقتي في حقوتي[١]؟

قال: نعم إنَّ أبي[٢] كان يقول: من قوّة المسافر حفظ نفقته[٣].

من لايحضره الفقيه: روي عن صفوان الجمال قال: قلت. . . . وذكر مثله[٤].

باب (٣٤)
التزوُّد بما يحتاج إليه في السَّفر

١٠٧٠٧ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن القاسم بن محمد وعليٍّ بن محمد القاسانيّ، عن سليمان بن داود، عن حمّاد بن عيسى، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: في وصيّة لقمان لابنه: يابنيّ سافر بسيفك وخفّك وعمامتك وخبائك[٥] وسقائك [وإبرتك]

١ـ في حقوي ـ الفقيه. والحَقو: موضع شدّ الإزار وهو الخاصرة. (مجمع البحرين).

٢ـ فان أبي ـ الفقيه.

٣ـ المحاسن: ص٣٥٨ ح٧٤.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٨٠ ح٢٤٤٨.

٥ـ وحبالك ـ الفقيه. والخباء: الخيمة، وما يعمل من وبر أو صوف أو شعر، يكون على عمودين أو ثلاثة (مجمع البحرين).

وخيوطك ومخرزك[١] وتزوَّد معك من الأدوية ما تنتفع بها[٢] أنت ومن معك وكن لأصحابك موافقاً إلاّ في معصية اللّه (عزّوجلّ)[٣].

من لايحضره الفقيه: روى سليمان بن داود المنقري، عن حماد ابن عيسى مثله[٤].

المحاسن: البرقي، عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود المنقري، عن حماد بن عيسى، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) نحوه[٥].

١٠٧٠٨ـ المحاسن: محمد بن أحمد، عن محمد بن الحسن، عن ابن سنان، عن داود الرقيّ قال: خرجت مع أبي عبداللّه (عليه السّلام) إلى ينبع[٦] قال: وخرج عليَّ وعليه خفّ أحمر، قال: قلت: جعلت فداك ما هذا الخفُّ الّذي أراه عليك؟

قال: خفٌّ اتّخذته للسفر، وهو أبقى على الطين والمطر.

قال: قلت: فأتّخذها وألبسها؟

فقال: أما للسفر فنعم، وأما الخف فلاتعدل بالسود شيئاً[٧].

١ـ المخرز: ما يخرز به الجراب والسّقاء من الجلود (مجمع البحرين).

٢ـ به ـ الفقيه.

٣ـ الكافي: ج٨ ص٣٠٣ ح٤٦٦.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٨٢ ح٢٤٥٨.

٥ـ المحاسن: ص٣٦٠ ح٨٥.

٦ـ يَنبُع: قرية كبيرة بها حصن، على سبع مراحل من المدينة، نقل انّه لمّا قسَّم رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) الفيء اصاب علي (عليه السّلام) أرضاً فاحتفر عيناً فخرج منها ماءٌ ينبع كهيئة عنق البعير، فسمّاها عين يَنبُع. (مجمع البحرين).

٧ـ المحاسن: ص٣٧٨ ح١٥٦. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٢.

باب (٣٥)
أربعة لاعُذر لهم

١٠٧٠٩ـ نوادر الراوندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): أربعة لاعذر لهم:

رجل عليه دَين محارَف في بلاده[١] لاعذر له حتّى يهاجر في الأرض يلتمس ما يقضي به دينه.

ورجل أصاب على بطن امرأته رجلاً، لاعذر له حتّى يطلِّق ألاّ[٢] يشركه في الولد غيره.

ورجل له مملوك سوء فهو يُعذّب لاعذر له إمّا أن يبيع[٣] وإمّا أن يعتق.

ورجلان اصطحبا في سفرهما يتلاعنان، لاعذر لهما حتّى يفترقا[٤].

١ـ المحارَف ـ بفتح الراء ـ: المحروم الذي إذا طلب لايُرزق، أو يكون لايسعى في الكسب وهو خلاف قولك «مبارك»، والمحارَف أيضاً: المنقوص من الحظّ لاينمو له مال. (مجمع البحرين).

٢ـ لئلاّ ـ البحار.

٣ـ فهو يعذّبه، لاعذر له الاّ أن يبيع ـ البحار.

٤ـ نوادر الراوندي: ص٢٧. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٤.

باب (٣٦)
حُسن الإسراع في المشي في السَّفر

١٠٧١٠ـ المحاسن: البرقي، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح[١]، عن أبي عبداللّه، عن أبيه (عليهما السّلام) أنّ قوماً مشاة أدركهم النبيُّ (صلّى اللّه عليه وآله) فشكوا إليه شدَّة المشي، فقال لهم: استعينوا بالنسل[٢].

١٠٧١١ـ المحاسن: البرقي، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع، عن منذر بن جفير، عن يحيى بن طلحة النهديّ قال: قال لنا أبو عبداللّه (عليه السّلام): سيروا وانسلوا، فانّه أخفُّ عليكم[٣].

من لايحضره الفقيه: روى منذر بن جيفر، عن يحيى بن طلحة النهدي مثله[٤].

١٠٧١٢ـ المحاسن: البرقي، عن ابن فضّال، عن القدّاح، عن أبي عبداللّه، عن أبيه (عليهما السّلام) أنّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) رأى قوماً قد جهدهم المشي، فقال: اخببوا[٥] انسلوا، ففعلوا فذهب

١ـ عن القدّاح ـ البحار.

٢ـ المحاسن: ص٣٧٧ ح١٥٠. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٦، والنسل هو الاسراع في المشي. (مجمع البحرين).

٣ـ المحاسن: ص٣٧٧ ح١٥١.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٩٥ ح٢٥٠١.

٥ـ الخَبب: ضَربٌ مِن العَدو، يقال: بعير يخب أي يُسرع في مشيه. (مجمع البحرين).

عنهم الإعياء[١].

١٠٧١٣ـ المحاسن: البرقي، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: جاءت المشاة إلى النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) فشكوا إليه الإعياء، فقال: عليكم بالنسلان، ففعلوا فذهب عنهم الاعياء، وكأنّما نشطوا من عقال[٢].

عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) مثله إلاّ أنّه قال: عليكم بالنسلان فانّه يذهب بالاعياء ويقطع الطريق[٣].

١٠٧١٤ـ المحاسن: البرقي، عن محمّد بن عليّ، عن عبدالرحمن ابن أبي هاشم، عن إبراهيم بن [أبي][٤] يحيى المدنيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: راح رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) من كراع الغميم[٥] فصفَّ له المشاة وقالوا: نتعرَّض لدعوته.

فقال (صلّى اللّه عليه وآله): اللهمّ أعطهم أجرهم وقوِّهم، ثمّ قال: لو استعنتم بالنسلان لخفّف أجسامكم وقطعتم الطريق، ففعلوا

١ـ المحاسن: ص٣٧٧ ح١٥٢. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٦، والاعياء: التعب.

٢ـ انشط من عقال اي حلّ، يقال للاخذ بسرعة في ايّ عمل كان، وللمريض إذا برىء، وللمغشي عليه اذا افاق، وللمرسل في امر يسرع فيه عزيمته. (اقرب الموارد).

٣ـ المحاسن: ص٣٧٧ ح١٥٣. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٦.

٤ـ مابين المعقوفتين من البحار.

٥ـ كراع الغميم: هو اسم موضع بين مكة والمدينة (النهاية).

فخفّف أجسامهم[١].

باب (٣٧)
استحباب التيامُن لمن أخطأ الطَّريق

١٠٧١٥ـ المحاسن: البرقي، عن جعفر بن محمد الأشعريّ، عن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): إذا أخطأتم الطريق فتيامنوا[٢].

باب (٣٨)
الاقتصاد في السَّير

١٠٧١٦ـ مكارم الأخلاق: قال الصادق (عليه السّلام): سير المنازل ينفد الزاد ويسيىء الأخلاق ويخلق الثياب، والسير ثمانية عشر [فرسخاً أقلّه][٣].

أقول: قوله (عليه السّلام): «سَير المنازل» لعلّ المقصود هو قطع عدَّة منازل بصورة متواصلة وبلا توقف ولا إستراحة بينها، وجَعل المنازل المتعددة بمنزلة منزلٍ واحد، فان في ذلك الآثار السيّئة كالتعَب وسوء الخُلق ونفاد الطعام والماء، ونحو ذلك.

فعلى الانسان أن يقتصد في السَّير ولايُجهد نفسَه.

١ـ المحاسن: ص٣٧٨ ح١٥٤. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٦.

٢ـ المحاسن: ص٣٦٢ ح٩٧. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٩.

٣ـ مكارم الأخلاق: ص٢٦٦. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٧.

وقد قُدِّر السَّير ـ في هذا الحديث ـ بثمانية عَشر فرسخاً، أي ما يقارب مائة كيلومتر.

قال الطريحي ـ في مجمع البحرين ـ : «المسير ثمانية عشر» أي ثمانية عشر منزلاً أو يوماً.

باب (٣٩)
زمان السَّير

١٠٧١٧ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع، عن منذر بن جيفر، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: سيروا البَّردين[١].

قلت: إنّا نتخوّف [من] الهوام.

فقال: إن أصابكم شيء فهو خير لكم مع إنّكم مضمونون[٢].

المحاسن: البرقي، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع، عن منذر بن حفص مثله[٣].

باب (٤٠)
الأرض تُطوى في آخر الليل

١٠٧١٨ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي

١ـ البَردان والابردان: الغداة والعشي وظلاّهما. (أقرب الموارد).

٢ـ الكافي: ج٨ ص٣١٣ ح٤٨٨.

٣ـ المحاسن: ص٣٤٦ ح٩.

عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: الأرض تطوى في آخر اللّيل[١].

البحار: المزار الكبير ـ روي عن الصادق (عليه السّلام) أنّ الأرض... وذكر مثله[٢].

المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير مثله وفيه: من آخر الليل. وزاد: عنه، عن جميل بن درّاج مثله[٣].

١٠٧١٩ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): عليكم بالسفر[٤] باللّيل فإنّ الأرض تُطوى باللّيل[٥].

المحاسن: البرقي، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) عن آبائه (عليهم السّلام) مثله[٦].

١٠٧٢٠ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كان أمير المؤمنين (عليه السّلام) إذا أراد سفراً أدلج[٧] قال: ومن ذلك حديث الطائر والخفّ والحيّة[٨].

١ـ الكافي: ج٨ ص٣١٤ ح٤٩١.
٢ـ البحار: ج٧٦ ص٢٦٤.
٣ـ المحاسن: ص٣٤٦ ح١٢.
٤ـ بالسير ـ المحاسن.
٥ـ الكافي: ج٨ ص٣١٤ ح٤٨٩.
٦ـ المحاسن: ص٣٤٦ ح١٠.
٧ـ الدُّلجة: سير الليل، يقال أُدلَج ـ بالتخفيف ـ إذا سار من أوّل الليل، ـ وبالتشديد ـ إذا سار من آخره. (مجمع البحرين).
٨ـ المحاسن: ص٣٤٦ ح١١. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٨.

باب (٤١)
كراهة نزول المسافر في هذه المواطن

١٠٧٢١ـ المحاسن: البرقي، عن النوفليّ، عن السكوني، عن أبي عبدالله، عن آبائه (عليهم السّلام) عن علي (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): إيّاكم والتّعريس[١] على ظهر الطريق، وبطون الأودية فإنّها مدارج[٢] السِّباع، ومأوى الحيّات[٣].

من لايحضره الفقيه: روى السكوني باسناده قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله). . . . وذكر مثله[٤].

١٠٧٢٢ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي الحسن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جدِّه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): ياعلي إذا سافرت فلاتنزل الأودية فانّها مأوى الحيّات والسباع[٥].

١ـ عرَّس القوم في النزول تعريساً: إذا نزلوا أي وقت كان من ليل أو نهار (اقرب الموارد).

٢ـ جمع مدرج: الطريق. (مجمع البحرين).

٣ـ المحاسن: ص٣٦٤ ح١٠٣، والماوى: المنزل، ومأوى الحيّات: موضع اجتماعها. (مجمع البحرين).

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج٢ ص٢٩٤ ح٢٤٩٩.

٥ـ المحاسن: ص٣٦٤ ح١٠٥. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٩.

١٠٧٢٣ـ المحاسن: البرقي، عن القاسم بن يحيى، عن جدِّه الحسن بن راشد، عن المفضّل بن عمر قال: سرت مع أبي عبدالله (عليه السّلام) إلى مكّة فصرنا[١] إلى بعض الأودية فقال: انزلوا في هذا الموضع، ولاتدخلوا الوادي، فنزلنا فما لبثنا أن أظلّتنا سحابة فهطلت علينا حتّى سال الوادي فآذى من كان فيه[٢].

باب (٤٢)
إستحباب الرِّفق بالدَّوابّ

١٠٧٢٤ـ المحاسن: البرقي، عن النوفليّ، عن السكوني، عن أبي عبدالله، عن آبائه، عن عليّ (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): إنّ الله يحبُّ الرِّفق، ويعين عليه، فاذا ركبتم الدوابَّ العُجف[٣] فانزلوها منازلها، فان كانت الأرض مجدبة فألحّوا عليها[٤] وإن كانت مخصبة فانزلوها منازلها[٥].

دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد (عليهما السّلام) ان رسول

١ـ فسرنا ـ البحار.

٢ـ المحاسن: ص٣٦٤ ح١٠٦. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٩.

٣ـ العجف: المهزولة. (مجمع البحرين).

٤ـ هكذا في المصدر، وفي البحار: فانجوا عليها. والنجاء: السرعة. ومنه الحديث: «إذا سافرتم في الجدب فاستنجوا» أي أسرعوا السير. (النهاية) ومجدبة أي ممحلة، من الجدب: خلاف الخصب. (مجمع البحرين).

٥ـ المحاسن: ص٣٦١ ح٨٧. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٩.

اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) قال. . . . وذكر نحوه[١].

باب (٤٣)
إستحباب تختُّم المسافر بالعقيق

١٠٧٢٥ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن بعض أصحابه رفعه قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): العقيق أمان في السفر[٢].

أمان الأخطار: روينا من كتاب (فضل العقيق والتختم به) تأليف السيد السعيد قريش بن السبيع بن مهنا العلوي المدني (رضي اللّه عنه) باسناده المتصل فيه عن الصادق (عليه السّلام) أنّه قال: الخاتم العقيق. . . وذكر مثله[٣].

١٠٧٢٦ـ ثواب الأعمال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): العقيق حرز في السفر[٤].

عدة الداعي: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام). . . . وذكر مثله[٥].

أمان الأخطار: من كتاب (فضل العقيق والتختم به) قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام): الخاتم العقيق. . . وذكر مثله[٦].

١ـ دعائم الاسلام: ج١ ص٣٤٨.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٠ ح٥.

٣ـ أمان الاخطار: ص٥١.

٤ـ ثواب الاعمال: ص٢٠٨.

٥ـ عدة الداعي: ص١١٨.

٦ـ أمان الاخطار: ص٥٢.

باب (٤٤)
دعاء توديع المسافر

١٠٧٢٧ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم[١] قال: دعا أبو عبدالله (عليه السّلام) لقوم من أصحابه مشاة حجّاج فقال: اللهمّ احملهم على أقدامهم، وسكّن عروقهم[٢].

١٠٧٢٨ـ المحاسن: البرقي، عن محمد بن الحسين، عن علي بن أسباط، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ودَّع (عليه السّلام) رجلاً فقال: أستودع الله نفسك وأمانتك ودينك وزوَّدك زاد التقوى، ووجّهك [الله][٣] للخير حيث توجّهت، قال: ثم التفت إلينا أبو عبدالله (عليه السّلام) فقال: هذا وداع رسول الله (صلّى الله عليه وآله) لعليّ (عليه السّلام) إذا وجّهه في وجه من الوجوه[٤].

نوادر علي بن اسباط: عن رجل قال: ودّع أبو عبدالله (عليه السّلام) رجلاً، قال: استودع الله نفسك... وذكر نحوه[٥].

١٠٧٢٩ـ المحاسن: البرقي، عن ابن فضّال، عن عبدالله بن

١ـ البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي الجهم، عن موسى بن بكر، عن النضر، عن هشام ـ البحار.

٢ـ المحاسن: ص٣٥٥ ح٥٤. منه البحار: ج٧٦ ص٢٨٠.

٣ـ مابين المعقوفتين من البحار.

٤ـ المحاسن: ص٣٥٤ ح٤٨. منه البحار: ج٧٦ ص٢٨١.

٥ـ الاصول الستة عشر: ص١٢٤. منه المستدرك: ج٨ ص٢٠٨.

ميمون القداح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) عن أبيه (عليه السّلام) قال: كان إذا ودَّع رسول الله (صلّى الله عليه وآله) رجلاً قال: أستودع الله دينك وأمانتك، وخواتيم عملك، ووجّهك للخير حيث ما توجّهت، ورزقك، وزوَّدك التقوى، وغفر لك الذُّنوب[1].

١٠٧٣٠ـ المحاسن: البرقي، عن يعقوب بن يزيد، عن عبيد البصري، عن رجل، عن إدريس بن يونس، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: ودَّع رسول الله (صلّى الله عليه وآله) رجلاً فقال له: سلّمك الله وغنّمك والميعاد لله[2].

١٠٧٣١ـ المحاسن: البرقي، عن ابن فضّال، عن الحسين بن موسى قال: دخلنا على أبي عبدالله (عليه السّلام) نودّعه فقال: اللهمّ اغفر لنا ما أذنبنا، وما نحن مذنبون[3]، وثبّتنا وإيّاهم بالقول الثابت في الآخرة والدُّنيا، وعافنا وإيّاهم من شرّ ما قضيت في عبادك وبلادك في سنتنا هذه المستقبلة، وعجّل نصر آل محمد ووليّهم، واخز عدوَّهم عاجلاً[4].

١٠٧٣٢ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام): أن رسول الله (صلّى الله عليه وآله) كان إذا ودّع رجلا قال:

١ـ المحاسن: ص٣٥٤ ح٤٩. منه البحار: ج٧٦ ص٢٨١.

٢ـ المحاسن: ص٣٥٥ ح٥٠. منه البحار: ج٧٦ ص٢٨١.

٣ـ وها نحن مذنبون ـ البحار.

٤ـ المحاسن: ص٣٥٥ ح٥٢. منه البحار: ج٧٦ ص٢٨١.

(سلَّمك اللّه)[١] والميعاد اللّه (عزّوجلّ)[٢].

باب (٤٥)
يكره للمسافر ان يطرق أهله ليلاً

١٠٧٣٣ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن صفوان، عن عبداللّه بن سنان، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: يكره للرجل إذا قدم من السفر[٣] أن يطرق أهله ليلاً حتى يصبح[٤].

التهذيب: محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل ابن زياد مثله[٥].

١٠٧٣٤ـ المحاسن: البرقي، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبداللّه، عن أبيه (عليهما السّلام) عن جابر بن عبداللّه الأنصاري قال: نهى رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) أن يطرق الرجل أهله ليلاً إذا جاء من الغيبة حتّى يؤذنهم[٦و٧].

١ـ ما بين القوسين: بياض في الأصل، أثبتناه من المستدرك.

٢ـ الجعفريات: ص٢١٩. منه المستدرك: ج٨ ص٢٠٧.

٣ـ من سفره ـ التهذيب. وأصل الطروق على ما قيل: الدّق وسمّي الآتي بالليل طارقاً لاحتياجه إلى دق الباب (مجمع البحرين).

٤ـ الكافي: ج٥ ص٤٩٩ ح٤.

٥ـ التهذيب: ج٧ ص٤١٢ ح١٦٤٥.

٦ـ اذن بالشيء: علم به (أقرب الموارد) والمراد يُعلمهم بمجيئه.

٧ـ المحاسن: ص٣٧٧ ح١٤٨. منه البحار: ج٧٦ ص٢٧٢.

باب (٤٦)
استحباب إعانة المسافر المؤمن

١٠٧٣٥ـ المحاسن: البرقي، عن محمد بن سنان، عن عبداللّه بن سنان، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من أعان مؤمناً مسافراً نفّس اللّه عنه ثلاثاً وسبعين كربة، وأجاره في الدُّنيا من الهمِّ والغمِّ، ونفّس عنه كربه العظيم.

قيل: يارسول اللّه وما كربه العظيم؟

قال: حيث يغشى بأنفاسهم[١].

١٠٧٣٦ـ المحاسن: البرقي قال: حدثني عبدالرحمن بن حمّاد، عن عبداللّه بن إبراهيم، عن أبي عمرو الغفاري، عن جعفر بن إبراهيم الجعفريّ، عن أبي عبداللّه، عن أبيه (عليهما السّلام)[٢] قال: من أعان مؤمناً مسافراً على حاجته نفّس اللّه عنه ثلاثاً وعشرين كربة في الدُّنيا واثنتين وسبعين كربة في الآخرة، حيث يغشى على الناس بأنفاسهم[٣].

١٠٧٣٧ـ نوادر الراوندي: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من أعان مؤمناً مسافراً في حاجة نفّس اللّه تعالى عنه ثلاثاً وسبعين كربة،

١ـ المحاسن: ص٣٦٢ ح٩٥. منه البحار: ج٧٦ ص٢٨٧.

٢ـ عن أبي عبداللّه، عن آبائه (عليهم السّلام) ـ البحار.

٣ـ المحاسن: ص٣٦٢ ح٩٦. منه البحار: ج٧٦ ص٢٨٧.

واحدة في الدُّنيا من الغمِّ والهمِّ واثنتين وسبعين كربة عند الكربة العظمى.

قيل: يارسول اللّه وما الكربة العظمى؟

قال: حيث يتشاغل الناس بأنفسهم حتى أن إبراهيم (عليه السّلام) يقول: اسألك بخلّتي [أن] لاتسلمني إليها[1].

الجعفريات: باسناده عن علي بن أبي طالب (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من أعان. . . . وذكر مثله[2].

باب (٤٧)
حقُّ الطريق

١٠٧٣٨ـ مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): الراكب أحقُّ بالجادَّة من الماشي، والحافي أحقُّ من المنتعل[3].

باب (٤٨)
حقُّ النّساء في الطريق

١٠٧٣٩ـ الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن

١ـ نوادر الراوندي: ص٨. منه البحار: ج٧٦ ص٢٨٨.

٢ـ الجعفريات: ص١٩٨.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٢٥٨. منه البحار: ج٧٦ ص٣٠٤.

إبراهيم بن عبدالحميد، عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): ليس للنساء من سروات الطريق[١] شيء ولكنّها تمشي في جانب الحائط والطريق[٢].

١٠٧٤٠ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن عبدالله بن محمّد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): ليس للنساء [من] سراة الطريق ولكن جنبيه[٣و٤].

معاني الأخبار: حدثنا محمد بن علي ماجيلويه (رضي الله عنه) قال: حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير مثله[٥].

١٠٧٤١ـ أمالي الطوسي: حدثنا الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن عليّ بن الحسن الطوسي (رضي الله عنه) قال: أخبرنا أبو عبدالله الحسين بن ابراهيم القزويني قال: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن وهبان الهنائي البصري قال: حدثني أحمد بن ابراهيم بن أحمد قال: أخبرني أبو محمد الحسن بن عليّ بن عبدالكريم الزعفراني قال: حدثني أحمد بن محمد بن خالد البرقي أبو جعفر قال: حدثني أبي، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام (بن سالم)، عن أبي عبدالله (عليه

١ـ أي ظهر الطريق ووسطه (مجمع البحرين).

٢ـ الكافي: ج٥ ص٥١٨ ح١.

٣ـ ولكن جنباه ـ معاني الأخبار.

٤ـ الكافي: ج٥ ص٥١٩ ح٤.

٥ـ معاني الأخبار: ص١٥٦ ح١.

السّلام) قال: ليس للنّساء من سروات الطريق شيء ـ يعني وسط الطريق ـ ولكن يمشين في جنبيه[١].

باب (٤٩)
النَّهي عن التكبُّر في المشي

١٠٧٤٢ـ المحاسن: البرقي، عن عليّ بن عبدالله، عن علي بن الحكم، عن الحسين بن أبي العلاء، عن بشير النبّال قال: كنّا مع أبي جعفر (عليه السّلام) في المسجد إذ مرَّ علينا أسود وهو ينزغ[٢] في مشيته، فقال [له] أبو جعفر (عليه السّلام): إنّه لجبّار.

قلت: إنّه سائل.

قال: إنّه جبّار.

وقال أبو عبدالله (عليه السّلام): كان عليٌّ بن الحسين (صلوات الله عليه) يمشي مشية كأنَّ على رأسه الطير، لايسبق يمينه شماله[٣].

١٠٧٤٣ـ ثواب الأعمال: أبي (رحمه الله) قال: حدثني سعد ابن عبدالله، عن أحمد بن أبي عبدالله [البرقي]، عن سليمان بن سماعة، عن عمّه عاصم الكوفيّ، عن أبي عبدالله، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): إذا تصامّت[٤]

١ـ أمالي الطوسي: ص٦٥٩ ح١٣٦٤. منه الوسائل: ج١٤ ص١٦٤.

٢ـ وهو ينزع ـ البحار. تنزَّع اليه: تسرَّع، تقول: «رأيت فلاناً متنزّعاً الى كذا» أي متسرّعاً نازعاً اليه (اقرب الموارد). ولعلَّ المقصود من كلمة: (ينزغ) هنا المِشية القبيحة الفاسدة.

٣ـ المحاسن: ص١٢٤ ح١٤١. منه البحار: ج٧٦ ص٣٠٣.

٤ـ تصام فلان عن الحديث: أرى من نفسه انّه اصم وليس به (أقرب الموارد).

أُمّتي عن سائلها، ومشت بتبخترها حلف ربي (عزّوجلّ) بعزّته فقال: وعزّتي لأعذّبنّ بعضهم ببعض[١].

١٠٧٤٤ـ ثواب الأعمال: حدثني محمد بن موسى بن المتوكل (رضي اللّه عنه) قال: حدثني محمد بن يحيى العطار قال: حدثني محمد بن أحمد [الأشعري]، عن موسى بن عمر، عن ابن فضّال، عمّن حدّثه، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): من مشى على الأرض اختيالاً[٢] لعنته الأرض ومن تحتها ومن فوقها[٣].

١٠٧٤٥ـ المحاسن: البرقي، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن حسين بن المختار قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) يقول: إنّ اللّه يبغض ثلاثة: ثاني عطفه، والمسبل إزاره[٤] والمنفق سلعته بالأيمان.

وفي حديث آخر: المسبل إزاره خيلاء[٥].

* * *

١ـ ثواب الأعمال: ص٣٠٠ ح١. منه البحار: ج٧٦ ص٣٠٢.

٢ـ إختال إختيالاً: تكبّر وتبختر (أقرب الموارد).

٣ـ ثواب الأعمال: ص٣٢٤ ح١. منه البحار: ج٧٦ ص٣٠٣.

٤ـ ثاني عطفه، أي عادلاً جانبه، والعطف: الجانب، يعني معرضاً متكبّراً، يقال: ثنّى عطفه أي أعرض عنّي. وأسبل إزاره: إذا أرخاه (مجمع البحرين).

٥ـ المحاسن: ص٢٩٥ ح٤٦١. منه البحار: ج٧٦ ص٣٠٤.

أبواب الزيِّ والتجمّل

باب (١)
إستحباب التجمُّل

١٠٧٤٦ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدِّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): إنّ الله جميل يحبّ الجمال، ويحبُّ أن يرى أثر النعمة على عبده[١].

١٠٧٤٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن أسباط، عمّن رواه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا أنعم الله على عبده بنعمة أحبّ أن يراها عليه لأنّه جميل يحبّ الجمال[٢].

١٠٧٤٨ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن أبي شعيب المحامليّ، عن أبي هاشم، عن بعض

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٣٨ ح١.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٣٨ ح٤.

أصحابنا، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إنّ الله (عزّوجلّ) يحبُّ الجمال والتجمّل ويبغض البؤس والتباؤس[١و٢].

١٠٧٤٩ـ الكافي: عليّ بن محمّد رفعه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إذا أنعم الله على عبده بنعمة فظهرت عليه سمّي حبيب الله محدّثاً بنعمة الله، وإذا أنعم الله على عبد بنعمة فلم تظهر عليه سمّي: بغيض الله مكذّباً بنعمة الله[٣].

١٠٧٥٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الحسن بن شمّون، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن مسمع ابن عبدالملك، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: أبصر رسول الله (صلّى الله عليه وآله) رجلا شعثاً شعر رأسه[٤]، وسخة ثيابه، سيّئة حاله، فقال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من الدين: المتعة[٥] وإظهار النعمة[٦].

١٠٧٥١ـ الكافي: بهذا الإسناد قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): بئس العبد القاذورة[٧].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن آبائه (عليهم

١ـ البؤس: الخضوع والفقر، ومنه الحديث «كان يكره البؤس والتباؤس» يعني عند النّاس (النهاية).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٠ ح١٤.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٣٨ ح٢.

٤ـ تشعّث الشعر: تلبّد واغبرّ (أقرب الموارد).

٥ـ التمتع بالشّيء: الانتفاع به، والاسم: المتعة (النهاية). يعني أن من الدّين أن ينتفع الإنسان بما أنعم الله عليه من النّعم (الوافي).

٦ و٧ـ الكافي: ج٦ ص٤٣٩ ح٥ و٦.

السّلام) قال: قال. . . . وذكر مثله[١].

١٠٧٥٢ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير رفعه قال أبو عبدالله (عليه السّلام): إنّي لاكره للرّجل أن يكون عليه نعمة من اللّه فلايظهرها[٢].

١٠٧٥٣ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): ليتزيّن أحدكم لأخيه المسلم كما يتزيّن للغريب الّذي يحبُّ أن يراه في أحسن الهيئة[٣و٤].

١٠٧٥٤ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس)، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: وقف رجل على باب النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) يستأذن عليه، قال: فخرج النبيُّ (صلّى اللّه عليه وآله) فوجد في حجرته ركوة[٥] فيها ماء، فوقف يسوّي لحيته وينظر إليها.

فلمّا رجع داخلاً قالت له عائشة: يارسول اللّه أنت سيّد ولد آدم

١ـ الجعفريات: ص١٥٧.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٣٩ ح٩.

٣ـ قال في الذكرى: يستحب التزين للصاحب كالغريب واكثار الثياب واجادتها فلاسرف في ثلاثين ثوباً ولا في نفاسة الثوب وما نقل عن الصحابة من ضد ذلك للاقتار وتبعاً للزمان، نعم يستحب استشعار الغليظ وتجنب الثوب الذي فيه شهرة والافضل القطن الابيض. (مرآة العقول).

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٣٩ ح١٠.

٥ـ الركوة ـ بالفتح ـ: دلو صغير من جلد. (مجمع البحرين).

ورسول ربّ العالمين، وقفت على الركوة تسوّي لحيتك ورأسك؟

قال: ياعائشة إنّ اللّه يحبُّ إذا خرج عبده المؤمن إلى أخيه أن يتهيّأ له وأن يتجمّل[١].

١٠٧٥٥ـ مكارم الأخلاق: عن معاوية بن وهب قال: قلت لأبي عبداللّه (عليه السّلام): الرجل يكون قد غني دهره، وله مال وهيئة في لباسه ونخوة[٢]، ثمّ يذهب ماله ويتغيّر حاله، فيكره أن يشمت به عدوٌّ، فيتكلّف ما يتهيّأ به، فقال: ﴿لِيُنفِق ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِق مِمَّآ ءَاتَاهُ اللّهُ﴾ على قدر حاله[٣].

١٠٧٥٦ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور قال: كنت عند أبي عبداللّه (عليه السّلام) فدعا بأثواب فذرع منه فعمد إلى خمسة أذرع فقطعها ثمّ شبّر عرضها ستّة أشبار ثمّ شقّه وقال: شدُّوا ضفته وهدّبوا طرفيه[٤و٥].

١ـ مكارم الأخلاق: ص٩٦. منه البحار: ج٧٩ ص٣٠٧.

٢ـ النخوة: العظمة والمروءة (أقرب الموارد).

٣ـ مكارم الأخلاق: ص١١٤، والآية في سورة الطلاق ٦٥: ٧. منه البحار: ج٧٩ ص٣١٣.

٤ـ ضفَّة النهر: جانباه. وهدَّب الثوب: جعل له هدّاباً، وهدّاب الثوب: الخيوط التي تبقى في طرفيه من عرضيه دون حاشيته، وفي التاج: هدّاب الثوب: طرف الثوب مما يلي طرته. (أقرب الموارد).

٥ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٨ ح١٣.

باب (٢)
استحباب لبس الملابس الجميلة

١٠٧٥٧ـ دعائم الاسلام: روينا عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) ان علياً (عليه السّلام) كان يقول: ينبغي[١] للرجل اذا أنعم اللّه عليه بنعمة، أن يُرى اثرها عليه في ملبسه، ما لم يكن شهرة[٢].

أقول: لباس الشهرة: هو أن يلبس الانسان لباساً يشتهر به بين الناس ويشار اليه بواسطته، فهكذا لباس منهيٌّ عنه في أحاديثنا.

١٠٧٥٨ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن أسلم، عن هارون بن مسلم، عن بريد بن معاوية قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام) لعبيد بن زياد: إظهار النعمة أحبُّ إلى اللّه من صيانتها فإيّاك أن تتزيّن إلاّ في أحسن زيّ قومك، قال: فما رئي عبيد إلاّ في أحسن زيّ قومه حتّى مات[٣].

١٠٧٥٩ـ الخصال: حدثنا حمزة بن محمد بن أحمد العلوي (رضي اللّه عنه) قال: أخبرني علي بن ابراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام)، عن علي (عليه السّلام) قال: الدهن يظهر الغنى،

١ـ يستحب ـ المستدرك.

٢ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٥٣ ح٥٤٣. منه المستدرك: ج٣ ص٢٣٦.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٠ ح١٥.

والثياب تظهر الجمال، وحسن الملكة يكبت الاعداء[١و٢].

مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس)، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن علي (عليهم السّلام) مثله[٣].

١٠٧٦٠ـ اختيار معرفة الرجال: محمد بن مسعود قال: حدثني عبدالله بن محمد قال: حدثني الحسن بن علي الوشاء، عن ابن سنان قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: بينا أنا في الطواف، إذا رجل يجذب ثوبي فالتفتُّ فاذا عبّاد البصريَّ، قال: ياجعفر بن محمد تلبس مثل هذا الثوب وأنت في الموضع الّذي أنت فيه من عليّ (صلوات الله عليه).

قال: قلت: ويلك هذا ثوب[٤] قوهيٌّ اشتريته بدينار وكسر، وكان عليٌّ (عليه السّلام) في زمان يستقيم له ما لبس فيه ولو لبست مثل ذلك اللّباس في زماننا [هذا]، لقال الناس: هذا مراء، مثل عبّاد[٥].

مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس) عن عبدالله بن سنان قال: وذكر مثله[٦].

١ـ يقال فلان حسن المَلَكة: اذا كان حسن الصنعة الى مماليكه ويقال: كبت الله العدو: أهانه وأذله. (مجمع البحرين).

والمعنىٰ: ان حسن الاخلاق والمعاشرة مع الناس لايترك لاعداء الانسان ذريعة يشهّرون به ويهاجمونه من خلاله.

٢ـ الخصال: ص٩١ ح٣٣. منه البحار: ج٧٩ ص٢٩٩.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٩٦. منه البحار: ج٧٩ ص٣٠٦.

٤ـ فقلت له: ويلك هذا الثوب ـ مكارم الاخلاق.

٥ـ اختيار معرفة الرجال: ج٢ ص٦٨٩ ح٧٣٦. منه البحار: ج٧٩ ص٣١٥.

٦ـ مكارم الاخلاق: ص٩٧.

١٠٧٦١ـ اختيار معرفة الرجال: حمدويه بن نصير قال: حدثنا محمد بن عيسى، عن علي بن أسباط قال: قال سفيان بن عيينة لابي عبدالله (عليه السّلام): إنّه يروى أنّ علي بن أبي طالب (عليه السّلام) كان يلبس الخشن من الثياب، وأنت تلبس القوهي المرويّ؟![1].

قال: ويحك، إنّ علياً (عليه السّلام) كان في زمان ضيق، فإذا اتّسع الزمان فأبرار الزمان أولى به[2].

مكارم الأخلاق: عن سفيان الثوري قال: قلت لابي عبدالله (عليه السّلام). . . . وذكر نحوه[3].

١٠٧٦٢ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد (عليه السّلام): ان سفيان الثوري دخل عليه فرأى عليه ثياباً رفيعة، فقال: يابن رسول اللّه، أنت تحدثنا عن علي (عليه السّلام)، انه كان يلبس الخشن من الثياب والكرابيس[4]، وأنت تلبس القوهي والمروي؟!

فقال: ويحك ياسفيان ان علياً (عليه السّلام) كان في زمن ضيق، وان اللّه (عزّوجلّ) قد وسّع علينا، ويستحب لمن وسّع اللّه عليه[5]، ان يرى اثر ذلك عليه[6].

١ـ مرو: بلدة من بلاد خراسان والنسبة اليها مروي تنسب اليها الثياب القوهية وهي ضرب من الثياب البيض (مجمع البحرين بتصرف).

٢ـ اختيار معرفة الرجال: ج٢ ص٦٩٠ ح٧٣٩. منه البحار: ج٧٩ ص٣١٥.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٩٧.

٤ـ الكرباس: القطن (مجمع البحرين).

٥ـ لهُ ـ المستدرك.

٦ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٥٥ ح٥٥٠. منه المستدرك: ج٣ ص٢٤٠.

١٠٧٦٣ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من اتّخذ ثوباً فلينظّفه[1].

١٠٧٦٤ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن عبدالله بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن يحيى بن أبي العلاء، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: بعث أمير المؤمنين (عليه السّلام) عبدالله بن العبّاس إلى ابن الكوّاء وأصحابه وعليه قميص رقيق وحلّة فلمّا نظروا إليه قالوا: يابن عبّاس أنت خيرنا في أنفسنا وأنت تلبس هذا اللّباس؟

فقال: وهذا أوّل ما أُخاصمكم فيه ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾[2] وقال: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾[3و4].

١٠٧٦٥ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (اللّباس)، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إنّ ابن عباس لمّا بعثه أمير المؤمنين (عليه السّلام) إلى الخوارج لبس أفضل ثيابه، وتطيّب باطيب طيبه، وركب أفضل مراكبه، وخرج إليهم فواقفهم فقالوا: يابن عباس بينا أنت خير الناس إذ أتيتنا في لباس الجبابرة ومراكبهم؟

فتلا عليهم هذه الآية: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٤١ ح٣.

٢ و٣ـ الاعراف ٧: ٣٢ و٣١.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٤١ ح٦.

وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ فالبس وتجمّل، فانّ اللّه جميل يحبُّ الجمال، وليكن من حلال[1].

١٠٧٦٦ـ قرب الإسناد: أحمد بن محمّد بن عيسى، عن أحمد ابن محمّد بن أبي نصر، عن الرضا (عليه السّلام)، قال: قال أبي: ما تقول في اللباس الحسن؟

فقلت: بلغني أنّ الحسن (عليه السّلام) كان يلبس، وأن جعفر بن محمّد (عليهما الصلاة والسلام) كان يأخذ الثوب الجديد فيأمر به فيغمس في الماء فقال لي: البس وتجمّل، فإن علي بن الحسين (عليهما السّلام) كان يلبس الجبّة الخزّ بخمسمائة درهم، والمطرف الخزّ[2] بخمسين ديناراً، فيتشتّى فيه، فإذا خرج الشتاء باعه وتصدَّق بثمنه، وتلا هذه الآية: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾[3].

باب (٣)
جواز تحلية الصبيان بالذهب

١٠٧٦٧ـ الكافي: أبو علي الأشعريّ، عن محمد بن عبدالجبّار، عن محمد بن إسماعيل، عن عليّ بن النعمان، عن أبي الصباح قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن الذهب يحلّى[4] به الصبيان؟

١ـ مكارم الأخلاق: ص٩٦. منه البحار: ج٧٩ ص٣٠٦.

٢ـ المطرف: رداء من خزّ مربع في طرفه علمان (مجمع البحرين).

٣ـ قرب الاسناد: ص١٥٧. منه الوسائل: ج٣ ص٣٤١.

٤ـ حلّى المرأة: ألبسها حلياً، وقيل: اتخذه لها (أقرب الموارد).

فقال: كان عليٌّ بن الحسين (عليهما السّلام) يحلّي ولده ونساءه بالذهب والفضّة[١].

١٠٧٦٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الوشّاء، وأحمد بن محمّد بن أبي نصر جميعاً، عن داود بن سرحان قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن الذهب يحلّى به الصبيان؟

فقال: إنّه كان أبي (عليه السّلام) ليحلّي ولده ونساءه بالذهب والفضّة فلابأس به[٢].

١٠٧٦٩ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن العلاء، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن حلية النساء بالذهب والفضّة؟

فقال: لابأس[٣].

١٠٧٧٠ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد (عليهما السّلام) انّه سُئل عن الذّهب يحلّى به الصبيان؟

قال: إنَّ أبي (عليه السّلام) كان يحلّي أولاده ونساءه بالذّهب والفضّة، ولابأس أن تحلّى السّيوف والمصاحف بالذّهب والفضّة[٤].

١٠٧٧١ـ مستطرفات السرائر: نقلاً من كتاب جعفر بن محمّد ابن قولويه، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: سألته عن الرجل يحلّي أهله بالذهب؟

قال: نعم، النساء والجواري، فأمّا الغلمان فلا[٥].

١ ـ ٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٥ ح١ ـ ٣.

٤ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٦٣ ح٥٨٤.

٥ـ مستطرفات السرائر: ص١٤٤ ح١١. منه الوسائل: ج٣ ص٤١٣.

أقول: ينبغي حمل قوله (عليه السّلام): «الغلمان» على الصّبيان الَّذين بَلغوا مرحلة التكليف الشّرعي حيث يُطلق عليهم الغلمان أيضاً، فلاتنافي بين هذا الحديث والأحاديث المصرِّحة بجواز تحلية الصّبيان بالذهب اذ المقصود الصغار منهم الذين لم يبلغوا مرحلة التكليف، واللّه العالم.

باب (٤)
جواز تحلية المصحف وغيره بالذّهب والفضّة

١٠٧٧٢ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن داود بن سرحان، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ليس بتحلية المصاحف والسيوف بالذهب والفضّة بأس[١].

١٠٧٧٣ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبداللّه بن سنان، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ليس بتحلية السيف بأس بالذهب والفضّة[٢].

١٠٧٧٤ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: كان نعل سيف رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم) من فضّة وقائمه من فضّة وما بين ذلك حلق من فضّة[٣].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٥ ح٧.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٥ ح٥.

٣ـ الجعفريات: ص١٨٥. منه المستدرك: ج٢ ص٥٩٩.

١٠٧٧٥ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: رأيت درع رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم)، ولبستها فكنت أجرُّها على الأرض، وفيها ثلاث حلقات من فضّة: بين يديها واحدة، واثنتان من خلفها[1].

١٠٧٧٦ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم) يلبس من القلانس المصرية[2]، وذات الأُذنين وكان يأمر بهنّ وكانت له عنزة في أسفلها عكاز يتوكّأ عليها ويخرجها في العيدين يصلّي إليها، وكان يجعلها في السّفر قبلة يصلّي إليها وكان له هجير يقال له:[3] وكانت له فرسان أحدهما فعالة والآخر فعال وكان له البغلتان الشّهباء والدلدل وكان له قصعة يقال لها. . . .[4] وكان حمار له يقال: يعفور، وكان له سَيفان يقال لأحدهما: ذو الفقار، والآخر يقال له. . . .[5] وكان له درع يسمّى: ذات الفضول وكانت له ثلاث حلقات من فضّةبين يديها واحدة واثنين من خلفها، وكان له ناقتان يقال لأحدهما: القصوى، والأُخرى يقال لها: الغضبا وكانت له عمامة يقال لها: السّحاب نحلها

١ـ الجعفريات: ص١٨٤. منه المستدرك: ج٢ ص٥٩٩.

٢ـ في الاصل: المضربة، وهو تصحيف وما أثبتناه من المستدرك.

٣ـ هنا سقط.

٤ و٥ـ بياض في الاصل.

علي بن أبي طالب (عليه السّلام).

قال أبو محمد عبدالله بن محمد بن عثمان: قال لي أبو بكر بن المهدى: هكذا كان عند الشيخ مقطع يعني محمد بن الأشعث لأنّه كان في قراطيس مصر فتفرّك فسقط هذا الكلام[1].

باب (٥)
النَّهي عن إمساك السّرير المحلّى بالذّهب

١٠٧٧٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن حمّاد بن عثمان، عن ربعيّ، عن الفضيل بن يسار قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن سرير فيه الذهب أيصلح إمساكه في البيت؟

فقال: إن كان ذهباً فلا وإن كان ماء الذهب فلابأس[2].

أقول: هذا النّهي ينبغي أن يُحمل على الكراهة إذ لم يُنقل عن أحد من العلماء القول بحرمة إمساك السرير من ذهب في البيت، هذا في الذّهب الخالص، وأمّا المطلّى بماء الذَّهب فلامانع منه.

باب (٦)
النَّهي عن لبس زيّ غير المسلمين

١٠٧٧٨ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن

١ـ الجعفريات: ص١٨٤. منه المستدرك: ج٢ ص٥٩٩.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٦ ح١٠.

السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (صلوات اللّه عليه): إذا ظهرت القلانس المتركّة ظهر الزنا[1و2].

١٠٧٧٩ـ قرب الاسناد: هارون بن مسلم، عن مسعدة بن زياد قال: حدثني جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام) أنّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) قال: إذا ظهرت القلانيس المشرّكة ظهر الزنا[3].

البحار ـ بيان: يحتمل أن يكون من الشرك بمعنى الكفر، أي قلانس الأعاجم وأهل الشرك.

١٠٧٨٠ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) أنّه كره لبس البرطلّة[4و5].

١٠٧٨١ـ مكارم الأخلاق: عن يزيد بن خليفة قال: رآني أبو عبداللّه (عليه السّلام) أطوف حول الكعبة وعليّ برطلة فقال (عليه

١ـ يحتمل أن تكون القلانس المتركّة ماخوذة من الترك الذي يطلق في لغة الاعاجم أي مايكون فيه اعلام محيطة كالمعروف عندنا بالبكتاشي ونحوه أو من الترك بالمعنى العربي أي يكون فيه زوائد متروكة فوق الرأس وهو معروف عندنا بالشرواني وهي القلانس الطويلة العريضة التي يكسر بعضها فوق الرأس وبعضها من جهة الوجه أو بمعنى التركية بهذا المعنى أيضاً فانها منسوبة إليهم، أو من التركة بمعنى البيضة من الحديدة، أي ما يشبهها من القلانس. (مرآة العقول).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٨ ح٢.

٣ـ قرب الاسناد: ص٤١. منه البحار: ج١٨ ص١٤٥. وفيه: ظهر الرياء.

٤ـ البرطلة ـ بالضم ـ: قُلُنْسوة. (مجمع البحرين).

٥ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٩ ح٥.

السّلام): لاتلبسها حول الكعبة فإنّها من زيّ اليهود[١].

١٠٧٨٢ـ المحاسن: البرقي، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة ومحمّد بن سنان، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله، عن آبائه (عليهم السّلام) أنّ عليّاً (عليه السّلام) كان لاينخّل له الدقيق[٢]، وكان عليٌّ (عليه السّلام) يقول: لاتزال هذه الأُمّة بخير ما لم يلبسوا لباس العجم، ويطعموا أطعمة العجم، فاذا فعلوا ذلك ضربهم الله بالذلّ[٣].

١٠٧٨٣ـ التهذيب: محمد بن الحسن الصفار، عن ابراهيم بن هاشم، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: أوحى الله الى نبي من الأنبياء ان قل لقومك: لايلبسوا لباس اعدائي، ولايطعموا طعام[٤] أعدائي، ولايشاكلوا بمشاكل[٥] اعدائي، فيكونوا اعدائي كما هم اعدائي[٦].

من لايحضره الفقيه: روى إسماعيل بن مسلم، عن الصادق (عليه السّلام) انه قال: أوحى الله (عزّوجلّ) الى نبي من أنبيائه قل للمؤمنين: لايلبسوا... وذكر مثله[٧].

علل الشرايع: حدثنا محمد بن الحسن قال: حدثنا محمد بن

١ـ مكارم الاخلاق: ص١٢١. منه الوسائل: ج٣ ص٣٨٠.

٢ـ نخل الدَّقيق: غربله وازال نخالته (اقرب الموارد).

٣ـ المحاسن: ص٤٤٠ ح٢٩٩. منه البحار: ج٧٩ ص٣٠٢.

٤ـ مطاعم ـ الفقيه.

٥ـ ولايسلكوا مسالك ـ الفقيه.

٦ـ التهذيب: ج٦ ص١٧٢ ح٣٣٢.

٧ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٢٥٢ ح٧٧٠.

الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن الحسين بن يزيد النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: أوحى الله. . . . وذكر نحوه[١].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال. . . وذكر نحوه[٢].

١٠٧٨٤ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): حدثنا تميم بن عبدالله بن تميم القرشي (رضي الله عنه) قال: حدثنا أبي، عن أحمد ابن علي الانصاري، عن عبدالسلام بن صالح الهروي قال: سمعت أبا الحسن علي بن موسى الرضا (عليهما السّلام) يقول: حدثني أبي، عن أبيه، عن آبائه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): لاتلبسوا لباس اعدائي، ولاتطعموا مطاعم أعدائي، ولاتسلكوا مسالك اعدائي، فتكونوا اعدائي كما هم اعدائي[٣].

باب (٧)
كراهة القناع للرجال

١٠٧٨٥ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال علي بن أبي طالب (عليه السّلام): القناع ريبة

١ـ علل الشرايع: ص٣٤٨ ح٦.

٢ـ الجعفريات: ص٢٣٤.

٣ـ عيون أخبار الرضا: ج٢ ص٢٣ ح٥١. منه الوسائل: ج٣ ص٢٧٩.

بالليل ومذلة بالنهار[١].

١٠٧٨٦ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، وعدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد جميعاً، عن ابن محبوب، عن العبّاس ابن الوليد بن صبيح قال: سألني شهاب بن عبد ربّه أن أستأذن له على أبي عبدالله (عليه السّلام) فأعلمت ذلك أبا عبدالله (عليه السّلام) فقال: قل له: يأتينا إذا شاء فأدخلته عليه ليلاً وشهاب مقنّع الرأس فطرحت له وسادة فجلس عليها فقال له أبو عبدالله (عليه السّلام): ألق قناعك يا شهاب فإنّ القناع ريبة بالليل [و]مذلّة بالنّهار[٢و٣].

مكارم الأخلاق: عن عبدالله بن الوليد بن صبيح قال: سألني شهاب بن عبد ربّه ان استأذن له على أبي عبدالله (عليه السّلام) فادخلته عليه ليلاً وهو متقنع وأخذت له وسادة فطرحتها له فجلس عليها فقال له.... وذكر مثله. وزاد.... فألقى قناعه[٤].

١٠٧٨٧ـ قرب الاسناد: حدثني محمد بن عيسى، والحسن بن ظريف، وعلي بن إسماعيل كلّهم عن حمّاد بن عيسى قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: قال أبي: قال علي (عليه السّلام): التقنّع بالليل ريبة[٥].

١ـ مكارم الاخلاق: ص١١٧. منه الوسائل: ج٣ ص٤١٤.

٢ـ يدل على كراهة القناع مطلقاً، وقال في الذكرى: يستحب القناع بالليل ويكره بالنهار. انتهى. فلو كان ما ذكره لرواية فيمكن حملها على الضرورة، لان الضرورة غالباً تكون بالليل (مرآة العقول).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٨ ح١.

٤ـ مكارم الاخلاق: ص١١٦.

٥ـ قرب الاسناد: ص١٠. منه الوسائل: ج٣ ص٤١٤.

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: القناع.. وذكر مثله[١].

باب (٨)
الآثار الوضعيَّة للملابس النظيفة

١٠٧٨٨ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): النظيف من الثياب يذهب الهمّ والحزن وهو طهور للصلاة[٢].

١٠٧٨٩ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن عبدالله بن جندب، عن سفيان بن السمط قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: الثوب النقيّ يكبت العدو[٣].

١٠٧٩٠ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام)، انه قال: نقاء الثوب يكبت العدو، وغسل الثياب يذهب الهمّ والغم[٤]، وتشميرُها طهورها[٥] ومنه قول الله (عزّوجلّ):

١ـ مكارم الاخلاق: ص١١٦.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٤ ح١٤.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٤١ ح١.

٤ـ الهمّ والحزن ـ مستدرك الوسائل.

٥ـ شمَّر الثوب عن ساقيه: رفعه (أقرب الموارد).

والمعنى: ان الثياب القصيرة البعيدة عن الارض أبعد ما تكون عن التلوث بالنجاسات فتبقىٰ طاهرة لفترة طويلة.

﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾[١] يعني فشمّر[٢].

باب (٩)
لبسة الأنبياء

١٠٧٩١ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: لبسة الأنبياء (عليهم السّلام) القميص قبل السراويل[٣].

مكارم الأخلاق: عن الصادق، عن علي (عليهما السّلام) قال: لبس الأنبياء... وذكر مثله[٤].

باب (١٠)
كراهة لبس الملابس التي تورث العُجب والطغيان

١٠٧٩٢ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إنّ علي بن الحسين (عليهما السّلام) خرج في ثياب حسان، فرجع مسرعاً يقول: ياجارية ردّي عليّ ثيابي فقد مشيت في ثيابي هذه، فكأنّي لست عليّ بن الحسين، وكان إذا مشى كأنَّ الطير على رأسه، لايسبق يمينه شماله[٥].

١ـ المدثر ٧٤: ٤.

٢ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٥٨ ح٥٦١. منه المستدرك: ج٣ ص٢٣٨.

٣ـ الجعفريات: ص٢٤٠. منه المستدرك: ج٣ ص٣١٤.

٤ـ مكارم الاخلاق: ص١٠١.

٥ـ مكارم الاخلاق: ص١١١. منه البحار: ج٧٩ ص٣٠٩.

١٠٧٩٣ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إنّ الجسد إذا لبس الثوب اللّين طغى[١].

١٠٧٩٤ـ مكارم الأخلاق: عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: سمعته يقول: إذا هبطتم وادي مكّة فالبسوا خلقان ثيابكم أو سمل[٢] ثيابكم أو خشن ثيابكم، فانّه لن يهبط وادي مكّة أحد ليس في قلبه شيء من الكبر إلاّ غفر اللّه له.

قال: فقال عبداللّه بن أبي يعفور: ما حدُّ الكبر؟

قال: الرجل ينظر إلى نفسه إذا لبس الثوب الحسن يشتهي أن يرى عليه، ثمّ قال: ﴿بَلِ الإِنسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾[٣].

١٠٧٩٥ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام) انه قال: اذا لبس الجسد الثوب اللين طغى.

ورأى بعض أصحابه عليه ثوباً خلقاً مرقوعاً، فقيل له في ذلك.

فقال: لاجديد لمن لاخلق له.

وكان (عليه السّلام) لهُ ثوبان خشنان يصلي فيهما في بيته، فاذا أراد أن يسأل اللّه الحاجة لبسهما[٤].

١٠٧٩٦ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم

١ـ مكارم الاخلاق: ص١١١. منه البحار: ج٧٩ ص٣٠٩.

٢ـ السَّمَل: الخَلَق من الثياب. (مجمع البحرين).

٣ـ مكارم الأخلاق: ص١١٣، والآية في سورة القيامة ٧٥: ١٤. منه البحار: ج٧٩ ص٣١٢.

٤ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٥٩ ح٥٦٥. منه المستدرك: ج٣ ص٢٥٦.

السّلام) قال: من رقّ ثوبه، رقّ دينه[١].

١٠٧٩٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: في الرجل يجرُّ ثوبه؟

قال: إنّي لأكره أن يتشبّه بالنّساء[٢].

مكارم الأخلاق: عن سماعة بن مهران، عن أبي عبدالله أو أبي الحسن (عليهما السّلام) سئل عن الرجل... وذكر مثله[٣].

باب (١١)
ما كان يلبسه الإمام علي أمير المؤمنين عليه السلام

١٠٧٩٨ـ مكارم الأخلاق: عن سالم بن مكرّم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إنّ علياً (عليه السّلام) كان عندكم فأتى بني ديوار فاشترى ثلاثة أثواب بدينار: القميص إلى فوق الكعب، والأزار إلى نصف الساق، والرداء من قدامه إلى ثدييه، ومن خلفه إلى إليتيه، فلبسها ثمّ رفع يده إلى السَّماء فلم يزل يحمد اللّه على ما كساه حتّى دخل منزله.

ثمّ قال: هذا اللّباس الّذي ينبغي أن تلبسوه، ولكن لانقدر أن نلبس هذا اليوم، لو فعلنا لقالوا مجنون، أو لقالوا مُراءٍ، فاذا قام قائمنا

١ـ الجعفريات: ص٢٤٢. منه المستدرك: ج٣ ص٢٤٩.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٨ ح١٢.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص١١٨.

كان هذا اللباس[١].

١٠٧٩٩ـ مكارم الأخلاق: عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: خطب عليّ (عليه السّلام) الناس وعليه إزار كرباس غليظ، مرقوع بصوف، فقيل له في ذلك؟!!

فقال: يخشع له القلب، ويقتدي به المؤمن[٢].

١٠٨٠٠ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد (عليه السّلام)، انه اخرج يوماً الى أصحابه قميص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السّلام) الذي اصيب فيه، وفيه [من] دمه، فنشره فشبروه[٣]، فأصابوا دور اسفله اثني عشر شبراً، وعرض بدنه ثلاثة أشبار، وطول كمّيه ثلاثة أشبار[٤].

باب (١٢)
إستحباب الصلاة في ثوب خشن

١٠٨٠١ـ مكارم الأخلاق: عن ابن سنان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كان لأبي ثوبان خشنان يصلّي فيهما صلاته، فاذا أراد أن يسأل اللّه الحاجة لبسهما وسأل اللّه حاجته[٥].

١ـ مكارم الاخلاق: ص١١٣. منه البحار: ج٧٩ ص٣١١.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص١١٣. منه البحار: ج٧٩ ص٣١٢.

٣ـ فنشروه وشبروه ـ مستدرك الوسائل.

٤ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٥٧ ح٥٥٨. منه المستدرك: ج٣ ص٢٦.

٥ـ مكارم الاخلاق: ص١١٣. منه البحار: ج٧٩ ص٣١٢.

باب (١٣)
«لاجديد لمن لاخَلِقَ له»

١٠٨٠٢ـ مكارم الأخلاق: عن الفضل بن كثير قال: رأيت على أبي عبدالله (عليه السّلام) ثوباً خلقاً مرقوعاً فنظرت إليه فقال لي: مالك؟!! انظر في ذلك الكتاب ـ وثمّ كتاب ـ فنظرت فيه فاذا فيه: «لاجديد لمن لاخَلِق له»[١].

باب (١٤)
النهي عن تشبُّه النساء بالرجال وبالعكس

١٠٨٠٣ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: كان رسول الله (صلّى الله عليه وآله) يزجر الرجل [أن] يتشبّه بالنساء، وينهى المرأة أن تتشبّه بالرجال في لباسها[٢].

١٠٨٠٤ـ مكارم الأخلاق: عنه (عليه السّلام) قال: خير شبابكم من تشبّه بكهولكم، وشرّ كهولكم من تشبّه بشبابكم[٣].

باب (١٥)
الأدعية المستحبة حين لبس الثوب الجديد

١٠٨٠٥ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن

١ـ مكارم الاخلاق: ص١١٤. منه البحار: ج٧٩ ص٣١٣.

٢ و٣ـ مكارم الأخلاق: ص١١٨. منه الوسائل: ج٣ ص٣٥٥.

السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): علّمني رسول الله (صلّى الله عليه وآله) إذا لبست ثوباً جديداً أن أقول: «الحمد لله الّذي كساني من اللّباس ما أتجمّل به في الناس، اللهمّ اجعلها ثياب بركة أسعى فيها لمرضاتك[1] وأعمر فيها مساجدك» فقال: ياعليُّ من قال ذلك لم يتقمّصه[2] حتّى يغفر الله له ـ وفي نسخة أُخرى ـ لم يصبه شيء يكرهه[3].

الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمد، عن آبائه، عن علي ابن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: علّمني رسول الله (صلّى الله عليه وآله) اذا لبست الثوب أن أقول: . . . وذكر مثله إلى قوله: مساجدك[4].

١٠٨٠٦ـ أمالي الصدوق: حدثني محمد بن موسى بن المتوكل قال: حدثني علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن محمد بن أبي عمير، عن عبدالرحمن السراج يرفعه إلى أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من قطع ثوباً جديداً وقرأ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ﴾ ستّاً وثلاثين مرّة فإذا بلغ ﴿تَنَزَّلُ المَلاَئِكَةُ﴾ أخرج شيئاً من الماء ورشّ [بعضه] على الثوب رشّاً خفيفاً ثمّ صلّى [فيه] ركعتين ودعا ربه وقال في دعائه: «الحمد لله الّذي رزقني ما أتجمّل به في الناس وأُواري به عورتي، وأُصلّي فيه لربّي» وحمد الله[5]، لم يزل يأكل في سعةٍ حتى

١ـ ابتغي فيها مرضاتك ـ الجعفريات.

٢ـ تقمّص القميص: لبسه (مجمع البحرين).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٨ ح٢.

٤ـ الجعفريات: ص٢٢٤.

٥ـ واحمد الله ـ ثواب الاعمال.

يبلى ذلك الثوب[١].

ثواب الأعمال: حدثني أحمد بن محمّد (رضي اللّه عنه)، عن أبيه، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن الحسين، عن محمّد بن عمر السرّاد، عمّن أخبره، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) مثله[٢].

١٠٨٠٧ـ أمالي الطوسي: حدثنا الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي (رحمه اللّه) قال: أخبرنا الحسين ابن عبيداللّه بن ابراهيم القزويني قال: حدثنا أبو محمد هارون بن موسى التلعكبري قال: حدثنا محمد بن همام بن سهيل قال: حدثنا عبداللّه بن جعفر الحميري، عن محمد بن خالد الطيالسي الخراز، عن رزيق قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) يقول: إذا لبست ثوباً فقل: «اللهمّ ألبسني لباس الايمان، وزيّني بالتقوى، اللهمّ اجعل جديده أُبليه في طاعتك وطاعة رسولك، وأبدلني بخَلقه حلل الجنّة، ولاتجعلني أُبليه في معصيتك، ولاتبدلني بخَلقه مقطعات النيران»[٣].

١٠٨٠٨ـ الكافي: عليّ بن محمّد، عن صالح بن أبي حمّاد، عن غير واحد، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: من قرأ ﴿إنّا أنزلناه﴾ ثنتين وثلاثين مرّة في إناء جديد ورشّ به ثوبه الجديد إذا لبسه لم يزل يأكل في سعة ما بقي منه سِلْك[٤].

١ـ أمالي الصدوق: ص٢٢٠ ح١٠.

٢ـ ثواب الاعمال: ص٤٤ ح١. منهما الوسائل: ج٣ ص٣٧١.

٣ـ أمالي الطوسي: ص٧٠٠ ح١٤٩٥. منه الوسائل: ج٣ ص٣٧٤.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٩ ح٤. والسِّلْكة: الخيط الذي يخاط به الثوب، وجمعه سِلْك (لسان العرب).

١٠٨٠٩ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): إذا كسا اللّه تعالى المؤمن ثوباً جديداً فليتوضّأ وليصلّ ركعتين يقرأ فيهما أُمّ الكتاب وآية الكرسيّ وقل هو اللّه أحد وإنّا أنزلناه، ثمّ ليحمد اللّه الّذي ستر عورته وزيّنه في الناس وليكثر من قول: «لاحول ولا قوّة إلاّ باللّه» فإنّه لايعصي اللّه فيه وله بكلٍّ سلك فيه ملك يقدّس له ويستغفر له ويترحّم عليه[1].

١٠٨١٠ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): انّ الرجل من أُمّتي ليبتاع الثوب بدينار، أو نصف دينار، أو ثلث دينار، فيحمد اللّه (عزّوجلّ) حين يلبسه، فما يبلغ ركبتيه حتى يغفر له[2].

دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السّلام) ان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) قال. . . . وذكر نحوه[3].

* * *

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٩ ح٥.

٢ـ الجعفريات: ص٢٢٤. منه المستدرك: ج٣ ص٢٦٧.

٣ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٥٦ ح٥٥٥.

باب (١٦)
ثلاث نصائح

١٠٨١١ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن عليّ بن الحسين النيسابوري، عن عبدالله بن محمّد، عن عليّ بن الريان، عن يونس، عن عمر بن يزيد قال: أردت الدخول على أبي عبدالله (عليه السّلام) فلبست ثيابي ونشرت طيلساناً جديداً كنت معجباً به فزحمني[١] جمل في بعض الطريق فتمزّق من كلّ وجه فاغتممت لذلك فدخلت على أبي عبدالله (عليه السّلام) فنظر إلى الطيلسان فقال لي: مالي أراك منهتكاً[٢] فأخبرته بالقصّة.

فقال: ياعمر إذا لبست ثوباً جديداً فقل: «لا إله إلاّ الله، محمّد رسول الله» تبرء من الآفة[٣]، وإذا أحببت شيئاً فلاتكثر من ذكره فإنّ ذلك ممّا يهدُّك[٤] وإذا كانت لك إلى رجل حاجة فلاتشتمه من خلفه فإنّ الله يوقع[٥] ذلك في قلبه[٦].

البحار: وجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجبعي نقلاً من خط الشهيد (قدس الله روحهما) قال أبو عبدالله (عليه السّلام) لعمر بن

١ـ زحمه: ضايقه ودافعه في مضيق (اقرب الموارد).

٢ـ هتك الثوب فانهتك: جذبه فقطعه من موضعه أو شق منه جزءً فبدا ما وراءه (لسان العرب).

٣ـ الآفة: هي العاهة والبلية الشديدة التي قل ما يخلو الانسان عنها (مجمع البحرين).

٤ـ مما يهدُّه ـ البحار. هدَّ البناء يهدُّه: كسره وضعضعه (مجمع البحرين). ولعلَّ المعنى المناسب هنا انَّ كثرة ذكرك لما تحبّ يسقطك عن اعين النَّاس.

٥ـ يرفع ـ البحار.

٦ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٩ ح٦.

يزيد: إذا لبست ثوباً جديداً... وذكر مثله[1].

باب (١٧)
النَّهي عن المسح بثوب الغير

١٠٨١٢ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن الحسن بن شمّون، عن عبداللّه بن عبدالرحمن، عن مسمع، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): لايمسح أحدكم بثوب من لم يكسه[2].

أقول: من المُسلَّم أن الانسان لايحق له أن يتصرف في مال غيره ولو بهذا المقدار القليل من التصرف وهو مسح اليد بالثوب الا باذن صاحب الثوب وإجازته، ولعلّ هذا الحديث يشير الى هذا المعنى.

باب (١٨)
إستحباب طيِّ الثَّوب في الليل

١٠٨١٣ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن بكر، عن زكريّا المؤمن، عمّن حدّثه، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: اطووا ثيابكم باللّيل فإنّها إذا كانت منشورة لبسها الشيطان باللّيل[3].

١٠٨١٤ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه،

١ـ البحار: ج٧٦ ص٣٢٤.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٩ ح١٠.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٨٠ ح١١.

عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): راحة الثوب[١] طيه، وراحة البيت ساكنه[٢و٣].

باب (١٩)
إستحباب لبس السَّراويل من جلوس

١٠٨١٥ـ الكافي: أبو عليّ الأشعريّ، عن بعض أصحابه، عن محمّد بن خالد الطيالسي، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: من لبس السراويل من قعود وقي وجع الخاصرة[٤].

باب (٢٠)
حُسن الثَّوب الواسع الجَيب

١٠٨١٦ـ الكافي: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن منصور بن العبّاس، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، عن عمرو بن إبراهيم، عن خلف بن حمّاد، عن عليّ القميّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: سعة الجربّان[٥] ونبات الشعر في الأنف أمان من الجذام،

١ـ الثياب ـ مستدرك الوسائل.

٢ـ في نسخة: كنسه.

٣ـ الجعفريات: ص١٧٣. منه المستدرك: ج٣ ص٣١٢.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٩ ح٧.

٥ـ الجُرُبّان: جيب القميص (مجمع البحرين).

ثمّ قال: أما سمعت قول الشاعر: «ولاترى قميصي إلاّ واسع الجيب واليد»[١].

باب (٢١)
جواز تعدُّد الثياب

١٠٨١٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الجاموراني، عن الحسن بن عليّ بن أبي حمزة، عن سيف بن عميرة، عن إسحاق بن عمّار قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السّلام): يكون للمؤمن عشرة أقمصة؟

قال: نعم.

قلت: عشرون؟

قال: نعم.

قلت: ثلاثون؟

قال: نعم، ليس هذا من السَّرف إنّما السرف أن تجعل ثوب صونك ثوب بذلتك[٢و٣].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٩ ح٨.

٢ـ بذل الثوب وابتذله: لبسه في أوقات الخدمة، وثوب بذلة أي يبذل ولايصان (مجمع البحرين). والمعنى: ان السرف أن تجعل الثوب الجيّد المعد للبسك عند استقبالك النَّاس وخروجك اليهم أن تلبسه حين العمل فان هذا مما يُتلفه أو يسبب سقوطه عن الانتفاع به أمام الناس.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٤١ ح٤.

١٠٨١٨ـ مكارم الأخلاق: عن اسحاق بن عمار قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السّلام): يكون للمؤمن عشرة أقمصة؟

قال: نعم.

قلت: عشرون؟

قال: نعم. وليس ذلك من السرف، إنّما السرف أن تجعل ثوب صونك ثوب بذلتك[١].

١٠٨١٩ـ مكارم الأخلاق: عن أبي اسحاق، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) مثله قال: قلت: يكون للمؤمن مائة ثوب؟

قال: نعم[٢].

١٠٨٢٠ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن أسباط، عمّن رواه، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لابأس أن يكون للرجل عشرون قميصاً[٣].

١٠٨٢١ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن عمّار قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) عن الرجل يكون له عشرة أقمصة يراوح[٤] بينها؟

قال: لابأس[٥].

١٠٨٢٢ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن عمّار قال: قلت لأبي

١ و٢ـ مكارم الاخلاق: ص٩٨.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٤ ح١٦.

٤ـ راوح بين العملين: تداول هذا مرة وهذا مرة (أقرب الموارد).

٥ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٣ ح١٠.

عبداللّه (عليه السّلام): يكون لي ثلاثة أقمصة؟

قال: لابأس.

قال: فلم أزل حتّى بلغت عشرة.

فقال: أليس يودع[1] بعضها بعضاً؟

قلت: بلى ولو كنت إنّما ألبس واحداً لكان أقلّ بقاء.

قال: لابأس[2].

١٠٨٢٣ـ الخصال: حدثنا أبي (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد، عن علي بن السنديّ، عن محمد بن عمرو بن سعيد، عن موسى بن أكيل قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) يقول: لايكون الرجل فقيهاً حتى لايبالي أيّ ثوبيه ابتذل وبما سدّ فورة الجوع[3و4].

١٠٨٢٤ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن نوح بن شعيب، عن بعض أصحابه، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: سألته عن الرجل الموسر يتّخذ الثياب الكثيرة الجياد، والطيالسة، والقمص الكثيرة، يصون بعضها بعضاً، يتجمّل بها أيكون مسرفاً؟

١ـ ودع الثوب توديعاً: صانه. (أساس البلاغة). والمعنى: ان تعدد الثياب يكون سبباً لبقائها ودوامها، للتناوب في لبسها.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٣ ح١١.

٣ـ فورة الحر: شدّته، وفورة الغضب: حدّته (أقرب الموارد).

والمعنى انّ الرّجل الفقيه لايعتني بملبسه وماكله فإنّه يريد ان يلبس ثوباً يستره ويأكل شيئاً يسد جوعه ولايجعل أكثر همّه في ملبسه وماكله كما هو شان جهال النّاس.

٤ـ الخصال: ص٤٠ ح٢٧. منه الوسائل: ج٣ ص٣٧٥.

قال: لا، لأنّ اللّه(عزّوجلّ) يقول: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾[١].

مكارم الأخلاق: عن اسحاق بن عمّار قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن الرجل الموسر. . . . وذكر نحوه[٢].

١٠٨٢٥ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام)، انّ رجلا سأله فقال: يابن رسول اللّه، هل يعدّ من السرف ان يتخذ الرجل ثيابا[٣] كثيرة، يتجمّل بها، ويصون بعضها من بعض؟

فقال: لا، ليس هذا من السرف، ان اللّه (عزّوجلّ) يقول: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾[٤].

باب (٢٢)
النَّهي عن لباس الشُّهرة

١٠٨٢٦ـ اختيار معرفة الرجال: محمد بن مسعود، قال: حدثني الحسين بن اشكيب قال: أخبرنا الحسن بن الحسين، عن يونس، عن حسين بن المختار[٥] قال: دخل عبّاد بن كثير البصريّ، على أبي عبداللّه (عليه السّلام) وعليه ثياب شهرة غلاظ، فقال: ياعبّاد ما

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٣ ح١٢، والآية في سورة الطلاق ٦٥: ٧.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص٩٦.

٣ـ لباساً ـ المستدرك.

٤ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٥٥ ح٥٤٩. منه المستدرك: ج٣ ص٢٤٤.

٥ـ عن محمد بن مسعود، عن الحسن بن الحسين، عن علي بن يونس، عن حسين بن المختار ـ البحار.

هذه الثياب؟

فقال: يا أبا عبدالله تعيب هذا عليَّ؟

قال: نعم، قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من لبس ثياب شهرة في الدُّنيا ألبسه الله ثياب الذُّلّ يوم القيامة.

قال عبّاد: مَن حدّثك بهذا؟

قال: ياعبّاد تتهمني؟ حدثني آبائي (عليهم السّلام) عن رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم)[1].

مكارم الأخلاق: دخل عبّاد بن كثير البصري.... وذكر نحوه[2].

١٠٨٢٧ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: الشهرة خيرها وشرُّها [في] النار[3].

مشكاة الأنوار: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) مثله[4].

١٠٨٢٨ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيّوب الخزّاز، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إنّ

١ـ اختيار معرفة الرجال: ج٢ ص٦٩٠ ح٧٣٧. منه البحار: ج٧٩ ص٣١٦. وفيه: عباد بن بكر.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص١١٦.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٥ ح٣.

٤ـ مشكاة الأنوار: ص٣٢٠.

اللّه (تبارك وتعالى) يبغض شهرة اللّباس[١و٢].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) مثله[٣].

١٠٨٢٩ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمد بن إسماعيل، عن أبي إسماعيل السراج، عن ابن مسكان، عن رجل، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: كفى بالمرء خزياً أن يلبس ثوباً يشهره، أو يركب دابّة تشهره[٤].

مكارم الأخلاق: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) نحوه[٥].

١٠٨٣٠ـ مشكاة الأنوار: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام)، قال: إنّ اللّه يبغض الشهرتين: شهرة اللباس، وشهرة الصلاة[٦].

١ـ قوله (عليه السّلام): «يبغض شهرة اللباس» كلبس الخَلِق والمرقّع والغليظ، ويحتمل أن يكون المراد ما هو فوق زيّه فيشتهر به، ويحتمل الاعم ولعلّه أظهر.

وقد روي عن النبي (صلّى اللّه عليه وآله) «من لبس ثوب شهرة ألبسه اللّه ثوب مذلة يوم القيامة» وقال الطيبي في شرح المشكاة: أراد ما لايحلّ لبسه، أو ما يقصد به التفاخر والتكبر، أو ما يتّخذه المساخر ليجعل ضحكه، أو ما يرائى به، كناية بالثوب عن العمل، والثاني اظهر لترتب إلباس ثوب مذلّة عليه، وفي شرح جامع الاصول: هو الذي اذا لبسه أحد افتضح به واشتهر، والمراد: ما لايحل وليس من لباس الرجال، وقال شارح الشفاء: نهى عن الشهرتين، وهما الفاخر من اللباس المرتفع في غاية، والرذل الذي في غاية. (مرآة العقول).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٤ ح١.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص١١٦.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٥ ح٢.

٥ـ مكارم الاخلاق: ص١١٦.

٦ـ مشكاة الانوار: ص٣٢٠. منه المستدرك: ج٣ ص٢٤٥.

باب (٢٣)
إستحباب لبس اللباس الأبيض

١٠٨٣١ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): البسوا البياض فإنّه أطيب وأطهر وكفّنوا فيه موتاكم[1].

١٠٨٣٢ـ الكافي: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الحسن بن عليّ، عن مثنّى الحنّاط، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): البسوا البياض فإنّه أطيب وأطهر وكفّنوا فيه موتاكم[2].

١٠٨٣٣ـ قرب الإسناد: السنديّ بن محمّد البزاز، قال: حدثني أبو البختري، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السّلام) أنّ علياً (عليه السّلام) كان لايلبس إلاّ البياض أكثر ما يلبس، ويقول: فيه تكفين الموتى[3].

* * *

١ و٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٥ ح١ و٢.

٣ـ قرب الاسناد: ص٧١. منه الوسائل: ج٣ ص٣٥٦.

باب (٢٤)
ملابس رسول اللّه وعلي وفاطمة عليهم السلام يوم القيامة

١٠٨٣٤ـ مكارم الأخلاق: عن أبان بن تغلب قال: دخلت على أبي عبداللّه (عليه السّلام) في آخر يوم من شهر رمضان بعد العصر، فقال لي: يا أبان إن جبرئيل نزل على رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) في آخر يوم من شهر رمضان بعد العصر، فلما صعد إلى السماء دعا رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) فاطمة (عليها السّلام) ـ وكانت إذا سمعته أجابته ـ فأجابته في عباءة محتجزة[1] بنصفها والنصف الآخر على رأسها، فقال لها رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): ادع زوجكِ عليّاً، فدعته فاطمة فأجلسه رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) عن يمينه ثم أخذ كفه فوضعها في حجره، وأجلس رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) فاطمة (عليها السّلام) عن يساره وأخذ كفها فوضعها في حجره، ثم قال لهما: ألا أخبركما بما أخبرني به جبرئيل؟

قالا: بلى يارسول اللّه.

قال: أخبرني أني عن يمين العرش يوم القيامة، وأن اللّه كساني ثوبين أحدهما أخضر والآخر وردي، وأنك ـ ياعلي ـ عن يمين العرش وأن اللّه كساك ثوبين أحدهما أخضر والآخر وردي، وأنك ـ يافاطمة ـ عن يمين العرش وأن اللّه كساك ثوبين أحدهما أخضر والآخر وردي.

قال: فقلت: جعلت فداك فإن الناس يكرهون الوردي.

١ـ احتجز بإزاره: شدّه على وسطه. (أقرب الموارد).

قال: ياأبان إن اللّه لما رفع المسيح (عليه السّلام) إلى السماء رفعه إلى جنة فيها سبعون غرفة وأنه كساه ثوبين أحدهما أخضر والآخر وردي.

قال: قلت: جعلت فداك أخبرني بنظيره من القرآن؟

قال: ياأبان إنَّ اللّه يقول: ﴿فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَآءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾[1].

باب (٢٥)
إستحباب لبس ثياب القطن

١٠٨٣٥ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): البسوا ثياب القطن فإنّها لباس رسول اللّه(صلّى اللّه عليه وآله) وهو لباسنا[2].

١٠٨٣٦ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن عيسى، عن عبداللّه بن عبدالرحمن، عن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه، عن أمير المؤمنين (عليهما السّلام) قال: البسوا الثياب من القطن فإنّه لباس رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) ولباسنا، ولم يكن يلبس الصوف والشعر إلاّ من علّة[3].

١ـ مكارم الاخلاق: ص١٠٦، والآية في سورة الرحمن ٥٥: ٣٧.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٦ ح٤.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٠ ح٢.

مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله، عن أمير المؤمنين (عليهما السّلام) قال: البسوا من القطن. . . . وذكر مثله[1].

باب (٢٦)
النَّهي عن لبس الصوف والشَّعر

١٠٨٣٧ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لاتلبس الصوف والشعر إلاّ من علّة[2].

١٠٨٣٨ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد (عليهما السّلام) انّه رأى قوما يلبسون الصوف والشعر، فقال: البسوا القطن، فانه لباس رسول الله (صلّى الله عليه وآله)، وكان أفضل ما يجده، وهو لباسنا، ولم يكن يلبس الصوف ولا الشعر، فلاتلبسوه الاّ من علّة، فان الله (عزّوجلّ) جميل يحب الجمال، وان يرى اثر نعمته على عبده[3].

باب (٢٧)
من لباس الأنبياء الكتّان

١٠٨٣٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، وأبو

١ـ مكارم الاخلاق: ص١٠٣.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٩ ح١.

٣ـ دعائم الإسلام: ج٢ ص١٥٥ ح٥٥١. منه المستدرك: ج٣ ص٢٥٤.

عليّ الأشعريّ، عن محمّد بن عبدالجبّار جميعاً، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن أبيه قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): الكتّان من لباس الأنبياء وهو ينبت اللّحم[1].

باب (٢٨)
حكم الالبسة الملوَّنة

١٠٨٤٠ـ الكافي: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن محمّد بن حمران، وجميل بن درّاج، عن محمّد بن مسلم، عن أحدهما (عليهما السّلام) قال: لابأس بلبس المعصفر[2].

١٠٨٤١ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): نهاني رسول الله (صلّى الله عليه وآله) عن لبس ثياب الشهرة ولا أقول نهاكم عن لباس المعصفر المفدم[3و4].

١٠٨٤٢ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رجل، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: يكره المفدم إلاّ للعروس[5].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٩ ح١.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٧ ح٢. والعُصفر: نبت معروف يصبغ به (مجمع البحرين).

٣ـ الثَّوب المفدم: المصبوغ بالحمرة صبغاً مشبعاً (مجمع البحرين).

٤ و٥ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٧ ح٤ و٥.

١٠٨٤٣ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنّ رسول الله (صلّى الله عليه وآله) كانت له ملحفة مورّسة[١] يلبسها في أهله حتّى يردع على جسده[٢].

وقال: قال أبو جعفر (عليه السّلام): كنّا نلبس المعصفر في البيت[٣].

١٠٨٤٤ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السّلام)، عن رسول الله (صلّى الله عليه وآله)، انَّه كره الحمرة يعني من اللباس[٤].

١٠٨٤٥ـ علل الشرايع: أبي (رحمه الله) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن عيسى اليقطيني، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: حدثني أبي، عن جدي، عن أبيه، عن أمير المؤمنين (عليه السّلام) قال ـ فيما علّم أصحابه ـ: لاتلبسوا السواد فانه لباس فرعون[٥].

١٠٨٤٦ـ الكافي: أبو علي الأشعري، عن بعض أصحابه، عن

١ـ أي مصبوغة بالورس. والوَرْس: نبات كالسمسم اصفر يُزرع باليمن ويُصبغ به (اقرب الموارد).

٢ـ الردع: اثر الطيب في الجسد، وارتدع بالطيب او الزعفران: تلطَّخ (اقرب الموارد).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٨ ح٩.

٤ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٦٠ ح٥٧١. منه المستدرك: ج٣ ص٢٥٠.

٥ـ علل الشرايع: ص٣٤٦ ح٢.

محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور قال: كنت عند أبي عبدالله (عليه السّلام) بالحيرة فأتاه رسول أبي جعفر[١] الخليفة يدعوه فدعا بمطر[٢] أحد وجهيه أسود والآخر أبيض فلبسهُ ثم قال أبو عبدالله (عليه السّلام): أما أني ألبسهُ وأنا أعلم انهُ لباس أهل النار[٣و٤].

من لايحضره الفقيه: روي عن حذيفة بن منصور انه قال... وذكر مثله[٥].

علل الشرايع: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور قال: كنت... وذكر نحوه[٦].

أقول: إنَّ من جملة الشّعائر الحسينية المعروفة عند الشّيعة ـ خَلفاً عن سَلَف ـ هولبس السَّوادحُزناًعلى الإمام الحسين(عليه السّلام)في أيَّام عاشوراء، تعبيراً عن الحُزن والأسىٰ والحداد على هذه الفاجعة الأليمة.

وهكذا لبس السواد في مناسبات وفيات المعصومين من أهل البيت (عليهم السّلام).

ذلك لأن لبس السَّواد ـ في حَدِّ ذاته ـ يُعتبر شعاراً يرمز إلى الحداد والعزاء والمصيبة.

١ـ أبي العباس ـ الفقيه ـ علل الشرايع.

٢ـ الممطر: ثوب من صوف يلبس في المطر يتوقَّى به من المطر (لسان العرب).

٣ـ إنّما كان من لباس أهل النَّار لسواده، وإنّما لبسه (عليه السّلام) مع علمه بذلك للتقيَّة لانَّ آل عباس كانوا يلبسون السَّواد ولايعجبهم إلاَّ ذلك (الوافي).

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٩ ح٢.

٥ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٢٥٢ ح٧٧١.

٦ـ علل الشرايع: ص٣٤٧ ح٤.

وبعد ما مرَّ عليك من الأحاديث النَّاهية عن لبس السَّواد لعلّ القارىء يتبادر الى ذهنه هذا السّؤال وهو: إذا كان لبس السَّواد منهيّاً عنه شرعاً ـ وأنّه لباس الفراعنة ولباس أهل النَّار ـ فكيف يجوز لبسه في عزاء الإمام الحُسين (عليه السّلام)؟

فنقول في الجواب ـ وباللّه التوفيق ـ: هناك طائفتان من الأحاديث:

١ـ الأحاديث النَّاهية عن لبس السَّواد.

٢ـ الأحاديث المصرِّحة بالجواز.

وبعد الجمع بين هاتين الطائفتين من الأحاديث نخرج بالنتيجة التالية وهي: حَمل الأحاديث النّاهية على الكراهة، جمعاً بينها وبين الأحاديث المصرِّحة بالجواز.

والذي يستفاد من الأحاديث ـ والتاريخ أيضاً ـ انّ الفراعنة والحكام العبّاسيِّين اتّخذوا لبس السَّواد شعاراً لهم، فوردت الأحاديث تنهى عن التشبُّه بهم.

فكأنَّ النَّهي الشّرعي إنّما هو عن اتّخاذ لبس السَّواد شعاراً، لا مطلق لبس السَّواد.

هذا **أولاً**.

ثانياً: انَّك تقرأ في التاريخ أن المعصومين (عليهم السّلام) كانوا يلبسون السَّواد، ممّا يدلّ على الجواز:

فقد روي انَّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) خَرج وعليه خميصة قد اشتمل بها، فقيل: يا رسول اللّه مَن كساك هذه الخميصة؟

فقال: كساني حبيبي وصفيي وخاصتي وخالصتي والمؤدي عني ووصيي ووارثي وأخي وأول المؤمنين اسلاماً وأخلصهم إيماناً وأسمح

الناس كفاً سيد الناس بعدي قائد الغر المحجلين امام أهل الأرض علي ابن أبي طالب ـ الخبر[١] .

والخميصة : ثوبُ خَزٍّ أسودمُعلَّم، أو : كساء أسود مربَّع له علمان .

وروي أيضاً أنَّ الإمام أمير المؤمنين (عليه السّلام) خَرج الى النَّاس وعليه خميصة سوداء[٢] .

وروي أيضاً أنَّ الإمام الحسن (عليه السّلام) خرج ـ بعد شهادة والده الإمام علي (عليه السّلام) ـ وعليه ثوبٌ أسود[٣] .

وروي مثله عن الإمام زين العابدين وغيره من الأئمَّة الطاهرين (عليهم السّلام) .

فهذه الأخبار كلها تدلّ على جواز لبس السَّواد وإباحته . .

ثالثاً: إن إقامة الشَّعائر الحسينية أمرٌ مستحب مندوبٌ إليه، كما أفتى بذلك الفقهاء ـ قديماً وحديثاً ـ .

قال الفقيه البحراني : . . ولم يُستبعد استثناء لبس السَّواد في مأتم الحسين (عليه السّلام) من هذه الأخبار، لِما استفاضت به الأخبار من الأمر باظهار شعائر الحزن عليه[٤] .

أيُّها القارىء الكريم : هذا تعليق وجيز على الأحاديث التي تذمّ لبس السَّواد، ذكرناه توضيحاً للمقام[٥] .

١ـ أمالي الصدوق : ص١٥٥ ح١٣ .

٢ـ مستدرك الوسائل : ج٣ ص٢٣٤ .

٣ـ ناسخ التواريخ .

٤ـ الحدائق الناضرة للشيخ يوسف البحراني .

٥ـ للتفصيل راجع كتاب الشعائر الحسينية للشهيد السعيد السيد حسن الشيرازي (رحمه الله) ففيه ما يروي الغليل/ الناشر .

باب (٢٩)
إستحباب لبس الثّياب القصيرة

١٠٨٤٧ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) في قول الله (تبارك وتعالى): ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾[١].

قال: فشمّر[٢].

١٠٨٤٨ـ مجمع البيان: روي عن أبي عبدالله (عليه السّلام) في قوله تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾.

قيل: معناه ثيابك فقصّر[٣].

١٠٨٤٩ـ مجمع البيان: روى أبو بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): غسل الثياب يذهب الهمّ والحزن، وهو طهور للصلاة، وتشمير الثياب طهور لها، وقد قال الله تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ قال: فشمّر[٤].

١٠٨٥٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن عيسى، عن يونس بن يعقوب، عن عبدالله بن يعقوب، عن عبدالله بن هلال قال: أمرني أبو عبدالله (عليه السّلام) أن أشتري له إزاراً فقلت له: إنّي لست أُصيب إلاّ واسعاً.

١ـ المدثر ٧٤: ٤.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٥ ح١.

٣ و٤ـ مجمع البيان: ج٥ ص٣٨٥. منه الوسائل: ج٣ ص٣٦٦.

قال: اقطع منه وكفّه[١]، قال: ثمّ قال: إنّ أبي قال: وما جاوز الكعبين ففي النار.

محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن يونس بن يعقوب مثله[٢].

١٠٨٥١ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن عبدالحميدالطائي، عن محمدبن مسلم قال: نظر أبوعبدالله(عليه السّلام) إلى رجل قد لبس قميصاً يصيب الأرض فقال: ما هذا ثوبٌ طاهر[٣].

أقول: لقد قرأت في الأحاديث المذكورة أن تقصير الثّياب ينبغي أن يكون بحيث لاتصيب الأرض، وجاء في بعض الأحاديث الشّريفة أن تطويل الثّياب وجرَّها على الأرض يُعتبر نوعاً من التكبر والخيلاء، أو قد يؤدّي إلى ذلك.

أمّا ما تعارفت عليه الفرقة الوهابيّة الضّالّة ـ وما تسمّى بالسَّلفيّة ـ من تقصير الثياب حتّى السيقان، وتطويل اللّحى بصورة فوضويَّة فلاعلاقة له بالدّين، بل هي بدعة ابتدعوها لأنفسهم.

وقد وردت في أحاديث متعددة أن تطويل اللحية أكثر من قبضة اليد علامة على حُمق صاحبها.

١ـ كفَّ الثوب كفاً: خاط حاشيته وهو الخياطة الثانية بعد الشل ـ أي بعد الخياطة الخفيفة ـ. (أقرب الموارد).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٦ ح٣.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٨ ح١١.

فالحمد للّه الذي جعل أعداء أهل البيت حمقىٰ.

باب (٣٠)
حكم لبس الحرير والديباج

١٠٨٥٢ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن لباس الحرير والديباج؟[١].

فقال: أمّا في الحرب فلابأس [به] وإن كان فيه تماثيل[٢].

التهذيب ـ الاستبصار: سعد، عن محمد بن عيسى، عن سماعة ابن مهران مثله[٣].

١٠٨٥٣ـ من لايحضره الفقيه: ولم يطلق للرجال لبس الحرير والديباج الاّ في الحرب ولابأس به وان كان فيه تماثيل. روى ذلك سماعة بن مهران، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام)[٤].

١٠٨٥٤ـ الكافي: محمّدبن يحيى، عن أحمدبن محمّدبن عيسى عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: لايلبس الرّجل الحرير والدّيباج إلاّ في الحرب[٥].

١ـ الحرير: الابريسم. والدّيباج: الثوب الذي سداه ولحمته حرير (أقرب الموارد).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٣ ح٣.

٣ـ التهذيب: ج٢ ص٢٠٨ ح٨١٦ ـ الاستبصار: ج١ ص٣٨٦ ح١٤٦٦.

٤ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٢٦٤ ضمن ح٨١١.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٣ ح١.

١٠٨٥٥ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن فضّال، عن أبي جميلة، عن ليث المراديّ قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): إنّ رسول الله (صلّى الله عليه وآله) كسا أُسامة بن زيد حلّة حرير فخرج فيها فقال: مهلاً يا أُسامة إنّما يلبسها من لاخلاق له[1] فاقسمها بين نسائك[2].

١٠٨٥٦ـ مكارم الأخلاق: عن جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: أتى اسامة بن زيد رسول الله (صلّى الله عليه وآله) ومعه ثوب حرير فقال (صلّى الله عليه وآله): هذا لباس من لاخلاق له ثمّ أمره فشقه خُمراً بين نسائه[3].

١٠٨٥٧ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن عبدالله بن محمد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن إسماعيل بن الفضل، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لايصلح للرّجل أن يلبس الحرير إلاّ في الحرب[4].

١٠٨٥٨ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لايصلح لبس الحرير والديباج للرجال فأما بيعه فلابأس به[5].

١ـ الخَلاَق: النصيب الوافر من الخير (اقرب الموارد).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٣ ح٢.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص١٠٨. والخمار: هو ما تغطى به المرأة راسها، وكل ما ستر شيئاً، جمعه خمر (اقرب الموارد).

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٣ ح٤.

٥ـ مكارم الاخلاق: ص١٠٨.

١٠٨٥٩ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله أو أبي الحسن (عليهما السّلام) أنّه سُئل عن لبس الحرير والديباج؟

فقال: اما في الحرب فلابأس وان كان فيه تماثيل[١].

١٠٨٦٠ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن أبي أيّوب، عن سماعة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: لاينبغي للمرأة أن تلبس الحرير المحض وهي مُحرِمة، وأمّا في الحرّ والبرد فلابأس[٢].

١٠٨٦١ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: النساء يلبسن الحرير والديباج إلاّ في الإحرام[٣].

١٠٨٦٢ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن صالح بن السندي، عن جعفر بن بشير، عن أبي الحسن الأحمسي، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: سأله أبو سعيد عن الخميصة[٤] ـ وأنا عنده ـ سداها الأبريسم أيلبسها وكان وجد البرد؟

فأمره أن يلبسها[٥].

١٠٨٦٣ـ الكافي: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن سماعة، عن غير واحد، عن أبان، عن إسماعيل بن الفضل، عن أبي

١ـ مكارم الأخلاق: ص١٠٨.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٥ ح١٢.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٤ ح٨.

٤ـ الخميصة: كساء أسود مربع لهُ علمان. (اقرب الموارد).

٥ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٥ ح١٣.

عبداللّه (عليه السّلام) في الثوب يكون فيه الحرير؟

فقال: إن كان فيه خلط فلابأس[١].

١٠٨٦٤ـ قرب الإسناد: الحسن بن ظريف، عن الحسين بن علوان عن جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام) أنّ علياً (عليه السّلام) كان لايرى بلباس الحرير والديباج في الحرب إذا لم يكن فيه التماثيل بأساً[٢].

١٠٨٦٥ـ التهذيب ـ الاستبصار: الحسين بن سعيد، عن صفوان ابن يحيى، عن يوسف بن ابراهيم، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: لابأس بالثوب أن يكون سداه وزرّه وعلمه حريرا وإنما كره[٣] الحرير البهم[٤] للرجال[٥].

من لايحضره الفقيه: روى يوسف بن محمد بن ابراهيم، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) انه قال... وذكر مثله[٦].

١٠٨٦٦ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن القاسم بن عروة، عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: لابأس بلباس القزّ إذا كان سداه أو لحمته مع القطن أو كتّان[٧].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٥ ح١٤.

٢ـ قرب الاسناد: ص٥٠. منه الوسائل: ج٣ ص٢٧٠.

٣ـ يكره ـ الفقيه.

٤ـ المبهم ـ الاستبصار ـ الفقيه. والمبهم: الخالص الذي لايمازجه شيء (مجمع البحرين).

٥ـ التهذيب: ج٢ ص٢٠٨ ح٨١٧ ـ الاستبصار: ج١ ص٣٨٦ ح١٤٦٧.

٦ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٢٦٤ ح٨١٢.

٧ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٤ ح١٠.

١٠٨٦٧ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد البرقي، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن جراح المدائني، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) انّه كان يكره أن يلبس القميص المكفوف بالديباج، ويكره لباس الحرير ولباس [القسي] الوشي[١] ويكره [لباس] الميثرة الحمراء[٢] فانها ميثرة ابليس[٣].

التهذيب: أحمد بن محمد البرقي، عن أبيه مثله[٤].

الكافي: محمد بن يحيى وغيره، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، بهذا الاسناد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنه كره أن يلبس... وذكر مثله[٥].

* * *

١ـ القسِّي: هي ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر، نسبت الى قرية على ساحل البحر قريباً من تنِّيس، يقال لها: القسُّ، وقيل: أصل القَسِّي القَزِّي، بالزاي منسوب الى القز، وهو ضرب من الابريسم. والوشي من الثياب معروف، وهو يكون من كل لون، وشى الثوب وشياً ووشّاه: نمنمه ونقشه وحسّنه (لسان العرب).

٢ـ الميثرة ـ بالكسر ـ: هي من مراكب العجم، تعمل من حرير أو ديباج، ويتخذ كالفراش الصغير ويحشى بقطن أو صوف، يجعلها الراكب تحته على الرحال فوق الجِمال (النهاية).

٣ـ الكافي: ج٣ ص٤٠٣ ح٢٧.

٤ـ التهذيب: ج٢ ص٣٦٤ ح١٥١٠.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٤٥٤ ح٦.

باب (٣١)
حُكم لبس الخَزّ

١٠٨٦٨ـ الكافي: أبو عليّ الأشعريّ، عن محمد بن عبدالجبّار، عن صفوان بن يحيى، عن العيص بن القاسم، عن أبي داود يوسف ابن إبراهيم قال: دخلت على أبي عبدالله (عليه السّلام) وعليّ قباء خزّ وبطانته خزّ وطيلسان خزّ مرتفع[1]، فقلت: إنّ عليّ ثوباً أكره لبسه.

فقال: وما هو؟

قلت: طيلسانيّ هذا.

قال: وما بال الطيلسان؟

قلت: هو خزّ.

قال: وما بال الخزّ؟

قلت: سداه أبريسم.

قال: وما بال الأبريسم؟

قال: لايكره أن يكون سدا الثوب أبريسم ولازرٌّه ولاعلمه وإنّما يكره المصمت من الأبريسم[2] للرّجال ولايكره للنساء[3].

١ـ يقال نسيج رفيع: أي رقيق (المنجد).

٢ـ الثوب المصمت من خزّ: هو الذي جميعه ابريسم، لايخالطه قطن ولاغيره (لسان العرب).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٥١ ح٥.

١٠٨٦٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن عيسى، عن صفوان، عن يوسف بن إبراهيم قال: دخلت على أبي عبدالله (عليه السّلام) وعليّ جبّة خزّ وطيلسان خزّ فنظر إليّ فقلت: جعلت فداك عليّ جبّة خزّ وطيلسان خزّ فما تقول فيه؟

فقال: وما بأس بالخزّ؟!!

قلت: وسداه أبريسم.

قال: وما بأس بأبريسم؟!! فقد أُصيب الحسين (عليه السّلام) وعليه جبّة خزّ، ثمّ قال: إنّ عبدالله بن عبّاس لمّا بعثه أمير المؤمنين (عليه السّلام) إلى الخوارج فواقفهم[1] لبس أفضل ثيابه وتطيّب بأفضل طيبه وركب أفضل مراكبه فخرج فواقفهم فقالوا: يابن عبّاس بينا أنت أفضل الناس إذا أتيتنا في لباس الجبابرة ومراكبهم فتلا عليهم هذه الآية ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾. فالبس وتجمّل فإنّ اللّه جميل يحبُّ الجمال وليكن من حلال[2].

تفسير العياشي: عن يوسف بن ابراهيم قال: دخلت. . . . وذكر نحوه[3].

دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد (عليهما السّلام) انه نظر الى رجل من أصحابه عليه جبّة خزّ وطيلسان خز فتأمله.

فقال له الرجل: جعلت فداك انما هو خز سداه ابريسم، فقال

١ـ واقفه في حرب أو خصومة: وقف كل منهما مع الآخر (أقرب الموارد).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٢ ح٧، والآية في سورة الاعراف ٧: ٣٢.

٣ـ تفسير العياشي: ج٢ ص١٥ ح٣٢.

أبو عبدالله (عليه السّلام): وما بالخز من بأس؟!! لقد اصيب الحسين (عليه السّلام)... وذكر نحوه[1].

١٠٨٧٠ـ مكارم الأخلاق: عن قتيبة بن محمد قال: قلت لابي عبدالله (عليه السّلام): إنّا نلبس ثوب الخزّ وسداه إبريسم؟

قال: لابأس بالأبريسم إذا كان معه غيره، قد أُصيب الحسين (عليه السّلام) وعليه جبّة خزّ سداها إبريسم.

قلت: إنا نلبس هذه الطيالسة البربرية وصوفها ميّت؟

قال: ليس في الصوف روح، ألا ترى أنه يجزّ ويباع وهو حيّ؟[2].

١٠٨٧١ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام): إنَّ رجلاً قال له: جعلت فداك ما احبّ إليّ من الناس من يأكل الجشب، ويلبس الخشن، ويتخشّع فيرى عليه اثر الخشوع.

فقال: ويحك انّما الخشوع في القلب، أو ما علمت ان نبيّاً بن نبي بن نبي بن نبي، كان يلبس اقبية الديباج مزرورة بالذهب، ويجلس مجلس آل فرعون يحكم بين الناس، فما يحتاج الناس الى لباسه، وانّما احتاجوا الى قسطه وعدله، كذلك فانّما يحتاج الناس من الامام، الى ان يقضي بالعدل، اذا قال صدق، واذا وعد انجز، واذا حكم عدل، ان اللّه (عزّوجلّ) لم يحرِّم لباساً احلّه، ولا طعاماً، ولا شراباً من حلال، وانّماحرّم الحرام قل أو كثر، وقدقال اللّه (عزّوجلّ):

١ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٥٣ ح٥٤٤.

٢ـ مكارم الاخلاق: ص١٠٧.

﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّه الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾[١].

١٠٨٧٢ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام): انه خرج يوماً الى أصحابه وعليه جبّة خزّ صفراء، وعمامة خزّ صفراء، ومطرف خزّ اصفر، فذكر اللباس، فقال: كان يوسف بن يعقوب (عليه السّلام) يلبس اقبية الديباج مزرورة بالذهب، ويجلس على السرير ويقضي بين الناس، وانّمااحتاج الناس الى قسطه وعدله[٢].

١٠٨٧٣ـ عوالي اللئالي: روي ان الصادق (عليه السّلام) كان عليه جبّة خزّ، بسبعمائة درهم[٣].

١٠٨٧٤ـ مكارم الأخلاق: عن يونس بن يعقوب، قال: دخلت على أبي عبداللّه (عليه السّلام) وهو معتلّ، وهو في قبّة، وقباء[٤] عليه غشاء مذاري[٥]، وقدامه مخضبة حناء يُهيّىء فيها[٦] ريحان مخروط، وعليه جبّة خزّ ليس بالثخينة ولا بالرقيقة، وعليه لحاف ثعالب مظهّر بيمنية. فقلت: جعلت فداك ما تقول في الثعالب؟

قال: هو ذا علي[٧].

١ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٥٤ ح٥٤٨. منه المستدرك: ج٣ ص٢٣٩.

٢ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٥٤ ح٥٤٥. منه المستدرك: ج٣ ص٢٣٩.

٣ـ عوالي اللئالي: ج٢ ص٢٩ ح٦٩. منه المستدرك: ج٣ ص٢٠٤.

٤ـ القُبّة: بناء سقفه مستدير مقعّر معقود بالحجارة او الآجر على هيئة الخيمة. والقَباء: ثوب يلبس فوق الثياب (اقرب الموارد).

٥ـ المذار ـ كسحاب ـ: بلد بين واسط والبصرة. (القاموس).

٦ـ مخضبة هيىء فيها ـ البحار.

٧ـ مكارم الأخلاق: ص١١٨. منه البحار: ج٨٣ ص٢٢٩.

البحار ـ بيان: يدل على جواز استعمال جلود الثعالب في غير الصلاة.

أقول: قوله: «مظهَّر بيمنيّة» لعل المقصود أنه جعل في ظهر اللحاف بُردة يمنية.

١٠٨٧٥ـ قرب الاسناد: السنديّ بن محمّد البزّاز قال: حدثني أبو البختري، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: كسا علي (عليه السّلام) الناس بالكوفة فكان في الكسوة برنس خزّ، فسأله إياه الحسن فأبى أن يعطيه إيّاه وأسهم عليه بين المسلمين فصار لفتى من همدان فانقلب به الهمداني[1]، فقيل له: إنّ حسناً كان سأله أباه فمنعه إيّاه، فأرسل به الهمداني إلى الحسن فقبله[2].

١٠٨٧٦ـ عوالي اللئالي: روي ان الصادق (عليه السّلام) لبس ثياب الخزّ وصلّى فيها[3].

١٠٨٧٧ـ مكارم الأخلاق: عن عبداللّه بن سليمان قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) يقول: ان علي بن الحسين (عليهما السّلام) كان رجلاً صرداً[4]، وكان يشتري الثوب الخزّ بالف درهم أو خمسمائة

١ـ الانقلاب: الانصراف (مجمع البحرين).

٢ـ قرب الاسناد: ص٦٩. منه الوسائل: ج٣ ص٢٦٥.

٣ـ عوالي اللئالي: ج٢ ص٢٩ ح٦٨.

٤ـ الصرد: من يجد البرد سريعاً. ومنه «رجل مصراد» لمن يشتد عليه البرد ولايطيقه (مجمع البحرين).

درهم فاذا خرج الشتاء باعه وتصدّق بثمنه، ولم يكن يصنع ذلك بشيء من ثيابه غير الخز[1].

١٠٨٧٨ـ مكارم الأخلاق: عن محمد بن مسعدة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كان أبي يلبس الثوب الخز بخمسمائة درهم فاذا حال عليه الحول تصدَّق به.

فقيل له: لو بعته وتصدَّقت بثمنه.

قال: أبيع ثوباً قد صلَّيت فيه؟![2].

١٠٨٧٩ـ مكارم الأخلاق: عن عبدالرحمن بن الحجاج قال: سأل رجل أبا عبدالله (عليه السّلام) عن جلود الخز وأنا حاضر؟

فقال أبو عبدالله (عليه السّلام): ليس به بأس.

فقال له الرجل: جعلت فداك هي من بلادي وانما هي كلاب تخرج من الماء؟

فقال أبو عبدالله (عليه السّلام): فاذا خرجت من الماء تعيش وهي خارجة في البرّ؟

قال: لا.

قال: ليس به بأس[3].

باب (٣٢)
استحباب التعمّم وكيفيّته

١٠٨٨٠ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي

١ ـ ٣ـ مكارم الاخلاق: ص١٠٦ و١٠٧.

عمير، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من تعمّم ولم يتحنّك فأصابه داء لادواء له فلايلومنّ إلاّ نفسه[١].

التهذيب: محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم مثله[٢].

١٠٨٨١ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن موسى بن جعفر البغداديّ، عن عمرو بن سعيد، عن عيسى بن حمزة، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من اعتمّ فلم يُدِر العمامة تحت حنكه فأصابه ألم لادواء له فلايلومنّ إلاّ نفسه[٣].

التهذيب: محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا مثله[٤].

المحاسن: الحسن بن بندار، عن علي بن الحسن بن فضال، عن بعض أصحابنا، عن منصور بن العباس، عن عمرو بن سعيد، عن عيسى بن أبي حمزة مثله وفيه: ولم يدر[٥].

١٠٨٨٢ـ من لايحضره الفقيه: روى عمار الساباطي، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) انّه قال: من خرج في سفر فلم يُدِر العمامة تحت حنكه فأصابه الم لادواء لهُ فلايلومنّ الاّ نفسه[٦].

١٠٨٨٣ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): ضمنت لمن خرج من بيته معتماً [تحت حنكه] ان يرجع اليهم سالماً[٧].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٠ ح١.

٢ـ التهذيب: ج٢ ص٢١٥ ح٨٤٦.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٦١ ح٧.

٤ـ التهذيب: ج٢ ص٢١٥ ح٨٤٧.

٥ـ المحاسن: ص٣٧٨ ح١٥٧.

٦ و٧ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٢٦٦ ح٨١٨ و٨١٩.

١٠٨٨٤ـ من لايحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السّلام): إني لاعجبُ ممّن يأخذ في حاجة وهوعلى وضوء كيف لاتقضى حاجتهُ؟!!

وإني لأعجب ممن يأخذ في حاجة وهو معتمٌّ تحت حنكه كيف لاتقضى حاجته؟!![1].

١٠٨٨٥ـ الكافي: أبو عليّ الأشعري، عن بعض أصحابه، عن علي بن الحكم رفعه إلى أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من خرج من منزله معتمّاً تحت حنكه يريد سفراً لم يصبه في سفره سرق ولاحرق ولامكروه[2].

١٠٨٨٦ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن الحسين بن عليّ العقيلي، عن عليّ بن أبي عليّ اللّهبيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: عمّم رسول الله (صلّى الله عليه وآله) عليّاً (عليه السّلام) بيده فسدلها من بين يديه وقصّرها من خلفه قدر أربع أصابع ثمّ قال: أدبر فأدبر ثمّ قال: أقبل فأقبل ثمّ قال: هكذا تيجان الملائكة[3].

١٠٨٨٧ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): العمايم تيجان العرب[4].

١٠٨٨٨ـ مكارم الأخلاق: عن السكوني، عن أبي عبدالله، عن

١ـ من لايحضره الفقيه: ج١ ص٢٦٦ ح٨٢٠.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٦١ ح٦.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٦١ ح٤.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٦١ ح٥.

أبيه (عليهما السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): العمائم تيجان العرب، فاذا وضعوا العمائم وضع اللّه عزّهم[١].

١٠٨٨٩ـ مكارم الأخلاق: قال الصادق (عليه السّلام): اعتمّوا تزدادوا حلماً[٢].

١٠٨٩٠ـ مكارم الأخلاق: عن معاوية بن عمّار قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) وهو يقول: دخل رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) الحرم يوم دخل مكة وعليه عمامة سوداء وعليه السلاح[٣].

١٠٨٩١ـ قرب الاسناد: السندي بن محمد البزاز، قال: حدثني أبو البختري، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السّلام) أنّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) قال: الفرق بيننا وبين المشركين في العمائم الالتحاء بالعمائم[٤].

باب (٣٣)
حُسن إظهار الغنىٰ

١٠٨٩٢ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضّال، وابن محبوب، عن يونس بن يعقوب، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إنّ أُناساً بالمدينة قالوا: ليس للحسن (عليه السّلام) مال، فبعث الحسن (عليه السّلام) إلى رجل بالمدينة

١ ـ ٣ـ مكارم الاخلاق: ص١١٩. منها الوسائل: ج٣ ص٣٧٨ و٣٧٩.

٤ـ قرب الاسناد: ص٧١. منه الوسائل: ج٣ ص٢٩٢. والتلحّي: جعل بعض العمامة تحت الحنك (مجمع البحرين).

فاستقرض منه ألف درهم وأرسل بها إلى المصدّق[١]، وقال: هذه صدقة مالنا.

فقالوا: ما بعث الحسن (عليه السّلام) بهذه من تلقاء نفسه إلاّ وله مال[٢].

* * *

١ـ المصدِّق: آخذ الصدقات (أقرب الموارد).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٤٠ ح١٢.

أبواب الخاتم والتختُّم

باب (١)
إستحباب التختُّم

١٠٨٩٣ـ الكافي: أبو علي الأشعريّ، عن الحسن بن عليّ الكوفيّ، عن عبيس بن هشام، عن حسين بن أحمد المنقريّ، عن يونس بن ظبيان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) [قال:] من السُّنّة لبس الخاتم[١].

١٠٨٩٤ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام): ان النبي (صلّى اللّه عليه وآله) اتخذ خاتماً من ورق[٢]، فصّه منه، كان يجعله في باطن كفّه، وكان كثيراً ما ينظر اليه، وكان نقشه: محمّد رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله)[٣].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٨ ح٣.

٢ـ الوَرِق: الفضّة (مجمع البحرين).

٣ـ الجعفريات: ص١٨٦. منه المستدرك: ج٣ ص٢٨٣.

باب (٢)
إستحباب التختّم بالعقيق وفوائده

١٠٨٩٥ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن الفضيل، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم التنوكي، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): تختّموا بالعقيق فإنّه مبارك ومن تختّم بالعقيق يوشك أن يُقضى له بالحسنى[١].

١٠٨٩٦ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): حدثنا محمد بن أحمد بن الحسين بن يوسف البغدادي قال: حدثنا علي بن محمد (بن عيينة) قال: حدثنا أبو القاسم محمد بن العباس بن موسى بن جعفر العلوي ودارم بن قبيصة النهشلي قالا: حدثنا علي بن موسى الرضا (عليهما السّلام) قال: سمعت أبي يحدث عن أبيه، عن جدّه محمد ابن علي، عن علي بن الحسين، عن أبيه ومحمد بن الحنفية، عن علي ابن أبي طالب (عليهم السّلام) قال: سمعت رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم) يقول: تختموا بالعقيق فإنّه أوّل جبل أقرّ لله تعالى بالوحدانية ولي بالنبوّة، ولك ياعلي بالوصيّة، ولشيعتك بالجنّة[٢].

١٠٨٩٧ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٠ ح٣.

٢ـ عيون أخبار الرضا: ج٢ ص٧٠ ح٣٢٤. منه الوسائل: ج٣ ص٤٠٠.

السّلام)، قال: سمعت رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) يقول: من تختم بفص عقيق أحمر، ختم اللّه تعالى له بالحسنى[١].

١٠٨٩٨ـ ثواب الأعمال: حدثني علي بن أحمد بن عبداللّه، عن أبيه، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن الحسن [الحسين ـ خ] بن موسى، عن الحسن بن يحيى، عن الحسين بن مزيد [زيد. يزيد ـ خ]، عن أبي عبداللّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السّلام) قال: تختموا بالعقيق يبارك اللّه عليكم وتكونوا في أمن من البلاء[٢].

١٠٨٩٩ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عليّ بن معبد، عن الحسين بن خالد، عن الرضا (عليه السّلام) قال: كان أبو عبداللّه (عليه السّلام) يقول: من اتّخذ خاتماً فصّه عقيق لم يفتقر ولم يُقض له إلاّ بالّتي هي أحسن[٣].

ثواب الأعمال: حدثني محمد بن الحسن (رضي اللّه عنه) قال: حدثني محمد بن الحسن الصفار، عن ابراهيم بن هاشم، عن عليّ بن معبد، عن الحسين بن خالد، عن الرضا (عليه السّلام) قال: قال أبو عبداللّه (عليه السّلام). . . . وذكر مثله[٤].

١٠٩٠٠ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن

١ـ الجعفريات: ص١٨٥. منه المستدرك: ج٣ ص٢٩٥.

٢ـ ثواب الأعمال: ص٢٠٨ ح٥. منه الوسائل: ج٣ ص٤٠٢.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٧١ ح٦.

٤ـ ثواب الأعمال: ص٢٠٧ ح١.

يعقوب بن يزيد، عن إبراهيم بن عقبة، عن سيابة بن أيّوب، عن محمّد بن الفضل، عن عبدالرحيم القصير قال: بعث الوالى إلى رجل من آل أبي طالب في جناية فمرَّ بأبي عبدالله (عليه السّلام) فقال: أتبعوه بخاتم عقيق فأُتي بخاتم عقيق فلم ير مكروهاً[1].

١٠٩٠١ـ عدة الداعي: عن الرضا (عليه السّلام) قال أبو عبدالله (عليه السّلام): من اتخذ خاتماً فصُّه عقيق لم يفتقر ولم يُقض له الاّ بالتي هي أحسن، ومرّ به رجل من أهله مع غلمان الوالي، فقال (عليه السّلام): اتبعوه بخاتم عقيق فأُتبع فلم ير مكروهاً[2].

١٠٩٠٢ـ ثواب الأعمال: حدثني محمد بن موسى بن المتوكل (رضي اللّه عنه) قال: حدثني محمد بن يحيى العطار قال: حدثني محمد بن أحمد، عن علي بن الريّان، عن علي بن محمد بن اسحاق الشيباني رفعه الى أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: ما رُفعت كفّ الى اللّه (عزّوجلّ) أحبّ إليه من كف فيها [خاتم] عقيق[3].

مهج الدعوات: روينا عن الصادق (عليه السّلام) انه قال: وذكر مثله[4].

عدة الداعي: قال الصادق (عليه السّلام): ما رفعت كفّ. . . . وذكر مثله[5].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٧١ ح٧.

٢ـ عدة الداعي: ص١١٨.

٣ـ ثواب الأعمال: ص٢٠٨ ح٩.

٤ـ مهج الدعوات: ص٣٥٩. منهما الوسائل: ج٣ ص٤٠٠.

٥ـ عدة الداعي: ص١١٨.

البحار: فلاح السائل ـ نقلا من كتاب (فضل العقيق) لقريش بن مهنّا العلوي، بالاسناد إلى أبي عبدالله (عليه السّلام) انه قال: ما رفعت. . . . وذكر مثله[1].

باب (٣)
إستحباب كتابة إسم النبيّ والوصيّ على الخاتم

١٠٩٠٣ـ ثواب الأعمال: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثني سعد ابن عبدالله قال: حدثني الحسن بن موسى الخشاب، عن عقيل بن المتوكل المكي يرفعه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه (عليهم السّلام) قال: من صاغ خاتماً عقيقاً فنقش فيه «محمد نبي اللّه وعلي ولي اللّه» وقاه اللّه ميتة السوء، ولم يمت إلاّ على الفطرة[2].

باب (٤)
ثواب الصَّلاة بخاتم العقيق

١٠٩٠٤ـ عدة الداعي: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): صلاة ركعتين بفصّ عقيق تعدل ألف ركعة بغيره[3].

* * *

١ـ البحار: ج٩٣ ص٣٢١.

٢ـ ثواب الاعمال: ص٢٠٨ ح٨. منه الوسائل: ج٣ ص٤٠٣.

٣ـ عدة الداعي: ص١١٩. منه الوسائل: ج٣ ص٤٠٣.

باب (٥)
استحباب التختّم بخمسة خواتيم

١٠٩٠٥ـ التهذيب: محمد بن أحمد بن داود، عن محمد بن همام قال: حدثنا جعفر بن محمد بن مالك قال: حدثني محمد بن شهاب، عن عبدالله بن يونس السبيعي، عن الفضل بن عمر، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: احبّ لكلّ مؤمن أن يتختم بخمسة خواتيم: بالياقوت وهو أفخرها، وبالعقيق وهو أخلصها لله ولنا، وبالفيروزج وهو نزهة الناظر من المؤمنين والمؤمنات وهو يقوّي البصر ويوسّع الصدر ويزيد في قوّة القلب، وبالحديد الصيني وما أحبّ التختم به، ولا أُكَرِّه لبسه عند لقاء أهل الشرّ ليطفي شرّهم وأحبّ اتخاذه[1] فانه يشرّد المردة من الجنّ والانس، وما يظهره الله بالذكوات البيض[2] بالغريين.

قلت: يا مولاي وما فيه من الفضل؟

١ـ أي: بان يكون معه بغير تختم، أو في البيت ليتختم به في بعض الاحيان لدفع الشرور (ملاذ الاخيار).

٢ـ الذكوة ـ في اللغة ـ الجمرة الملتهبة، فيمكن أن يكون المراد: التلال الصغيرة المحيطة بقبر أمير المؤمنين (عليه السّلام) شبّهها لضيائها وتوقدها عند شروق الشمس عليها بالجمرة الملتهبة، ويحتمل أن يكون المراد بالذكوات نفس تلك الحصيات أي ما يظهر الله فيها من البركة. (ملاذ الاخيار).

أقول: لعلّ المراد: بـ «ما يظهره الله بالذكوات البيض» ما يُعرف في زماننا بـ: دُرّ النجف.

قال: من تختم به وينظر اليه كتب اللّه له بكل نظرة زورة[1] أجرها اجر النبيّين والصالحين، ولولا رحمة اللّه لشيعتنا لبلغ الفص منه ما لا يوجد بالثمن، ولكنّ اللّه رخصه عليهم ليتختم به غنيّهم وفقيرهم[2].

باب (٦)
الآثار الوضعية للتختّم بالعقيق

١٠٩٠٦ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس)، عن سليمان الأعمش قال: كنت مع جعفر بن محمّد (عليهما السّلام) على باب أبي جعفر المنصور فخرج من عنده رجل مجلود بالسوط فقال [لي]: ياسليمان، أنظر ما فصّ خاتمه؟

قلت: يابن رسول اللّه فصّه غير عقيق.

فقال: ياسليمان، أمّا أنّه لو كان عقيقاً لما جُلد بالسوط.

قلت: يابن رسول اللّه زدني؟

قال: ياسليمان، هو أمان من قطع اليد.

قلت: يابن رسول اللّه زدني؟

قال: يا سليمان هو أمان من [إراقة] الدم.

قلت: يابن رسول اللّه زدني؟

قال: ياسليمان إنّ اللّه يحبّ أن تُرفع إليه في الدعاء يد فيها فصّ عقيق.

١ـ قوله (عليه السّلام): «زورة» فسِّرت الزورة ـ في خبر ـ بحجة وعمرة، ويحتمل أن يكون المراد هنا زيارته (عليه السّلام) (ملاذ الاخيار: ج٩ ص٩٤).

٢ـ التهذيب: ج٦ ص٣٧ ح٧٥.

قلت: يابن رسول اللّه زدني؟

قال: العجب [كلّ العجب] من يد فيها فصّ عقيق كيف تخلو من الدنانير والدراهم؟!!

قلت: يابن رسول اللّه زدني؟

قال: ياسليمان إنّه حرز من كلّ بلاء.

قلت: يابن رسول اللّه زدني؟

قال: ياسليمان هو أمان من الفقر.

قلت: يابن رسول اللّه أحدّث بها عن جدّك الحسين بن علي، عن أمير المؤمنين (عليهما السّلام)؟

قال: نعم[1].

١٠٩٠٧ـ عيون أخبار الرضا (عليه السّلام): بالأسانيد الثلاثة[2] عن علي بن موسى الرضا، عن أبيه، عن جدّه، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم): تختّموا بالعقيق فإنّه لايصيب أحدكم غمّ ما دام ذلك عليه[3].

١٠٩٠٨ـ وسائل الشيعة: أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن الصادق (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم): من تختم بالعقيق قضيت حوائجه[4].

١ـ مكارم الاخلاق: ص٨٨. منه الوسائل: ج٣ ص٤٠٣.

٢ـ المذكورة في العيون: ج٢ ص٢٤.

٣ـ عيون اخبار الرضا: ج٢ ص٤٧ ح١٨٠.

٤ـ وسائل الشيعة: ج٤ ص١١٧٥ ح٤.

باب (٧)
خَلق اللّه العقيق من نور وجه النبي موسى عليه السلام

١٠٩٠٩ـ ثواب الأعمال: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثني الحسن ابن علي العاقولي، عن أحمد بن هارون العطار، عن زياد القندي[١]، عن موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمّد، عن أبيه محمّدبن علي عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي (عليهم السّلام) قال: لمّا خلق اللّه (عزّوجلّ) موسى بن عمران كلّمه على طور سيناء ثم اطلع على الأرض اطلاعة فخلق من نور وجهه العقيق ثم قال: آليت بنفسي على نفسي الاّ اعذّب كفّ لابسه ـ اذا تولّى عليّاً ـ بالنار[٢].

مناقب آل أبي طالب: زياد القنديّ، عن موسى بن جعفر، عن آبائه (عليهم السّلام) قال النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله): لمّا كلّم اللّه موسى بن عمران على جبل طور سيناء..... وذكر نحوه[٣].

باب (٨)
الكتابة على العقيق وآثارها الحسنة

١٠٩١٠ـ جامع الأخبار: عن الصادق (عليه السّلام) انه قال: من أراد أن يكثر ماله وولده، ويوسّع رزقه عليه، فليتخذ فصّا من

١ـ عن أحمد بن هارون القطان، عن محمد بن عبدالملك العطار، عن زياد القندي ـ الوسائل.

٢ـ ثواب الأعمال: ص٢٠٩ ح١١. منه الوسائل: ج٣ ص٤٠٠.

٣ـ مناقب آل ابي طالب: ج٣ ص٣٠٢. منه البحار: ج٤٢ ص٦٢.

عقيق، ولينقش عليه ﴿مَا شَاءَ اللَّهُ لاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ إِن تَرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنكَ مَالاً وَوَلَداً﴾[1] ويقرأ ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً﴾[2].

١٠٩١١ـ ثواب الاعمال: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثني أحمد ابن إدريس قال: حدثني محمّد بن أحمد، قال: حدثني عمر بن علي، عن عمّه محمّد بن عمر، يرفعه إلى أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: من كتب على خاتمه: «ما شاء اللّه، لا قوّة إلاّ باللّه، أستغفر اللّه» أمن من الفقر المدقع[3و4].

١٠٩١٢ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمّد (عليهما السّلام): انه كان في نقش خاتمه «رب يسِّر لي أنت ثقتي فقني شرّ خلقك».

وعنه (عليه السّلام) قال: لايصلى بخاتم نقشه تماثيل[5].

* * *

١ـ الكهف ١٨: ٣٩.

٢ـ جامع الاخبار: ص١٣٤. والآية الاخيرة في سورة نوح ٧١: ١٠. منه المستدرك: ج٣ ص٣٠٨.

٣ـ دقع الرجل دقعاً: ساء احتماله للفقر، والمدقع: الملصق بالدقعاء أي التراب (اقرب الموارد). والمراد من المدقع هنا هو الفقر الشديد.

٤ـ ثواب الاعمال: ص٢١٤ ح١. منه الوسائل: ج٣ ص٤١٢.

٥ـ دعائم الاسلام: ج٢ ص١٦٥ ضمن حديث٥٩٢. منه المستدرك: ج٣ ص٣٠٢.

باب (٩)
استحباب التختم بالياقوت

١٠٩١٣ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عليّ بن معبد، عن الحسين بن خالد، عن الرضا (عليه السّلام) قال: كان أبو عبدالله (عليه السّلام) يقول: تختّموا باليواقيت فإنّها تنفي الفقر[١].

الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي الحسن، عن أبيه، عن جدّه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): تختّموا وذكر مثله[٢].

١٠٩١٤ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى، عن بكر بن محمّد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: يستحبّ التختّم بالياقوت[٣].

باب (١٠)
إستحباب التختُّم بالفيروزج

١٠٩١٥ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد رفعه إلى أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: من تختّم بالفيروزج لم يفتقر كفّه[٤].

١ و٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٧١ ح١ و٢.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٧١ ح٥.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٢ ح١.

١٠٩١٦ـ ثواب الاعمال: أبي (رحمه اللّه) قال: حدثني أحمد ابن ادريس قال: حدثني محمد بن أحمد قال: حدثني اسحاق بن ابراهيم، عن محمد بن علي، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن سعيد، عن عبدالمؤمن الأنصاري قال: سمعت أبا عبداللّه (عليه السّلام) يقول: ما افتقرت كفٌّ تختمت بالفيروزج[١].

١٠٩١٧ـ مهج الدعوات: روى عن الصادق (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): قال اللّه سبحانه: [إنّي] لأستحيي من عبد يرفع يده وفيها خاتم فصّه فيروزج فأردّها خائبة[٢].

١٠٩١٨ـ البحار: فلاح السائل ـ وجدت في بعض الكتب، عن أبي الحسين رفعه إلى الصادق (عليه السّلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): قال اللّه سبحانه: إنّي لأستحيي من عبد يرفع يده، وفيها خاتم فيروزج، فأردها خائبة[٣].

عدة الداعي: عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) مثله[٤].

باب (١١)
استحباب التختُّم بالبلُّور

١٠٩١٩ـ الكافي: محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن

١ـ ثواب الاعمال: ص٢٠٩ ح١. منه الوسائل: ج٣ ص٤٠٦.

٢ـ مهج الدعوات: ص٣٥٩. منه الوسائل: ج٣ ص٤٠٦.

٣ـ البحار: ج٩٣ ص٣٢١.

٤ـ عدة الداعي: ص١١٧.

عليّ بن الريّان، عن عليّ بن محمّد المعروف بابن وهبة العبدسي ـ وهي قرية من قرى واسط ـ يرفعه إلى أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: نِعم الفصّ البلّور[١و٢].

١٠٩٢٠ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام)، قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): وبايّ فص يكون؟!! نِعم الفص البلّور[٣].

باب (١٢)
إستحباب التختُّم باليمين

١٠٩٢١ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن صالح بن السنديّ، عن جعفر بن بشير، عن عبدالرحمن بن محمّد العرزميّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنّ عليّ بن الحسين (عليهما السّلام) كان يتختّم في يمينه[٤].

١٠٩٢٢ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن خالد، عن أبي الحسن الثاني (عليه السّلام) قال: قلت له: إنّا روينا في الحديث أنّ رسول اللّه (صلّى اللّه

١ـ البلّور: جوهر أبيض شفاف واحدته بلّورة، ونوع من الزجاج (اقرب الموارد).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٢ ح٢.

٣ـ الجعفريات: ص١٨٥. منه المستدرك: ج٣ ص٣٠١.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٠ ح١٥.

عليه وآله) كان يستنجي وخاتمه في إصبعه وكذلك كان يفعل أمير المؤمنين (عليه السّلام) وكان نقش خاتم رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) «محمّد رسول اللّه»؟!

قال: صدقوا.

قلت: فينبغي لنا أن نفعل؟

قال: إنّ أُولئك كانوا يتختّمون في اليد اليمنى وإنّكم أنتم تتختّمون في اليسرى.

قال: فسكت.

فقال: أتدري ما كان نقش خاتم آدم (عليه السّلام)؟

فقلت: لا.

فقال: «لا إله إلاّ اللّه محمّد رسول اللّه».

وكان نقش خاتم النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله) «محمّد رسول اللّه».

وخاتم أمير المؤمنين (عليه السّلام) «اللّه الملك».

وخاتم الحسن (عليه السّلام) «العزّة للّه».

وخاتم الحسين (عليه السّلام) «إنّ اللّه بالغ أمره».

وعليّ بن الحسين (عليهما السّلام) خاتم أبيه.

وأبو جعفر الأكبر خاتم جدّه الحسين (عليهما السّلام).

وخاتم جعفر (عليه السّلام) «اللّه وليّي وعصمتي من خلقه».

وأبو الحسن الأوّل (عليه السّلام) «حسبي اللّه».

وأبو الحسن الثاني «ما شاء اللّه لا قوّة إلاّ باللّه».

وقال الحسين بن خالد: ومدّ يده إليّ وقال: خاتمي خاتم أبي (عليه السّلام) أيضاً[١].

١٠٩٢٣ـ الجعفريات: باسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام): ان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) كان يتختم بيمينه، لموضع الاستنجاء ـ لأن الاستنجاء به[٢] ـ لنقشه محمّد رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله)[٣].

١٠٩٢٤ـ مكارم الأخلاق: من كتاب (اللباس) عن بحر قال: سألت أبا عبداللّه (عليه السّلام) عن التختم في اليمين؟ وقلت: إني رأيت بني هاشم يتختمون في أيمانهم.

فقال: نعم كان أبي يتختم في يمينه وكان أفضلهم وأفقههم[٤].

باب (١٣)
استحباب التختُّم بالحديد الصِّيني

١٠٩٢٥ـ أمان الأخطار: انه أتى رجل إلى سيدنا أبي عبداللّه جعفربن محمّد(عليهماالسّلام)فقال: ياسيدي إنّي خائف من والي بلد[٥]

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٤ ح٨.

٢ـ هكذا وجدنا في المصدر، ولعلَّ هنا سقطاً، والصحيح: لان الاستنجاء به لايكون، أو: لان الاستنجاء باليسار، واللّه العالِم.

٣ـ الجعفريات: ص١٨٦. منه المستدرك: ج٣ ص٣٠٢.

٤ـ مكارم الأخلاق: ص٩٢.

٥ـ بلدة ـ مستدرك الوسائل.

الجزيرة، وأخاف أن يعرّفه بي أعدائي، ولست آمن على نفسي.

فقال (عليه السّلام): استعمل خاتماً فصّه حديد صيني، منقوشاً عليه من ظاهره ثلاثة اسطر: الأول: أعوذ بجلال اللّه، الثاني: أعوذ بكلمات اللّه، الثالث: أعوذ برسول اللّه، وتحت الفص سطران: الأول: آمنت باللّه وكتبه، الثاني: وإنّي واثق باللّه ورسله، وانقش حول الفص على جوانبه: اشهد أن لا إله إلاّ اللّه مخلصاً، والبسه في سائر ما يصعب عليك من حوائجك، وإذا خفت أذى أحد من الناس فالبسه، فانّ حوائجك تنجح، ومخاوفك تزول، وكذلك علّقه على المرأة التي يتعسّر عليها الولد، فإنّها تضع بمشيّة اللّه تعالى، وكذلك من تصيبه العين فانّها تزول، واحذر عليه من النجاسة، والزهومة[1]، ودخول الحمام، والخلاء، واحفظه فإنّه من اسرار اللّه (عزّوجلّ) وحراسته، ثم التفت الحسن[2] (عليه السّلام) الينا[3] وقال: وانتم فمن خاف منكم على نفسه فليستعمل ذلك، واكتموه عن اعدائكم لئلا ينتفعوا به، ولاتبيحوه الاّ لمن تثقون به.

قال الراوي لهذا الحديث: قد جرّبت هذا الخاتم فوجدته صحيحاً، والحمد للّه[4].

* * *

١ـ زهم يده: دسمت، والزهومة: ريح لحم سمين منتن (اقرب الموارد).

٢ـ الرّواية في البداية عن ابي عبداللّه (عليه السّلام) وليس عن الحسن (عليه السّلام).

٣ـ في هامش المصدر والمستدرك: علينا.

٤ـ أمان الاخطار: ص٥٠. منه المستدرك: ج٣ ص٢٩٩.

باب (١٤)
النَّهي عن الإستنجاء باليد التي فيها خاتم عليه إسم اللّه تعالى

١٠٩٢٦ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): من نقش على خاتمه اسم اللّه فليحوّله عن اليد الّتي يستنجي بها في المتوضّأ[1].

١٠٩٢٧ـ قرب الاسناد: السندي بن محمد البزاز قال: حدثني أبو البختري، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: كان نقش خاتم أبي محمد بن علي (عليهما السّلام) «العزّة للّه جميعاً»، وكان في يساره يستنجي بها، وكان نقش خاتم علي (عليه السّلام) «الملك للّه»، وكان في يده اليسرى يستنجي بها[2].

أقول: هذا الخبر ضعيف، لأنَّ الرّاوي ـ وهو أبو البختري ـ عاميٌّ كذّاب ومتروك العمل بما ينفرد بروايته.

وقد مرَّ عليك ـ قبل قليل ـ ما رواه الكليني في الكافي أنَّ أمير المؤمنين (عليه السّلام) أمر بتحويل الخاتم الذي عليه اسم اللّه تعالى من اليد التي يُستنجى بها.

وعلى فرض صحّة الحديث ـ المذكور في قُرب الاسناد ـ فلابدَّ من

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٤ ح٩. والمتوضأ: الكنيف والمستراح والخلاء (مجمع البحرين).

٢ـ قرب الاسناد: ص٧٢. منه المستدرك: ج٣ ص٣٠٢.

حمله على التقيّة لموافقته لروايات المخالفين. وسوف تقرأ تعليق العلاّمة المجلسي (أعلى اللّه مقامه) بعد قليل.

باب (١٥)
حكم التختُّم باليسار

١٠٩٢٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد الأشعري، عن ابن القداح، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: كان عليّ والحسن والحسين (صلوات اللّه عليهم) يتختّمون في أيسارهم[١].

١٠٩٢٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن أبان، عن يحيى بن أبي العلاء، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: كان الحسن والحسين (عليهما السّلام) يتختّمان في يسارهما[٢].

الكافي: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن مثنّى الحنّاط، عن حاتم بن إسماعيل، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: وذكر مثله[٣].

١٠٩٣٠ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان، عن يحيى بن أبي العلاء، عن

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٩ ح١٢.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٠ ح١٤.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٩ ح١٣.

أبي عبداللّه (عليه السّلام) أنّه سأله عن التختّم في اليمين؟ وقلت: إنّي رأيت بني هاشم يتختّمون في أيمانهم.

فقال: كان أبي يتختّم في يساره وكان أفضلهم وأفقههم[1و2].

باب (١٦)
النَّهي عن التختُّم في السبّابة والوسطىٰ

١٠٩٣١ـ مكارم الأخلاق: عن الصادق (عليه السّلام) قال: كان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) يقول: أنهى أُمّتي عن التختّم في السبّابة والوسطى[3].

١ـ قال العلامة المجلسي (رحمه اللّه): الظاهر أن التختم باليسار محمول على التقية لما ورد في الروايات أنه من بدع بني امية ويمكن حمله على أنّهم كانوا يتختَّمون باليسار أيضاً بشيء ليس فيه شرافة أو كانوا يحوّلونها عند الاستنجاء، ويؤيد الاول: ما رواه ابن شهر آشوب في كتاب (المناقب) من عدَّة كتب أن النبي (صلّى اللّه عليه وآله) كان يتختم في يمينه والخلفاء الاربع بعده فنقلها معاوية الى اليسار وأخذ الناس بذلك فبقى كذلك أيام المروانية فنقلها السفاح الى اليمين فبقى الى أيَّام الرَّشيد فنقلها الى اليسار وأخذ الناس بذلك، واشتهر أنَّ عمرو بن العاص عند التحكيم سلّها من يده اليمنى وقال: خلعت الخلافة من علي كخلعي خاتمي هذا من يميني وجعلتها في معاوية كما جعلت هذا في يساري، فهذا هو السبب في ابتداع معاوية (لعنه اللّه) ذلك. (مرآة العقول).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٩ ح٨.

٣ـ مكارم الاخلاق: ص٩٣. منه الوسائل: ج٣ ص٤٠٨.

أبواب النعل والحذاء

باب (١)
نعل ابراهيم عليه السلام

١٠٩٣٢ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: أوّل من اتّخذ النعلين إبراهيم (عليه السّلام)[١].

باب (٢)
إستحباب اتّخاذ الحذاء الجيِّد

١٠٩٣٣ـ الكافي: بهذا الاسناد قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): من اتّخذ نعلاً فليستجدها[٢].

١٠٩٣٤ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن شعيب، عن أبي

١ و٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٢ ح٢ و٣. استجاد الشيء: عدَّه جيداً (اقرب الموارد).

بصير، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): استجادة الحذاء وقاية للبدن، وعون على الصلاة والطهور[١].

باب (٣)
النَّهي عن حذاء المتكبّرين

١٠٩٣٥ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السّلام): لاتحتذوا الملس فإنّها حذاء فرعون وهو أوّل من اتّخذ الملس[٢و٣].

١٠٩٣٦ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل، عن عبدالله بن عثمان، عن رجل، عن منهال قال: كنت عند أبي عبدالله (عليه السّلام) وعليّ نعل ممسوحة فقال: هذا حذاء اليهود. فانصرف منهال فأخذ سكّيناً فخصّرها بها[٤].

* * *

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٢ ح١.

٢ـ في بعض النسخ: «الملس» من الملاسة أي الذي يساوي وسطه وطرفاه ولايكون مخصراً وفي بعضها: «الملسن» بالنون. قال في النهاية: فيه: أن نعله كانت ملسنة أي كانت دقيقة على شكل اللسان وقيل: هي التي جُعل لها لسان ولسانها الهنة الناتئة في مقدّمها. (مرآة العقول).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٣ ح٤.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٣ ح٦.

باب (٤)
إستحباب لبس النَّعل المخصَّرة

١٠٩٣٧ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبي الخزرج الحسن بن الزبرقان الأنصاريّ قال: حدثني إسحاق الحذّاء قال: أرسل إليّ أبو عبدالله (عليه السّلام) ونحن بمنى: ايتني ومعك كنفك. قال: فأتيته في مضربه[١]، فسلّمت عليه فردّ عليّ وأومأ إليّ أن اجلس فجلست، ثمّ تناول نعلاً جديداً فرمى بها إليّ فلمّا أردت أن أذهب قلت: جعلت فداك لو وهبت لي هذه النعل وكنت أحذوا عليها، فرمى إليّ بالفرد الآخر.

فقال: واحدة أي شيء تنفعك.

قال: وكانت معقّبة مخصّرة من وسطها، لها قبالان[٢] ولها رؤوس فقال: هذا حذو النبيّ (صلّى اللّه عليه وآله)[٣].

١٠٩٣٨ـ الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله قال: حدثني داود بن إسحاق أبو سليمان الحذّاء، عن محمّد بن الفيض من تيم الرباب قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: إنّي لأمقت الرّجل أرى في رجله نعلاً غير مخصّرة أما إنّ أوّل من غيّر

١ـ الكنُف: وعاء اداة الرَّاعي. والمِضْرب: الفسطاط العظيم (اقرب الموارد).

٢ـ نعلٌ مخصَّرة: أي قطع خصراها حتى صارا مستدقَّين. وقيل: المخصَّرة التي لها خصران. والقِبال: زمام النعل، وهو السَّير الذي يكون بين الاصبعين (النهاية).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٣ ح٧.

حذو رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله) فلان، ثمّ قال: ما تسمّون هذا الحذو؟

قلت: الممسوح.

قال: هذا الممسوح[١].

باب (٥)
موارد خلْع النّعال

١٠٩٣٩ـ الكافي: أحمد بن محمّد الكوفيّ، عن عليّ بن الحسن التيميّ، عن عبّاس بن عامر، عن أبان بن عثمان، عن عبدالرحمن بن أبي عبداللّه قال: كنت مع أبي عبداللّه (عليه السّلام) فدخل على رجل فخلع نعله ثمّ قال: اخلعوا نعالكم فإنّ النعل إذا خُلعت استراحت القدمان[٢].

١٠٩٤٠ـ المحاسن: البرقي، عن النوفلي، [عن السكوني، عن جعفر، عن آبائه (عليهم السّلام)][٣] قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه وآله): اخلعوا نعالكم عند الطعام فإنّه سنّة جميلة، وأروح للقدمين[٤].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٣ ح٨.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٤ ح١٥.

٣ـ ما بين المعقوفتين من الوسائل وفي المحاسن هكذا [عن النوفلي باسناده].

٤ـ المحاسن: ص٤٤٩ ح٣٥١. منه الوسائل: ج٣ ص٣٨٥.

باب (٦)
كراهة عقْد شراك النّعل

١٠٩٤١ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن غير واحد، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنّه كره عقد شراك النعل، وأخذ نعل أحدهم وحلّ شراكها[١].

١٠٩٤٢ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: كان أبي يطيل ذوائب نعليه[٢].

١٠٩٤٣ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن إسماعيل، عن أبي إسماعيل السرّاج، عن أبي عمران، عن رجل، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنّه نظر إلى نعل شراكها معقودة فتناولها أبو عبدالله (عليه السّلام) فحلّها ثمّ قال: لاتعقد[٣].

باب (٧)
كراهة لبس النَّعل السَّوداء

١٠٩٤٤ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) أنّه نظر إلى

١ و٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٤ ح١٠ و١١. وذؤابة النّعل: المتعلّق من القبال، وما اصاب الأرض من المرسل على القدم لتحركه (لسان العرب).

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٤ ح١٢.

بعض أصحابه وعليه نعل سوداء فقال: مالك وللنعل السوداء؟! أما علمت أنّها تضرُّ بالبصر، وترخي الذكر، وهي باغلى الثمن من غيرها، وما لبسها أحد إلاّ اختال فيها؟!![1].

١٠٩٤٥ـ الكافي: أبو عليّ الاشعريّ، عن محمّد بن عبدالجبّار، عن ابن فضّال، عن بريد بن محمّد الغاضريّ، عن عبيد بن زرارة قال: رآني أبو عبدالله (عليه السّلام) وعليّ نعل سوداء فقال: ياعبيد مالك وللنعل السوداء؟!! أما علمت أنّ فيها ثلاث خصال: ترخي الذكر، وتضعّف البصر، وهي أغلى ثمناً من غيرها وأنّ الرّجل ليلبسها وما يملك إلاّ أهله وولده فيبعثه الله جبّاراً[2].

باب (٨)
إستحباب لبس النّعل الصَّفراء

١٠٩٤٦ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن عليّ الهمدانيّ، عن حنان بن سدير قال: دخلت على أبي عبدالله (عليه السّلام) وفي رجلي نعل سوداء فقال: يا حنان مالك وللسوداء؟!! أما علمت أنّ فيها ثلاث خصال: تضعّف البصر، وترخي الذكر، وتورث الهمّ [ومع ذلك من لباس الجبّارين].

قال: فقلت: فما ألبس من النعال؟

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٥ ح١.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٥ ح٤.

قال: عليك بالصفراء فإنّ فيها ثلاث خصال: تجلو البصر، وتشدّالذكر، وتدرأ الهمّ، وهي مع ذلك من لباس النبيّين[١].

١٠٩٤٧ـ مجمع البيان: روي عن الصادق (عليه السّلام) انّه قال: من لبس نعلاً صفراء لم يزل مسروراً حتّى يبليها، كما قال اللّه (تعالى): ﴿صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ﴾[٢].

تفسير العياشي: عن الفضل بن شاذان، عن بعض أصحابنا رفعه الى أبي عبداللّه (عليه السّلام) انّه قال: وذكر مثله، وزاد: وقال: من لبس نعلاً صفراء لم يبلها حتّى يستفيد علماً أو مالاً[٣].

١٠٩٤٨ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبداللّه، عن محمّد بن عليّ، عن أبي البختريّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: من لبس نعلاً صفراء كان في سرور حتّى يبلها[٤].

باب (٩)
فوائد لبس الخُفّ

١٠٩٤٩ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى، عن سلمة بن أبي حبّة، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: لبس الخفّ يزيد في قوّة البصر[٥].

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٥ ح٢.

٢ـ مجمع البيان: ج١ ص١٣٥. والآية في سورة البقرة ٢: ٦٩.

٣ـ تفسير العياشي: ج١ ص٤٧ ح٥٩ و٦٠ منهما الوسائل: ج٣ ص٣٨٧ و٣٨٨.

٤ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٦ ح٥.

٥ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٦ ح١.

١٠٩٥٠ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن بعض أصحابنا، عن مبارك غلام العقرقوفي، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إدمان لبس الخفّ أمان من السلّ[١].

١٠٩٥١ـ ثواب الأعمال: حدثني محمد بن الحسن (رضي الله عنه) قال: حدثني أحمد بن إدريس، عن محمّد بن أحمد، عن موسى بن عمر، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إدمان لبس الخفّ أمان من الجذام.

قال: قلت: في الشتاء أم في الصيف؟

قال: شتاءً كان أو صيفاً[٢].

١٠٩٥٢ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن بعض من ذكره، عن محمّد بن سنان، عن داود الرقي قال: خرجت مع أبي عبدالله (عليه السّلام) إلى ينبع فلمّا خرج رأيت عليه خفّاً أحمر فقلت له: جعلت فداك ما هذا الخفّ الأحمر الّذي أراه عليك؟

فقال: خفّ اتّخذته للسفر وهو أبقى على الطين والمطر وأحمل له.

قلت: فأتّخذها وألبسها؟

قال: أمّا في السفر فنعم، وأمّا في الحضر فلا تعدلنّ بالسواد

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٦ ح٣.

٢ـ ثواب الأعمال: ص٤٤ ح٢. منه الوسائل: ج٣ ص٣٨٨.

شيئاً[1و2].

أقول: النّهي في الأحاديث السابقة إنّما كان عن النّعل السوداء لا الخف، وهذا الحديث يدلّ على رجحان الخفّ الأسود، وهناك فرق بين النعل السوداء والخف كما هو واضح.

١٠٩٥٣ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عبدالله، عن عليّ البغداديّ، عن أبي الحسن الضرير، عن أبي سلمة السرّاج، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إدمان الخفّ يقي ميتة السوء[3].

باب (١٠)
فوائد النّعل البيضاء

١٠٩٥٤ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن محمّد بن أحمد، عن السيّاريّ، عن أبي سليمان الخوّاص، عن الفضل بن دكين، عن سدير الصيرفي قال: دخلت على أبي عبدالله (عليه السّلام) وعليّ نعل بيضاء، فقال: ياسدير ما هذه النعل احتذيتها على علم؟

قلت: لا والله جعلت فداك.

فقال: من دخل السوق قاصداً لنعل بيضاء لم يبلها حتّى يكتسب

١ـ يدل على استحباب لبس الخف الاسود واستثناؤه من كراهة السود كالعمامة والكساء. (مرآة العقول).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٦ ح٤.

٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٧ ح٦.

مالاً من حيث لايحتسب.

قال أبو نعيم: أخبرني سدير أنّه لم يبل تلك النعل حتّى اكتسب مائة دينار من حيث لايحتسب[١].

باب (١١)
إستحباب الابتداء باليمين عند لبس الحذاء وباليسار عند خَلعه

١٠٩٥٥ـ الكافي: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن سماعة، عن وهيب بن حفص، عن أبي بصير، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: إذا لبست نعلك أو خفّك فابدأ باليمين وإذا خلعت فابدأ باليسار[٢].

١٠٩٥٦ـ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد الأشعريّ، عن ابن القدّاح، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام) قال: كان يقول: إذا لبس أحدكم نعله فليلبس اليمين قبل اليسار وإذا خلعها فليخلع اليسرى قبل اليمنى[٣].

باب (١٢)
كراهة المشي في حذاء واحد

١٠٩٥٧ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان، عن الحلبيّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام)

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٥ ح٣.

٢ و٣ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٧ ح٢ و٣.

قال: لاتمش في حذاء واحد.

قلت: ولم؟

قال: لأنّه إن أصابك مسٌّ من الشيطان لم يكد يفارقك إلاّ ما شاء اللّه[1].

١٠٩٥٨ـ الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبداللّه (عليه السّلام)، عن عليّ (عليه السّلام) أنّه كان يمشي في نعل واحدة ويصلح الاخرى، لايرى بذلك بأساً[2].

أقول: النهي الوارد في هذا الحديث محمول على الكراهة، أما مشي الامام (عليه السّلام) بنعل واحدة فذلك كان اضطراراً عرفيّاً، ولعل النهي انما هو عن اتخاذ النعل الواحدة والمشي بها. وقد تقدم في الجزء السادس ص٦٦١ من هذه الموسوعة في (حديث المناهي) عن الحسين بن زيد، عن الصادق، عن آبائه (عليهم السّلام) عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السّلام) قال: «... ونهى أن يمشي الرجل في فرد نعل، أو أن يتنعّل وهو قائم».

باب (١٣)
الفُرُش المطلوبة ثلاثة

١٠٩٥٩ـ الكافي: عليٌّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عليّ بن محمّد القاساني، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود

١ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٧ ح٤.

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٦٨ ح٦.

المنقريّ، عن حمّاد بن عيسى قال: نظر أبو عبدالله (عليه السّلام) إلى فراش في دار رجل فقال: فراش للرجل، وفراش لأهله، وفراش لضيفه[١]، وفراش للشيطان[٢].

الخصال: حدثنا أبي (رضي اللّه عنه) قال: حدثنا سعد بن عبدالله، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود قال: حدثني حماد بن عيسى، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) انه نظر الى فرش في دار رجل. . . . وذكر مثله وفيه: والفراش الرابع للشيطان[٣].

١٠٩٦٠ـ مكارم الأخلاق: عن أبي عبدالله (عليه السّلام) قال: إنّ فراش عليّ وفاطمة (عليهما السّلام) كان سلخ كبش يقلبه فينام على صوفه[٤].

١ـ يحتمل أن يكون المراد بفراش الضيف ما يكفى لهم أعمّ من الواحد أو المتعدد (مرآة العقول).

٢ـ الكافي: ج٦ ص٤٧٩ ح٦.

٣ـ الخصال: ص١٢٠ ح١١١.

٤ـ مكارم الأخلاق: ص١٣١. منه البحار: ج٧٩ ص٣٢٢. والسِلخ: جلد الحيوان المسلوخ (اقرب الموارد).

كلمة الختام

أيُّها القارىء الكريم: لقد وصلنا ـ والحمد لله ـ الى نهاية المطاف في **الجزء السادس عشر من موسوعة الامام الصادق (عليه السّلام)** المباركة، وقد ذكرنا فيه الأحاديث المرويَّة عنه (عليه السّلام) حول الآداب والسُنن الاسلامية التي قرَّرها الاسلام ودعى الى تطبيقها النبي وآله الكرام (صلوات الله عليهم أجمعين).

ونسأل الله سبحانه أن يتقبَّل منّا هذا المجهود المتواضع وأن يُسهِّل لنا الصِّعاب ويوفّقنا لمواصلة الطريق حتى صدور بقيَّة الأجزاء... ان شاء الله.

وآخر دعوانا أنِ الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على محمّد وآله الطيِّبين الطَّاهرين.

محمد كاظم القزويني

قم المقدَّسة ـ إيران

فهرس الكتاب

ديباجة الكتاب ٣

المقدمة ٥

أبواب الضيافة

باب (١) حرمة الأكل من طعام لم يُدع إليه ٧

باب (٢) حرمة إصطحاب الولد إلى طعام لم يُدْع إليه ٨

باب (٣) من يجوز الأكل من بيته بغير إذنه ٩

باب (٤) استحباب إجابة دعوة المؤمن ١٢

باب (٥) حكم القَسَم على أكل الطَّعام ١٤

باب (٦) لاسَرفَ في إطعام المؤمن ١٤

باب (٧) الأكل من طعام المؤمن دليلٌ على حبّه إيَّاه ١٥

باب (٨) من آداب الضّيافة ٢٠

باب (٩) آداب الضَّيف ٢١

باب (١٠) الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في ضيافة رجل ٢٣

باب (١١) إستحباب إطعام المساكين ٢٤
باب (١٢) لاتستقلَّ ما عندك للضيف ٢٥
باب (١٣) الضّيافة والكُلفة ٢٦
باب (١٤) إستحباب إكرام الضّيف ٢٧
باب (١٥) لاتكن عرّاضاً ٢٩
باب (١٦) الضّيف يأتي برزقه ٢٩
باب (١٧) تمام الطَّعام بأربع خصال ٣٣
باب (١٨) إستحباب إكرام الكريم ٣٤
باب (١٩) الضّيافة ثلاثة أيَّام ٣٤
باب (٢٠) المسافر ضيفٌ على أهل البلدة التي يصل إليهاحتى يرحل ٣٥

أبواب التَّحية والسّلام

باب (١) من التواضع إفشاء السَّلام ٣٦
باب (٢) البادىء بالسّلام أولى بالله والرسول ٣٧
باب (٣) ترك السَّلام من الجفاء ٣٨
باب (٤) أربعة بأربعة ٣٨
باب (٥) ثلاثة يُردُّ عليهم بلفظ الجَمع ٣٩
باب (٦) ثواب السَّلام ٤١
باب (٧) إستحباب رفع الصَّوت بالسّلام وَردِّه ٤٢
باب (٨) التحية في السَّلام لافي غيره ٤٢
باب (٩) من تمام التحية للمقيم والمسافر ٤٣
باب (١٠) السَّلام مستحب وردُّه واجب ٤٣

باب (١١) لاكلام بلا سلام ٤٣
باب (١٢) لا طعام قبل السَّلام ٤٤
باب (١٣) أبخل النّاس مَن بخل بالسّلام ٤٥
باب (١٤) هؤلاء يُسلِّمون على هؤلاء ٤٦
باب (١٥) كراهة السَّلام على المصلّي وحين خطبة الإمام ٤٨
باب (١٦) ثلاثة لايُسلّمون ٤٩
باب (١٧) لاتُسلِّموا على هؤلاء ٥٠
باب (١٨) السَّلام تحيَّة بني آدم ٥٣
باب (١٩) سلام الإستئذان ٥٣
باب (٢٠) استحباب السَّلام حين الدُّخول في المنزل ٥٥
باب (٢١) إستحباب المعانقة ٥٧
باب (٢٢) إستحباب المصافحة ٥٨
باب (٢٣) إستحباب التقبيل وموضعه ٦٥
باب (٢٤) سلام الوداع ٦٨

أبواب الإصلاح بين النّاس

باب (١) الإصلاح بين النَّاس صدقة ٦٩
باب (٢) الإصلاح أفضل الأعمال بعد الفرائض ٧٠
باب (٣) الإصلاح خير من الصَّدقة بالمال ٧٠
باب (٤) أهميّة الإصلاح في نظر الإمام الصّادق عليه السلام ٧١
باب (٥) المصلح ليس بكذّاب ٧٢
باب (٦) لاترفض الإصلاح بين النَّاس ٧٣

أبواب المُكاتبة والمرُاسَلة

باب (١) التَّواصل بالتكاتب ٧٤
باب (٢) تربِّوا الكتاب ٧٥
باب (٣) الكتاب دليل عقل الكاتب ٧٥
باب (٤) إستحباب الافتتاح بالبسملة ٧٦
باب (٥) دعاء لنجاح الحاجة المكتوبة ٧٨
باب (٦) حُسن وضع القلم على الأذن ٧٨
باب (٧) ذكر إسم المرسَل إليه قبل إسم المرسِل ٧٩
باب (٨) إستحباب الاستثناء بالمشيئة الإلهية في الكتابة وغيرها ٨٠
باب (٩) حكم ردُّ جواب الكتاب ٨١
باب (١٠) لاتحرقوا القراطيس ٨٢
باب (١١) آداب مَحْو أسماء الله تعالى ٨٢
باب (١٢) حكم السَّلام على غير المسلم في الكتابة ٨٣

أبواب العطاس والتسميت

باب (١) حقُّ المسلم على أخيه تسميته إذا عطس ٨٥
باب (٢) ثواب مَن سمع عطسةً فحمد الله ٨٧
باب (٣) دعاء رسول الله لغلامٍ حَمد الله عند العطاس ٨٨
باب (٤) الدُّعاء عند العطاس ٨٩
باب (٥) العطاس للمريض دليل العافية ٩٠
باب (٦) ثواب حمد الله عند العطاس ٩١
باب (٧) العطاس تصديق للحديث ٩٣

باب (٨) العطاس زيادةً على الثلاث داء ٩٥
باب (٩) العطاس أمانٌ من الموت ٩٥
باب (١٠) كثرة العطاس أمان من خمسة أشياء ٩٧
باب (١١) العطسة القبيحة ٩٧
باب (١٢) إنَّ الله يحبّ العطاس ٩٨

أبواب المزاح والدُّعابة

باب (١) المؤمن فيه دعابة ٩٩
باب (٢) إيّاكم والمزاح ١٠٠
باب (٣) المزاح هو السّبّ الأصغر ١٠٢
باب (٤) النّهي عن كثرة المزاح ١٠٣

أبواب الضّحك

باب (١) مساوىء كثرة الضّحك ١٠٥
باب (٢) من الجهل الضّحك من غير عجب ١٠٦
باب (٣) حدُّ ضحك المؤمن ١٠٧
باب (٤) القهقهة من الشيطان ١٠٧
باب (٥) ثلاث فيهنّ المقت من الله (عزّوجلّ) ١٠٧
باب (٦) كيف كان ضحك رسول الله صلى الله عليه وآله؟ ١٠٨
باب (٧) أدب الجشاء والبصاق ١٠٩

الآداب والسنن الإسلامية

أبواب النظافة

باب (١) السنن الحنيفية ١١١

باب (٢) لايدخل الرجُل الحمام مع ولده ١١٣
باب (٣) لايجوز النَّظر إلى عورة الآخر ١١٣
باب (٤) دعاء الحمّام ١١٤
باب (٥) محاسن الحمّام ومَساويه ١١٦
باب (٦) تعاليم صحيّة للحمام ١١٦
باب (٧) حكم قراءة القرآن في الحمّام ١١٨
باب (٨) إستحباب لبس العمامة عند الخروج من الحمّام ١١٩
باب (٩) كراهة الإستلقاء في الحمّام ١٢٠
باب (١٠) ثلاثة يسمنَّ وثلاثة يهزِلن ١٢٠
باب (١١) إستحباب غسل الرجلين بالماء البارد بعد الحمّام ١٢١
باب (١٢) كراهة دخول الحمّام بلا مئزر ١٢٢
باب (١٣) ثواب التستّر في الحمّام ١٢٣
باب (١٤) حُكم النظر إلى عورة غير المسلم ١٢٣
باب (١٥) جواز التعرّي في الحمّام مع عدم الناظر ١٢٤
باب (١٦) الفخذ ليس بعورة ١٢٥
باب (١٧) ثلاثة يهدمن البدن ١٢٥
باب (١٨) كراهة التدلُّك بالخزف ١٢٦
باب (١٩) جواز التمسُّح بالخلوق والدقيق في الحمّام ١٢٧
باب (٢٠) ما يقوله الإنسان لمن يخرج من الحمّام ١٣١
باب (٢١) المؤمن: خفيف المؤنة ١٣٢
باب (٢٢) إستحباب الصَّلاة بعد الخروج من الحمّام ١٣٢

باب (٢٣) الاطلاء بالنورة وآدابه ١٣٣
باب (٢٤) إستحباب الخضاب بالحنّاء بعد النُّورة ١٤٦
باب (٢٥) حَلق الرأس والتنظيف بالماء ١٤٨
باب (٢٦) إكرام الشّعر الحَسَن ١٥١
باب (٢٧) إستحباب تسريح الشّعر وتفريقه ١٥٢
باب (٢٨) كثرة الشّعر في الجسد تقطع الشهوة ١٥٥
باب (٢٩) جزّ الشعر طهور ١٥٦
باب (٣٠) إستحباب الإكتحال وآدابه ١٥٦
باب (٣١) إستحباب الخضاب للرجال والنساء ١٦٣
باب (٣٢) إستحباب قصّ ما زاد عن قبضة من اللحية ١٧٠
باب (٣٣) الشَّيب نور ١٧٣
باب (٣٤) كراهة العبث باللحية ١٧٨
باب (٣٥) إستحباب تسريح الرَّأس واللحية ١٧٨
باب (٣٦) إستحباب نتف شعر الأنف ١٨٣
باب (٣٧) إستحباب قصّ الأظفار وأخذ الشارب ١٨٤
باب (٣٨) النّهي عن تطويل الشارب ١٩٠
باب (٣٩) إستحباب غَسل الرّأس بالخطمي ١٩٣
باب (٤٠) إستحباب غَسل الرأس بالسِّدر ١٩٥
باب (٤١) إستحباب دفن الشعر والظفر ١٩٦

أبواب السّواك

باب (١) أهميَّة السِّواك ١٩٨

باب (٢) السِّواك من أخلاق الأنبياء ١٩٨
باب (٣) فوائد السِّواك ٢٠٠
باب (٤) السِّواك طهور للفم ٢٠٣
باب (٥) إستحباب السِّواك قبل صلاة الليل ٢٠٥
باب (٦) السِّواك وصيّة جبرئيل ٢٠٦
باب (٧) ركعتان بالسِّواك أفضل من سبعين ركعة بغيره ٢٠٨
باب (٨) نظِّفوا طريق القرآن ٢٠٩
باب (٩) كراهة السِّواك في بيت الخلاء ٢١٠
باب (١٠) إستحباب السِّواك والخلال ٢١١
باب (١١) إستحباب السِّواك قبل الوضوء ٢١٢
باب (١٢) إستحباب السِّواك عَرضاً ٢١٣
باب (١٣) جواز السِّواك للصّائم ٢١٤
باب (١٤) ثلاث يُذهبن النّسيان ٢١٤

أبواب الطِّيب

باب (١) فوائد الطّيب ٢١٥
باب (٢) إنَّ الله يحبُّ الجمال والتجمُّل ٢١٦
باب (٣) العطر من سُنن المرسلين ٢١٧
باب (٤) إستحباب التّطيّب في الشارب ٢١٩
باب (٥) الصَّلاة بالطيب أفضل من سبعين صلاة بغيره ٢٢٠
باب(٦) ثلاث أُعطيهنَّ الأنبياء ٢٢٠
باب (٧) إستحباب الإنفاق في الطِّيب ٢٢١

باب (٨) طيب النّساء والرِّجال ٢٢٢
باب (٩) إستحباب التطيُّب يوم الجمعة ٢٢٢
باب (١٠) أصلُ الطيب من الجنَّة ٢٢٣
باب (١١) كراهة ردِّ الطِّيب ٢٢٥
باب (١٢) إستحباب التطيُّب بالمسك ٢٢٦
باب (١٣) التطيّب بالغالية ٢٢٧
باب (١٤) التطيُّب بالخَلُوق ٢٢٨
باب (١٥) أنواع البخور ٢٢٩
باب (١٦) الرّيحان وأنواعه ٢٣٠
باب (١٧) فوائد الورد وماء الورد ٢٣٠

أبواب التدهن والتدهين

باب (١) فوائد التدهن ٢٣٢
باب (٢) ثواب تدهين المؤمن ٢٣٣
باب (٣) دعاء التدهن ٢٣٤
باب (٤) فضل دهن البنفسج ٢٣٤
باب (٥) فضل دُهن البان ٢٣٧
باب (٦) فضل دهن الرّازقي ٢٣٧
باب (٧) من فوائد دُهن السِّمسم ٢٣٨
باب (٨) كراهة التدهن كلَّ يوم ٢٣٩

أبواب الدُّور والبيوت

باب (١) ما يستحب عند شراء الدار وبنائه ٢٤١

باب (٢) ثلاثة للمؤمن راحة ٢٤٢
باب (٣) من سعادة الإنسان الدار الواسعة ٢٤٣
باب (٤) من سعادة الإنسان أربعة أشياء ٢٤٥
باب (٥) شرف الدّار وبركتها ٢٤٦
باب (٦) الدُّعاء الى الله تعالى للدار الواسعة ٢٤٦
باب (٧) كراهة ارتفاع السَّقف أكثر من ثمانية أذرع ٢٤٧
باب (٨) إستحباب كتابة آية الكرسي على الحيطان المرتفعة ٢٤٩
باب (٩) مرارة الإنتقال من دارٍ الى دار ٢٥٢
باب (١٠) كراهة الدّار الكبيرة بغير حاجة ٢٥٢
باب (١١) الشؤم في ثلاثة ٢٥٣
باب (١٢) لايستجاب لمن يدعو على جاره ٢٥٤
باب (١٣) كراهة تزويق البيوت ٢٥٤
باب (١٤) الملائكة لاتدخل بيتاً فيه أحد هذه الثلاثة ٢٥٦
باب (١٥) جواز زخرفة الوسادة والبساط بالتماثيل ٢٥٧
باب (١٦) كراهة إتخاذ الكلاب في البيوت ٢٥٨
باب (١٧) جواز اتّخاذ كلب الصيد إذا أُغلق دونه الباب ٢٥٨
باب (١٨) الكلب الأسود من الجن ٢٥٩
باب (١٩) جواز اتخاذ كلب الحراسة في الأماكن البعيدة ٢٦٠
باب (٢٠) استحباب اتخاذ المسجد في الدار ٢٦١
باب (٢١) آداب دخول الدّار والخروج منها ٢٦١
باب (٢٢) إستحباب كنس الدار وتنظيفها ٢٦٥

باب (٢٣) تعاليم عامَّة ٢٦٦
باب (٢٤) تسبيح الجدران ٢٦٨
باب (٢٥) الإسراج وآدابه ٢٦٩
باب (٢٦) خمس تذهب ضياعاً ٢٧٠
باب (٢٧) إستحباب الدعاء عند دخول السُّوق ٢٧١
باب (٢٨) ما يورث الفقر والغنى ٢٧٢
باب (٢٩) ما يورث الهمَّ والغمَّ ٢٧٥
باب (٣٠) ما يدفع الهمَّ والغمَّ ٢٧٦
باب (٣١) عشرة أشياء توجب إنشراح الصَّدر ٢٧٧
باب (٣٢) من آداب التوجه الى حاجة ٢٧٨

أبواب النَّوم وما يتعلَّق به

باب (١) فضل الطهارة عند النوم ٢٧٩
باب (٢) النَّوم على أربعة أوجه ٢٨١
باب (٣) نوم القيلولة ٢٨٢
باب (٤) أوقات النَّوم ٢٨٢
باب (٥) كراهة النّوم بين الطُّلوعين ٢٨٣
باب (٦) كراهة كثرة النوم ٢٨٥
باب (٧) كراهة النّوم على سطح غير محجَّر ٢٨٦
باب (٨) كراهة أن ينام الإنسان وحده ٢٨٨
باب (٩) كراهة النّوم في بيت ليس عليه باب ولا ستر ٢٨٩
باب (١٠) إستحباب أن يمسح الإنسان فراشه عند النّوم ٢٨٩

باب (١١) إستحباب محاسبة الإنسان نفسه عند النوم ٢٩٠
باب (١٢) إستحباب غسل الصّبيان من الغمر عند النوم ٢٩١
باب (١٣) إستحباب قراءة بعض السور والآيات والدُّعاء عند النّوم ٢٩٢
باب (١٤) إستحباب الدّعاء عند القيام في الليل ٣٠٣
باب (١٥) دعاء الارق ٣٠٤
باب (١٦) دعاء للخوف من الجنابة ٣٠٥
باب (١٧) قراءة بعض الآيات والدّعاء لمن يريد اليقظة والانتباه ٣٠٦
باب (١٨) إستحباب السجود عند الإنتباه من النوم ٣٠٨
باب (١٩) إستحباب الدعاء عند الإنتباه من النوم ٣٠٩
باب (٢٠) من أراد أن يرى رسول الله ﷺ في المنام ٣١٠
باب (٢١) دعاء لمن رأىٰ في منامه ما يكره ٣١١

أبواب آداب السَّفر

باب (١) إستحباب السَّفر وفوائده ٣١٣
باب (٢) النّهي عن السَّفر الذي يؤدّي الى تفويت الواجب ٣١٤
باب (٣) الأيَّام المحمودة للسفر ٣١٥
باب (٤) من آداب إرسال الرّسول الى المسافر ٣١٨
باب (٥) إستحباب الصَّدقة قبل السَّفر ٣١٨
باب (٦) كراهة السَّفر منفرداً ٣٢٢
باب (٧) من هو شرُّ الناس؟ ٣٢٥
باب (٨) من آداب الصُّحبة في السفر ٣٢٥
باب (٩) إستحباب الدّعاء عند الخروج من المنزل ٣٢٧

باب (١٠) إستحباب حمل العصا في السَّفر ٣٢٩
باب (١١) إستحباب لبس العمامة في السَّفر ٣٣٠
باب (١٢) إستحباب الدعاء للسلامة في السَّفر ٣٣٠
باب (١٣) إستحباب الصَّلاة للسلامة في السَّفر ٣٣٩
باب (١٤) أدعية للسفر في البحر ٣٤٠
باب (١٥) إستحباب قراءة القرآن للأمان في السَّفر ٣٤٢
باب (١٦) في من ضلَّ الطَّريق ٣٤٣
باب (١٧) في من خاف من الجن في السَّفر ٣٤٤
باب (١٨) إستحباب ذكر الله في المرتفعات والمنخفضات ٣٤٥
باب (١٩) كراهة السَّفر في أول الليل ٣٤٦
باب (٢٠) للأمن من الخوف ٣٤٦
باب (٢١) للأمن من السَّبُع ٣٤٧
باب (٢٢) للأمن من الشَّيطان ٣٤٨
باب (٢٣) الدعاء للأمن من شرِّ أهل البلدة ٣٤٨
باب (٢٤) حقّ المسافر المريض على رفاقه ٣٥٠
باب (٢٥) إنفاق الموسر على المعسر في السَّفر ٣٥٠
باب (٢٦) كراهة أن يتحدّث الإنسان عمّا جرى عليه في السَّفر ٣٥١
باب (٢٧) إستحباب مصاحبة من يتزين الإنسان به ٣٥١
باب (٢٨) إستحباب أن يسافر الإنسان مع نظرائه في المال ٣٥٢
باب (٢٩) إستحباب حُسن المعاشرة في السَّفر ٣٥٤
باب (٣٠) حُسن الحُداء والشّعر في السَّفر ٣٥٥

باب (٣١) إستحباب الاقتصاد في السَّفر إلاّ في الحج والعمرة ٣٥٦
باب (٣٢) إستحباب تطييب الزّاد وتنويعه في السَّفر ٣٥٦
باب (٣٣) الإهتمام بحفظ النفقة في السَّفر ٣٥٨
باب (٣٤) التزوّد بما يحتاج إليه في السَّفر ٣٥٨
باب (٣٥) أربعة لاعُذر لهم ٣٦٠
باب (٣٦) حُسن الإسراع في المشي في السَّفر ٣٦١
باب (٣٧) استحباب التيامُن لمن أخطأ الطَّريق ٣٦٣
باب (٣٨) الاقتصاد في السَّير ٣٦٣
باب (٣٩) زمان السَّير ٣٦٤
باب (٤٠) الأرض تُطوى في آخر الليل ٣٦٤
باب (٤١) كراهة نزول المسافر في هذه المواطن ٣٦٦
باب (٤٢) إستحباب الرِّفق بالدَّواب ٣٦٧
باب (٤٣) إستحباب تختم المسافر بالعقيق ٣٦٨
باب (٤٤) دعاء توديع المسافر ٣٦٩
باب (٤٥) يكره للمسافر أن يطرق أهله ليلاً ٣٧١
باب (٤٦) إستحباب إعانة المسافر المؤمن ٣٧٢
باب (٤٧) حق الطَّريق ٣٧٣
باب (٤٨) حق النساء في الطريق ٣٧٣
باب (٤٩) النّهي عن التكبُّر في المشي ٣٧٥

أبواب الزّي والتجمّل

باب (١) إستحباب التجمل ٣٧٧

باب (٢) إستحباب لبس الملابس الجميلة ٣٨١
باب (٣) جواز تحلية الصبيان بالذهب ٣٨٥
باب (٤) جواز تحلية المصحف وغيره بالذهب والفضة ٣٨٧
باب (٥) النّهي عن إمساك السرير المحلّى بالذهب ٣٨٩
باب (٦) النّهي عن لبس زيّ غير المسلمين ٣٨٩
باب (٧) كراهة القناع للرجال ٣٩٢
باب (٨) الآثار الوضعية للملابس النظيفة ٣٩٤
باب (٩) لبسة الأنبياء ٣٩٥
باب (١٠) كراهة لبس الملابس التي تورث العُجب والطغيان ٣٩٥
باب (١١) ما كان يلبسه الامام علي أمير المؤمنين عليه السلام ٣٩٧
باب (١٢) إستحباب الصَّلاة في ثوب خَشن ٣٩٨
باب (١٣) لاجديد لمن لاخَلَقَ له ٣٩٩
باب (١٤) النهي عن تشبُّه النساء بالرجال وبالعكس ٣٩٩
باب (١٥) الأدعية المستحبّة حين لبس الثوب الجديد ٣٩٩
باب (١٦) ثلاث نصائح ٤٠٣
باب (١٧) النّهي عن المسح بثوب الغير ٤٠٤
باب (١٨) إستحباب طيّ الثوب في الليل ٤٠٤
باب (١٩) إستحباب لبس السراويل من جلوس ٤٠٥
باب (٢٠) حُسن الثوب الواسع الجيب ٤٠٥
باب (٢١) جواز تعدد الثياب ٤٠٦
باب (٢٢) النّهي عن لباس الشُّهرة ٤٠٩

باب (٢٣) إستحباب لبس اللباس الأبيض ٤١٢
باب (٢٤) ملابس رسول الله وعلي وفاطمة عليهم السلام يوم القيامة ٤١٣
باب (٢٥) إستحباب لبس ثياب القطن ٤١٤
باب (٢٦) النّهي عن لبس الصوف والشعر ٤١٥
باب (٢٧) من لباس الأنبياء: الكتّان ٤١٥
باب (٢٨) حكم الألبسة الملونة ٤١٦
باب (٢٩) إستحباب لبس الثياب القصيرة ٤٢١
باب (٣٠) حكم لبس الحرير والديباج ٤٢٣
باب (٣١) حكم لبس الخز ٤٢٨
باب (٣٢) إستحباب التعمّم وكيفيته ٤٣٣
باب (٣٣) حسن إظهار الغنى ٤٣٦

أبواب الخاتم والتختُّم

باب (١) إستحباب التختُّم ٤٣٨
باب (٢) إستحباب التختُّم بالعقيق وفوائده ٤٣٩
باب (٣) إستحباب كتابة إسم النبي والوصيّ على الخاتم ٤٤٢
باب (٤) ثواب الصَّلاة بخاتم العقيق ٤٤٢
باب (٥) إستحباب التختُّم بخمسة خواتيم ٤٤٣
باب (٦) الآثار الوضعية للتختُّم بالعقيق ٤٤٤
باب (٧) خلق الله العقيق من نور وجه النبي موسى عليه السلام ٤٤٦
باب (٨) الكتابة على العقيق وآثارها الحسنة ٤٤٦

باب (٩) إستحباب التختُّم بالياقوت ٤٤٨
باب (١٠) إستحباب التختُّم بالفيروزج ٤٤٨
باب (١١) إستحباب التختُّم بالبلُّور ٤٤٩
باب (١٢) إستحباب التختُّم باليمين ٤٥٠
باب (١٣) إستحباب التختُّم بالحديد الصِّيني ٤٥٢
باب (١٤) النهي عن الإستنجاء باليد التي فيها خاتم عليه إسم الله تعالى ٤٥٤
باب (١٥) حكم التختُّم باليسار ٤٥٥
باب (١٦) النَّهي عن التختُّم في السبّابة والوسطى ٤٥٦

أبواب النعل والحذاء

باب (١) نعل ابراهيم عليه السلام ٤٥٧
باب (٢) إستحباب اتخاذ الحذاء الجيّد ٤٥٧
باب (٣) النّهي عن حذاء المتكبّرين ٤٥٨
باب (٤) إستحباب لبس النَّعل المخصَّرة ٤٥٩
باب (٥) موارد خلع النّعال ٤٦٠
باب (٦) كراهة عقد شراك النّعل ٤٦١
باب (٧) كراهة لبس النَّعل السَّوداء ٤٦١
باب (٨) إستحباب لبس النّعل الصَّفراء ٤٦٢
باب (٩) فوائد لبس الخُفّ ٤٦٣
باب (١٠) فوائد النعل البيضاء ٤٦٥

باب (١١) إستحباب الابتداء باليمين عند لبس الحذاء وباليسار
عند خلعه ٤٦٦
باب (١٢) كراهة المشي في حذاء واحد ٤٦٦
باب (١٣) الفُرُش المطلوبة ثلاثة ٤٦٧
كلمة الختام ٤٦٩
فهرس الكتاب ٤٧٠

كتب مطبوعة للمؤلّف

١ـ الإمام علي (عليه السّلام) من المهد إلى اللّحد

٢ـ فاطمة الزهراء (عليها السّلام) من المهد إلى اللّحد

٣ـ الإمام محمد الجواد (عليه السّلام) من المهد إلى اللّحد

٤ـ الإمام علي الهادي (عليه السّلام) من المهد إلى اللّحد

٥ـ الإمام الحسن العسكري (عليه السّلام) من المهد إلى اللّحد

٦ـ الإمام المهدي (عليه السّلام) من المهد إلى الظهور

٧ـ الإسلام والتعاليم التربويّة

٨ـ فاجعة الطف أو مقتل الحسين (عليه السّلام)

٩ـ شرح نهج البلاغة ـ صدرت منه ثلاثة أجزاء ـ

١٠ـ موسوعة الإمام الصادق (عليه السّلام)

١ـ الجزء الاوّل ـ الإمام الصادق (عليه السّلام) في كتب العامّة

٢ـ الجزء الثاني والثالث ـ حياة الإمام الصادق (عليه السّلام) السياسية

٣ـ الجزء الرابع ـ كتاب العقل والجهل. العلم. التوحيد. العدل

٤ـ الجزء الخامس ـ كتاب النبوّة والانبياء

٥ـ الجزء السادس ـ تاريخ الرسول الاعظم (صلّى اللّه عليه وآله وسلّم)

٦ـ الجزء السابع والثامن ـ الإمامة

٧ـ الجزء التاسع ـ تاريخ الإمام علي أمير المؤمنين (عليه السّلام)

٨ـ الجزء العاشر ـ تاريخ فاطمة الزهراء والائمة الطاهرين (عليهم السّلام)

٩ـ الجزء الحادي عشر ـ كتاب المعاد

١٠ـ الجزء الثاني عشر ـ كتاب الإيمان والمؤمنين

١١ـ الجزء الثالث عشر ـ كتاب مكارم الاخلاق

١٢ـ الجزء الرابع عشر ـ كتاب الكفر ومساوىء الاخلاق، كتاب العشرة

١٣ـ الجزء الخامس عشر ـ كتاب العشرة

١٤ـ الجزء السادس عشر ـ كتاب الآداب والسنن الاسلامية